

المعيار الدولي للتقرير المالي 9 الأدوات المالية

الفصل 1 الهدف

1.1 إن الهدف من هذا المعيار الدولي للتقرير المالي هو وضع مبادئ للتقرير المالي عن الأصول المالية والالتزامات المالية الذي سوف يعرض معلومات ملائمة ومفيدة لمستخدمي القوائم المالية في تقييمهم لمبالغ التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة، وتوقيتها وعدم تأكدها.

الفصل 2 النطاق

1.2 يجب أن يُطبق هذا المعيار من قبل جميع المنشآت على جميع أنواع الأدوات المالية باستثناء:

(أ) تلك الحصص في المنشآت التابعة، والمنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة التي تتم المحاسبة عنها وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 10 "القوائم المالية الموحدة" أو معيار المحاسبة الدولي 27 "القوائم المالية المنفصلة" أو معيار المحاسبة الدولي 28 "الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة". وبالرغم من ذلك، في بعض الحالات، يتطلب المعيار الدولي للتقرير المالي 10 أو معيار المحاسبة الدولي 27 أو معيار المحاسبة الدولي 28 من المنشأة أو يسمح لها بأن تقوم بالمحاسبة عن حصة في منشأة تابعة أو منشأة زميلة أو مشروع مشترك وفقاً لبعض أو جميع متطلبات هذا المعيار. ويجب على المنشآت -أيضاً- أن تطبق هذا المعيار على المشتقات على حصة في منشأة تابعة، أو منشأة زميلة أو مشروع مشترك ما لم تستوف المشتقة تعريف أداة حقوق ملكية المنشأة الوارد في معيار المحاسبة الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض".

(ب) الحقوق والالتزامات بموجب عقود التأجير التي ينطبق عليها المعيار الدولي للتقرير المالي 16 "عقود الإيجار". وبالرغم من ذلك:

- (1) تخضع المبالغ المستحقة عن عقود الإيجار التمويلي (صافي الاستثمار في عقود الإيجار التمويلي) ومبالغ الإيجار المستحقة عن عقود الإيجار التشغيلي المثبتة من قبل المُوَجِّر لمتطلبات هذا المعيار لإلغاء الإثبات والهبوط.
- (2) تخضع التزامات الإيجار واجبة السداد المثبتة من قبل المستأجر للمتطلبات في الفقرة 3-3-1 من هذا المعيار لإلغاء الإثبات.
- (3) تخضع المشتقات المُدمَّجة في عقود الإيجار لمتطلبات هذا المعيار للمشتقات المُدمَّجة.

(ج) حقوق والتزامات أصحاب العمل بموجب خطط منفعة الموظف، التي ينطبق عليها معيار المحاسبة الدولي 19 "منافع الموظف".

(د) الأدوات المالية المُصدرة من قبل المنشأة والتي تستوفي تعريف أداة حقوق الملكية الوارد في معيار المحاسبة الدولي 32 (بما في ذلك الخيارات والأدوات) أو التي يُتطلب أن يتم تصنيفها على أنها أداة حقوق ملكية وفقاً للفقرتين 16أ و16ب أو الفقرتين 16ج و16د من معيار المحاسبة الدولي 32. وبالرغم من ذلك، يجب على حامل مثل أدوات حقوق الملكية تلك أن يطبق هذا المعيار على تلك الأدوات ما لم تستوف الاستثناء الوارد في البند (أ).

(هـ) الحقوق والالتزامات الناشئة بموجب (1) عقد تأمين كما هو مُعرف في المعيار الدولي للتقرير المالي 4 "عقود التأمين"، بخلاف حقوق والتزامات المُصدر الناشئة بموجب عقد التأمين الذي يستوفي تعريف عقد الضمان المالي، أو (2) العقد الذي يقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 4 نظراً لأنه يحتوي على ميزة المشاركة الاختيارية. وبالرغم من ذلك، ينطبق هذا المعيار على المشتقة التي تكون مُدمَّجة في عقد يقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 4. علاوة على ذلك، إذا كان مُصدر عقود الضمان المالي قد أكد صراحة -في السابق- أنه يعتبر مثل هذه العقود أنها عقود تأمين وأنه قد استخدم المحاسبة التي تنطبق على عقود التأمين، فإنه يمكن للمُصدر أن يختار إما أن يطبق هذا المعيار أو المعيار الدولي للتقرير المالي 4 على مثل عقود الضمان المالي تلك (أنظر الفقرات ب5.2-ب6.2). ويجوز للمُصدر أن يجري ذلك الاختيار على كل عقد على حدة، ولكن يكون الاختيار لكل عقد لا رجعة فيه.

(و) أي عقد أجل بين منشأة مستحوذة وحامل أسهم بائع لشرء أو بيع أعمال مُستحوذ عليها، ينتج عنه تجميع أعمال في تاريخ استحواد مستقبلي، يقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 3 "تجميع الأعمال". ولا يجوز أن يتجاوز أجل العقد الأجل الفترة المعقولة التي تُعد ضرورية -عادة- للحصول على أي تصديقات مطلوبة ولاستكمال المعاملة.

(ز) ارتباطات قروض بخلاف ارتباطات القروض تلك الموضحة في الفقرة 3.2. وبالرغم من ذلك، يجب على مصدر ارتباطات قروض أن يطبق متطلبات الهبوط الواردة في هذا المعيار على ارتباطات القروض التي هي بخلاف ذلك لا تقع ضمن نطاق هذا المعيار. وأيضاً، تخضع جميع ارتباطات القروض لمتطلبات هذا المعيار لإلغاء الإثبات.

(ح) الأدوات المالية والعقود والالتزامات بموجب معاملات دفع على أساس السهم التي ينطبق عليها المعيار الدولي للتقرير المالي 2 "الدفع على أساس السهم"، باستثناء العقود التي تقع ضمن نطاق الفقرات 4.2-7.2 من هذا المعيار والتي ينطبق عليها هذا المعيار.

(ط) الحقوق في دفعات لتعويض المنشأة مقابل نفقات مطلوب القيام بها لتسوية الالتزام الذي تثبته على أنه مخصص وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 37 "المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة"، أو ما أثبتت له مخصص، في فترة سابقة، وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 37.

(ي) الحقوق والالتزامات التي تقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 15 "الإيراد من العقود مع العملاء" والتي تُعد أدوات مالية، باستثناء تلك التي يحدد المعيار الدولي للتقرير المالي 15 أن تتم المحاسبة عنها وفقاً لهذا المعيار.

2.2 يجب أن تُطبق متطلبات هذا المعيار للهبوط على تلك الحقوق التي يحدد المعيار الدولي للتقرير المالي 15 أن تتم المحاسبة عنها وفقاً لهذا المعيار لأغراض إثبات مكاسب أو خسائر الهبوط.

3.2 تقع ارتباطات القروض التالية ضمن نطاق هذا المعيار:

(أ) ارتباطات القروض التي تسميها المنشأة على أنها التزامات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (انظر الفقرة 2.2.4). يجب على المنشأة، التي لديها ممارسة سابقة لبيع الأصول الناتجة عن ارتباطات قروضها بعد فترة وجيزة من أستاذائها، أن تطبق هذا المعيار على جميع ارتباطات قروضها في الفئة نفسها.

(ب) ارتباطات القروض التي يمكن تسويتها بالصافي نقداً أو بتسليم أو إصدار أداة مالية أخرى. تُعد ارتباطات القروض هذه مشتقات. ولا يُعد ارتباط القرض مُسَوًى بالصافي لمجرد أن القرض يتم دفعه على أقساط (على سبيل المثال، قرض رهن عقاري للتشييد يدفع على أقساط تمشياً مع تقدم التشييد).

(ج) الارتباطات بتقديم قرض بمعدل فائدة أقل من السوق (انظر الفقرة 1.2.4(d)).

4.2 يجب أن يُطبق هذا المعيار على تلك العقود لشراء أو بيع بند غير مالي يمكن تسويته بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى، أو بمبادلة أدوات مالية، كما لو كانت العقود أدوات مالية، باستثناء العقود التي تم الدخول فيها ويستمر الاحتفاظ بها لغرض تلقي أو تسليم بند غير مالي وفقاً لمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام. وبالرغم من ذلك، يجب أن يُطبق هذا المعيار على تلك العقود التي تسميها المنشأة على أنها تُقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 5.2.

5.2 يمكن أن يتم -بشكل لا رجعة فيه - وسم عقد لشراء أو بيع بند غير مالي يمكن تسويته بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى، أو بمبادلة أدوات مالية، كما لو كان العقد أداة مالية، على أنه يُقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة حتى لو كان قد تم الدخول فيه لغرض تلقي أو تسليم بند غير مالي وفقاً لمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام. ويكون هذا الوسم متاحاً فقط -عند بداية العقد فقط إذا كان يزيد أو يقلص -بشكل جوهري -عدم اتساق الإثبات (يشار إليه أحياناً -على أنه 'عدم تماثل محاسبي') الذي ينشأ خلاف ذلك عن عدم إثبات ذلك العقد نظراً لأنه مستثنى من نطاق هذا المعيار (انظر الفقرة 4.2).

6.2 هناك طرق متنوعة يمكن بها تسوية عقد لشراء أو بيع بند غير مالي بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة أدوات مالية. وهي تشمل:

(أ) عندما تسمح شروط العقد لأي من الطرفين بتسويته بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة أدوات مالية؛

(ب) عندما تكون إمكانية التسوية بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة أدوات مالية، غير منصوص عليها صراحة ضمن شروط العقد، ولكن لدى المنشأة ممارسة لبيع عقود مشابهة بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة أدوات مالية (سواء مع الطرف المقابل، أو بالدخول في عقود مقاصة أو ببيع العقد قبل ممارسته أو انقضائه)؛

(ج) عندما يكون لدى المنشأة ممارسة، لعقود مشابهة، لتسليم الأصل محل العقد وبيعه خلال فترة قصيرة بعد التسليم لغرض توليد ربح من التقلبات قصيرة الأجل في السعر أو هامش ربح المتعامل؛

(د) عندما يكون البند غير المالي الذي هو موضوع العقد قابل للتحويل بسهولة -إلى نقد.

إن العقد الذي ينطبق عليه البند (ب) أو (ج) لا يتم الدخول فيه لغرض تلقي أو تسليم بند غير مالي وفقاً لمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام، ومن ثم يقع ضمن نطاق هذا المعيار. ويتم تقويم العقود الأخرى التي تنطبق عليها الفقرة 4.2 لتحديد ما إذا كان قد تم الدخول فيها والاستمرار في الاحتفاظ بها لغرض تلقي أو تسليم البند غير المالي وفقاً لمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام، ومن ثم ما إذا كانت تقع ضمن نطاق هذا المعيار.

7.2 يقع الخيار المكتوب لشراء أو بيع بند غير مالي، يمكن تسويته بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلتها بأدوات مالية، وفقاً للفقرة 6.2(أ) أو 6.2(د)، ضمن نطاق هذا المعيار. فمثل هذا العقد لا يمكن الدخول فيه لغرض تلقي أو تسليم بند غير مالي وفقاً لمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام.

الفصل 3 الإثبات وإلغاء الإثبات

1.3 الإثبات الأولي

1.1.3 يجب على المنشأة أن تثبت أصلاً مالياً أو التزاماً مالياً في قائمة مركزها المالي عندما، و فقط عندما، تصبح المنشأة طرفاً في النصوص التعاقدية للأداة (أنظر الفقرتين ب1.1.3 وب2.1.3). وعندما تثبت المنشأة أصلاً مالياً - لأول مرة - فإنه يجب عليها أن تصنفه وفقاً للفقرات 5.1.4-1.1.4 وأن تقيسه وفقاً للفقرات 3.1.5-1.1.5. وعندما تثبت المنشأة التزاماً مالياً - لأول مرة - فإنه يجب عليها أن تصنفه وفقاً للفقرتين 1.2.4 و 2.2.4 وأن تقيسه وفقاً للفقرة 1.1.5.

الشراء أو البيع بالطريقة العادية للأصول المالية

2.1.3 يجب أن يتم إثبات الشراء أو البيع بالطريقة العادية للأصول المالية، وإلغاء إثباتها، عندما يكون منطبقاً، باستخدام المحاسبة على أساس تاريخ المتاجرة أو المحاسبة على أساس تاريخ التسوية (أنظر الفقرات ب3.1.3-ب6.1.3).

2.3 إلغاء إثبات الأصول المالية

1.2.3 يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-2.2.3، وب1.1.3 وب2.1.3 وب1.2.3-ب17.2.3 في القوائم المالية الموحدة على المستوى الموحد. وبالتالي، فإنه يجب على المنشأة -أولاً- أن تقوم بتوحيد جميع منشأتها التابعة وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 10، ثم تطبيق تلك الفقرات على المجموعة الناتجة.

2.2.3 قبل تقويم ما إذا كان، وإلى أي مدى، يُعد إلغاء الإثبات مناسباً بموجب الفقرات 9.2.3-3.2.3، تحدد المنشأة ما إذا كانت تلك الفقرات ينبغي أن يتم تطبيقها على جزء من أصل مالي (أو جزء من مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) أو على أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) في مجمله، كما يلي:

(أ) يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-3.2.3 على جزء من أصل مالي (أو جزء من مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) إذا، و فقط إذا، كان الجزء الذي يجري النظر في إلغاء إثباته يستوفي أحد الشروط الثلاثة التالية:

(1) يشتمل الجزء - فقط - على تدفقات نقدية محددة -بشكل حصري- من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة). فعلى سبيل المثال، عندما تدخل المنشأة في متاجرة منفصلة بمعدل الفائدة، والتي بموجبها يحصل الطرف المقابل على الحق في التدفقات النقدية للفائدة، ولكن ليس في التدفقات النقدية للمبلغ الأصلي من أداة الدين، فإنه يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-3.2.3 على التدفقات النقدية للفائدة.

(2) يشتمل الجزء - فقط - على نصيب متناسب (تناسبي) -تماماً- من التدفقات النقدية من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة). فعلى سبيل المثال، عندما تدخل المنشأة في ترتيب يحصل بموجبه الطرف المقابل على الحقوق في نصيب 90 في المائة من جميع التدفقات النقدية لأداة دين، فإنه يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-3.2.3 على 90 في المائة من تلك التدفقات النقدية، وإذا كان هناك أكثر من طرف مقابل، فإنه لا يُتطلب من كل طرف أن يكون لديه نصيب متناسب من التدفقات النقدية شريطة أن يكون لدى المنشأة المحولة نصيب متناسب -تماماً-.

(3) يشتمل الجزء - فقط - على نصيب متناسب (تناسبي) -تماماً- من تدفقات نقدية محددة -بشكل حصري- من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة). فعلى سبيل المثال، عندما تدخل المنشأة في ترتيب يحصل بموجبه الطرف المقابل على الحقوق في نصيب 90 في المائة من التدفقات النقدية للفائدة من أصل مالي، فإنه يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-3.2.3 على 90 في المائة من تلك التدفقات النقدية للفائدة. وإذا كان هناك أكثر من طرف مقابل، فإنه لا يُتطلب من كل طرف أن يكون لديه نصيب متناسب من التدفقات النقدية المحددة بعلى وجه التحديد -شريطة أن يكون لدى المنشأة المحولة نصيب متناسب -تماماً-.

(ب) في جميع الحالات، يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-3.2.3 على الأصل المالي في جملة (أو المجموعة من الأصول المالية المتشابهة في مجملها). فعلى سبيل المثال، عندما تحول المنشأة (1) الحقوق في أول أو آخر 90 في المائة من المتحصلات النقدية من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية)، أو (2) الحقوق في 90 في المائة من التدفقات النقدية من مجموعة من المبالغ تحت التحصيل، ولكنها تقدم ضماناً بتعويض المشتري عن أي خسائر انتمائية حتى 8 في المائة من المبلغ الأصلي للمبالغ المستحقة التحصيل، فإن يتم تطبيق الفقرات 9.2.3-3.2.3 على الأصل المالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) في مجمله.

في الفقرات 12.2.3-3.2.3، يشير مصطلح 'أصل مالي' إما إلى جزء من أصل مالي (أو جزء من مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) كما عُرف في البند (أ) أعلاه، أو، بخلاف ذلك، إلى أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) في مجمله.

3.2.3 يجب على المنشأة أن تلغي إثبات أصل مالي عندما، وعندما فقط:

(أ) تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي، أو

(ب) تحول الأصل المالي كما هو موضح في الفقرتين 4.2.3 و 5.2.3 ويكون التحويل مؤهلاً لإلغاء الإثبات وفقاً للفقرة 6.2.3.

(انظر الفقرة 2.1.3 بشأن المبيعات بالطريقة العادية للأصول المالية).

4.2.3 تحول المنشأة أصلاً مالياً عندما، و فقط عندما، أنها إما:

(أ) تحول الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من الأصل المالي، أو

(ب) تبقى على الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من الأصل المالي، ولكنها تتحمل التزاماً تعاقدياً بأن تدفع التدفقات النقدية إلى واحد أو أكثر من المستلمين في ترتيب يستوفي الشروط الواردة في الفقرة 5.2.3.

5.2.3 عندما تبقى المنشأة على الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من أصل مالي ('الأصل الأصلي')، ولكنها تتحمل التزاماً تعاقدياً بأن تدفع تلك التدفقات النقدية إلى واحدة أو أكثر من المنشآت ('المستلمين التاليين') فإن المنشأة تعالج المعاملة على أنها تحويل أصل مالي إذا، و فقط إذا، تم استيفاء الشروط الثلاثة التالية:

(أ) لا يكون على المنشأة التزام بأن تدفع مبالغ إلى مستلمين تاليين ما لم تحصل مبالغ معادلة من الأصل الأصلي. ولا يخرق هذا الشرط السلف قصيرة الأجل من قبل المنشأة مع الحق في الاسترداد الكامل للمبلغ المقرض زاندا الفائدة المستحقة بمعدلات السوق.

(ب) يحظر على المنشأة بموجب شروط عقد التحويل بيع أو رهن الأصل الأصلي، بخلاف ما يُعد ضماناً للمستلمين التاليين مقابل الالتزام بأن تدفع لهم التدفقات النقدية.

(ج) يكون على المنشأة التزام بأن ترسل أي تدفقات نقدية تحصلها نيابة عن المستلمين التاليين دون تأخير ذي أهمية نسبية. وبالإضافة إلى ذلك، لا يكون للمنشأة حق في استثمار مثل تلك التدفقات النقدية، باستثناء الاستثمارات في النقد ومعادلات النقد (كما هي معرفة في معيار المحاسبة الدولي 7 "قائمة التدفقات النقدية") خلال فترة التسوية القصيرة من تاريخ التحصيل إلى تاريخ الإرسال المطلوب إلى المستلمين التاليين، وأن يتم تمرير الفائدة المكتسبة على مثل تلك الاستثمارات إلى المستلمين التاليين.

6.2.3 عندما تحول المنشأة أصلاً مالياً (انظر الفقرة 4.2.3)، فإنه يجب عليها تقويم إلى أي مدى تبقى على مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي. وفي هذه الحالة:

(أ) إذا حولت المنشأة ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي، فإنه يجب على المنشأة أن تلغي إثبات الأصل المالي وأن تثبت بشكل منفصل - أي حقوق والتزامات أنشئت أو أبقى عليها في التحويل على أنها أصول أو التزامات.

(ب) إذا أقيمت المنشأة على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي، فإنه يجب على المنشأة أن تستمر في إثبات الأصل المالي.

(ج) إذا لم تقم المنشأة بتحويل، ولا بإبقاء ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي، فإنه يجب على المنشأة أن تحدد ما إذا كانت قد أقيمت على السيطرة على الأصل المالي. وفي هذه الحالة:

(1) إذا لم تكن المنشأة قد أقيمت على السيطرة، فإنه يجب عليها أن تلغي إثبات الأصل المالي وأن تثبت - بشكل منفصل - أي حقوق والتزامات أنشئت أو أبقى عليها في التحويل.

(2) إذا كانت المنشأة قد أقيمت على السيطرة، فإنه يجب عليها أن تستمر في إثبات الأصل المالي بمقدار ارتباطها المستمر بالأصل المالي (انظر الفقرة 16.2.3).

7.2.3 يتم تقويم تحويل المخاطر والمكافآت (انظر الفقرة 6.2.3) من خلال مقارنة مخاطر المنشأة، قبل التحويل وبعده، مع التقلب في مبالغ وتوقيت صافي التدفقات النقدية للأصل المحول. فتكون المنشأة قد أقيمت على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إذا لم يتغير تعرضها للتقلب في القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية المستقبلية من الأصل المالي بشكل جوهري نتيجة التحويل (على سبيل المثال، نظراً لأن المنشأة قد باعت أصولاً مالياً يخضع لاتفاق بأن تعيد شراءه بسعر ثابت أو بسعر البيع زائداً عائد المقرض). وتكون المنشأة قد حولت ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إذا لم يعد تعرضها لمثل هذا التقلب جوهرياً بالنسبة إلى مجموع التقلب في القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بالأصل المالي (على سبيل المثال، نظراً لأن المنشأة قد باعت أصولاً مالياً يخضع فقط - لخبير بأن تعيد شراءه بالقيمة العادلة له في وقت إعادة الشراء أو لأن المنشأة قد حولت نصيباً متناسباً تماماً من التدفقات النقدية من أصل مالي أكبر وذلك في ترتيب يستوفي الشروط الواردة في الفقرة 5.2.3، مثل المشاركة من الباطن في قرض).

8.2.3 في الغالب، سوف يكون واضحاً ما إذا كانت المنشأة قد حولت ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية أو أنها أقيمت عليها وأنه لن يكون هناك حاجة لإجراء أي حسابات. وفي حالات أخرى، سوف يكون من الضروري حساب ومقارنة تعرض المنشأة للتقلب في القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية قبل التحويل وبعده. ويتم إجراء الحساب والمقارنة باستخدام معدل الفائدة السوقي الحالي المناسب على أنه معدل الخصم. وتؤخذ في الحسبان جميع التقلبات المحتملة بشكل معقول - في صافي التدفقات النقدية، مع إعطاء وزن أكبر لتلك النتائج التي يرجح أكثر أن تحدث.

9.2.3 يعتمد ما إذا كانت المنشأة قد أقيمت على السيطرة على الأصل المحول (أنظر الفقرة 6.2.3(ج)) على قدرة المحول إليه على بيع الأصل. فإذا كان لدى المحول إليه قدرة عملية على بيع الأصل في مجمله إلى طرف ثالث غير ذي علاقة وكان قادراً على ممارسة تلك القدرة من جانب واحد وبدون الحاجة إلى فرض قيود إضافية على التحويل، فإن المنشأة لا تكون قد أقيمت على السيطرة. أما في جميع الحالات الأخرى، تكون المنشأة قد أقيمت على السيطرة.

التحويلات المؤهلة لإلغاء الإثبات

10.2.3 إذا حولت المنشأة أصولاً مالياً في تحويل مؤهل لإلغاء الإثبات في مجمله وأقيمت على الحق في خدمة الأصل المالي مقابل أتعاب، فإنه يجب عليها أن تثبت إما أصل خدمة أو التزام خدمة مقابل عقد الخدمة ذلك. فإذا كان من غير المتوقع للتعاب التي سيتم استلامها أن تعوض المنشأة بشكل كافٍ - عن أداء الخدمة، فإنه يجب أن يتم إثبات التزام خدمة بقيمته العادلة مقابل التعهد بالخدمة. وإذا كان من المتوقع للتعاب التي سيتم استلامها أن تكون أكثر من التعويض الكافي مقابل الخدمة، فإنه يجب أن يتم إثبات أصل خدمة مقابل حق الخدمة بالمبلغ الذي يتم تحديده على أساس تخصيص المبلغ الدفترى للأصل المالي الأكبر وفقاً للفقرة 13.2.3.

11.2.3 إذا تم، نتيجة للتحويل، إلغاء إثبات أصل مالي في مجمله ولكن نتج عن التحويل حصول المنشأة على أصل مالي جديد أو تحمل التزام مالي جديد أو التزام خدمة، فإنه يجب على المنشأة أن تثبت الأصل المالي الجديد أو الالتزام المالي الجديد أو التزام الخدمة بالقيمة العادلة.

12.2.3 عند إلغاء إثبات أصل مالي في مجمله، فإن الفرق بين:

(أ) المبلغ الدفترى (مقاساً في تاريخ إلغاء الإثبات) وبين

(ب) العوض المستلم (بما في ذلك أي أصل جديد تم الحصول عليه مطروحاً منه أي التزام جديد تم تحمله)

يجب أن يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة.

13.2.3 إذا كان الأصل المحول يُعد جزءاً من أصل مالي أكبر (على سبيل المثال، عندما تحول المنشأة التدفقات النقدية للفائدة والتي تُعد جزءاً من أداة دين، أنظر الفقرة 2.3.2(أ)) وكان الجزء المحول مؤهلاً لإلغاء الإثبات في مجمله، فإنه يجب أن يتم تخصيص المبلغ الدفترى السابق للأصل المالي الأكبر بين الجزء الذي سيتم الاستمرار في إثباته والجزء الذي يتم إلغاء إثباته، على أساس القيم العادلة النسبية لهذين الجزأين في تاريخ التحويل. ولهذا الغرض، فإنه يجب أن يتم معالجة أصل الخدمة الذي تم الإبقاء عليه على أنه جزء سيتم الاستمرار في إثباته. أما الفرق بين:

(أ) المبلغ الدفترى (مقاساً في تاريخ إلغاء الإثبات) الذي تم تخصيصه للجزء الذي تم إلغاء إثباته، وبين

(ب) العوض المستلم مقابل الجزء الذي تم إلغاء إثباته (بما في ذلك أي أصل جديد تم الحصول عليه مطروحاً منه أي التزام جديد تم تحمله).

فإنه يجب أن يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة.

14.2.3 عندما تقوم المنشأة بتخصيص المبلغ الدفترى السابق للأصل المالي الأكبر بين الجزء الذي سيتم الاستمرار في إثباته والجزء الذي يتم إلغاء إثباته، فإنه يجب أن يتم قياس القيمة العادلة للجزء الذي سيتم الاستمرار في إثباته. وعندما يكون لدى المنشأة ممارسة سابقة لبيع أجزاء مشابهة للجزء الذي سيتم الاستمرار في إثباته أو توجد معاملات سوق أخرى لمثل تلك الأجزاء، فإن الأسعار الحديثة للمعاملات الفعلية توفر أفضل تقدير لقيمتها العادلة. وعندما لا توجد عروض أسعار أو معاملات سوق حديثة لدعم القيمة العادلة للجزء الذي سيتم الاستمرار في إثباته، يكون أفضل تقدير للقيمة العادلة هو الفرق بين القيمة العادلة للأصل المالي الأكبر ككل والعوض المستلم من المحول له مقابل الجزء الذي يتم إلغاء إثباته.

التحويلات غير المؤهلة لإلغاء الإثبات

15.2.3 إذا لم ينتج عن التحويل إلغاء الإثبات نظراً لأن المنشأة قد أبقت على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المحول، فإنه يجب على المنشأة أن تستمر في إثبات الأصل المحول في مجمله ويجب أن تثبت التزاماً مالياً مقابل العوض المستلم. وفي الفترات اللاحقة، فإنه يجب على المنشأة أن تثبت أي دخل من الأصل المحول وأي مصروف تم تكبده على الالتزام المالي.

الارتباط المستمر بالأصول المحولة

16.2.3 إذا لم تقم المنشأة بتحويل، ولا بالإبقاء على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي، وتبقى على السيطرة على الأصل المحول، فإن المنشأة تستمر في إثبات الأصل المحول بقدر ارتباطها المستمر به. إن مدى ارتباط المنشأة المستمر بالأصل المحول هو المدى الذي عنده تكون معرضة للتغيرات في قيمة الأصل المحول. على سبيل المثال:

(أ) عندما يأخذ ارتباط المنشأة المستمر شكل ضمان الأصل المحول، فإن مقدار ارتباط المنشأة المستمر يكون هو (1) مبلغ الأصل أو (2) الحد الأقصى لمبلغ العوض المستلم والذي يمكن أن تُطالب المنشأة برده ('مبلغ الضمان')، أيهما أقل.

(ب) عندما يأخذ ارتباط المنشأة المستمر شكل خيار مكتوب أو مشتري (أو كليهما) على الأصل المحول، فإن مقدار ارتباط المنشأة المستمر يكون هو مبلغ الأصل المحول الذي يمكن للمنشأة أن تعيد شراؤه. وبالرغم من ذلك، فإنه في حالة خيار بيع مكتوب على أصل يتم قياسه بالقيمة العادلة، يقتصر مقدار ارتباط المنشأة المستمر على القيمة العادلة للأصل المحول أو سعر ممارسة الخيار، أيهما أقل (انظر الفقرة 13.2.3).

(ج) عندما يأخذ ارتباط المنشأة المستمر شكل خيار يتم تسويته نقداً أو متطلب مماثل على الأصل المحول، فإن مقدار ارتباط المنشأة المستمر يتم قياسه بالطريقة نفسها التي تنتج عن الخيارات التي لا يتم تسويتها نقداً كما هي موضحة في البند (ب) أعلاه.

17.2.3 عندما تستمر المنشأة في إثبات أصل بمقدار ارتباطها المستمر به، فإن المنشأة تثبت -أيضاً- الالتزام المرتبط به. وبالرغم من متطلبات القياس الأخرى الواردة في هذا المعيار، فإنه يتم قياس الأصل المحول والالتزام المرتبط به على أساس يعكس الحقوق والالتزامات التي أبقت عليها المنشأة. ويتم قياس الالتزام المرتبط به بطريقة يكون فيها صافي المبلغ الدفترى للأصل المحول وللالتزام المرتبط به:

(أ) هو التكلفة المستفدة للحقوق والالتزامات التي أبقت عليها المنشأة، إذا كان يتم قياس الأصل المحول بالتكلفة المستفدة، أو

(ب) يكون مساوياً للقيمة العادلة للحقوق والالتزامات التي أبقت عليها المنشأة عندما يتم قياسها على أساس أنها قائمة بذاتها، إذا كان يتم قياس الأصل المحول بالقيمة العادلة.

18.2.3 يجب على المنشأة أن تستمر في إثبات أي دخل ناشئ عن الأصل المحول بمقدار ارتباطها المستمر به ويجب أن تثبت أي مصروف يتم تكبده على الالتزام المرتبط به.

19.2.3 لغرض القياس اللاحق، فإنه تتم المحاسبة عن التغيرات المثبتة في القيمة العادلة للأصل المحول والالتزام المرتبط به - بشكل ثابت - لكليهما وفقاً للفقرة 1.7.5، ولا يجوز أن يتم إجراء مقاصة بينهما.

20.2.3 إذا كان ارتباط المنشأة المستمر هو بجزء فقط من أصل مالي (على سبيل المثال، عندما تبقى المنشأة على خيار لإعادة شراء جزء من الأصل المحول، أو تبقى على حصة متبقية لا ينتج عنها الإبقاء على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية ولا تبقى المنشأة على السيطرة)، فإن المنشأة تقوم بتخصيص المبلغ الدفترى السابق للأصل المالي بين ذلك الجزء الذي ستستمر في إثباته بموجب استمرار الارتباط، والجزء الذي لم تعد تثبته وذلك على أساس القيم العادلة النسبية لهذين الجزأين في تاريخ التحويل. ولهذا الغرض، تنطبق متطلبات الفقرة 14.2.3. أما الفرق بين:

(أ) المبلغ الدفترى (مقاساً في تاريخ إلغاء الإثبات) المخصص للجزء الذي لم يعد مثبتاً وبين

(ب) العوض المستلم مقابل الجزء الذي لم يعد مثبتاً،

فإنه يجب أن يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة.

21.2.3 إذا تم قياس الأصل المُحول بالتكلفة المُستنفدة، فإنه لا ينطبق على الالتزام المرتبط به الخيار الوارد في هذا المعيار لوسم الالتزام المالي على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.

جميع التحويلات

22.2.3 إذا تم الاستمرار في إثبات أصل مُحول، فإنه لا يجوز إجراء مقاصة بين الأصل والالتزام المرتبط به. وبالمثل، فإنه لا يجوز للمنشأة أن تجري مقاصة بين أي دخل ناشئ عن الأصل المُحول وأي مصروف تم تكبده على الالتزام المرتبط به (انظر الفقرة 42 من معيار المحاسبة الدولي 32).

23.2.3 إذا قدم المحول ضماناً رهنيًا غير نقدي (مثل أدوات دين أو حقوق ملكية) إلى المُحول إليه، فإن المحاسبة عن الضمان الرهني من قِبل المحول والمُحول إليه تعتمد على ما إذا كان المحول إليه لديه الحق في بيع الضمان الرهني أو إعادة رهنه وعلى ما إذا كان المحول قد تعثر في السداد. ويجب على المحول والمُحول إليه المحاسبة عن الضمان الرهني كما يلي:

- (أ) إذا كان لدى المُحول إليه الحق بموجب عقد أو عرف في بيع الضمان الرهني أو إعادة رهنه، حينذاك فإنه يجب على المحول أن يعيد تصنيف ذلك الأصل في قائمة مركزه المالي (مثل أصل مُعار، أو أدوات حقوق ملكية مرهونة أو مبلغ مستحق التحصيل عن إعادة شراء) بشكل منفصل - عن الأصول الأخرى.
- (ب) إذا باع المحول إليه ضماناً مرهوناً عنده، فإنه يجب عليه أن يثبت المتحصلات من البيع والتزاماً مقياساً بالقيمة العادلة مقابل التزامه برد الضمان الرهني.
- (ج) إذا تعثر المحول في السداد بموجب شروط العقد ولم يعد له الحق في استرداد الضمان الرهني، فإنه يجب عليه أن يلغي إثبات الضمان الرهني، ويجب على المُحول إليه أن يثبت الضمان الرهني على أنه أصل له مقياساً - بشكل أولي - بالقيمة العادلة أو، إذا كان قد قام بالفعل ببيع الضمان، فإنه يلغي إثبات التزامه برد الضمان الرهني.
- (د) باستثناء ما هو منصوص عليه في البند (ج)، فإنه يجب على المحول أن يستمر في تسجيل الضمان الرهني على أنه أصل له، ولا يجوز للمُحول إليه إثبات الضمان الرهني على أنه أصل.

3.3 إلغاء إثبات الالتزامات المالية

1.3.3 يجب على المنشأة أن تزيل الالتزام المالي (أو الجزء من التزام مالي) من قائمة مركزها المالي عندما، و فقط عندما، يتم إطفاءه - أي عندما يتم سداد الالتزام المحدد في العقد أو يتم إلغاؤه أو ينقضي.

2.3.3 يجب أن تتم المحاسبة عن المبادلة التي تتم بين مقترض ومقرض حالي لأدوات دين تختلف شروطها - إلى حد كبير - على أنها إطفاء للالتزام المالي الأصلي وإثبات لالتزام مالي جديد. وبالمثل، فإنه يجب المحاسبة عن التعديل الجوهري في شروط التزام مالي قائم أو جزء منه (سواء كان يُعزى إلى ضائقة مالية للمدين أم لا) على أنه إطفاء للالتزام المالي الأصلي وإثبات لالتزام مالي جديد.

3.3.3 يجب أن يتم إثبات الفرق بين المبلغ الدفترتي للالتزام المالي (أو الجزء من التزام مالي) يتم إطفاءه أو تحويله إلى طرف آخر والعض المدفوع، بما في ذلك أي أصول غير نقدية يتم تحويلها أو التزامات يتم تحملها، ضمن الربح أو الخسارة.

4.3.3 إذا أعادت المنشأة شراء جزء من التزام مالي، فإنه يجب على المنشأة تخصيص المبلغ الدفترتي السابق للالتزام المالي بين الجزء الذي سيتم الاستمرار في إثباته وذلك الجزء الذي يتم إلغاؤه بإثباته بالاستناد إلى القيم العادلة النسبية لهذين الجزأين في تاريخ إعادة الشراء. ويجب أن يتم إثبات الفرق بين (أ) المبلغ الدفترتي المُخصص للجزء الملغى لإثباته و(ب) العض المدفوع، بما في ذلك أي أصول غير نقدية يتم تحويلها أو التزامات يتم تحملها، مقابل الجزء الملغى لإثباته، ضمن الربح أو الخسارة.

الفصل 4 التصنيف

1.4 تصنيف الأصول المالية

1.1.4 مالم لم تنطبق الفقرة 5.1.4، فإنه يجب على المنشأة أن تصنف الأصول المالية على أنها يتم قياسها -لاحقاً- بالتكلفة المُستفدّة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، على أساس كل من:

- (أ) نموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية
(ب) خصائص التدفق النقدي التعاقدية للأصل المالي.

2.1.4 يجب أن يتم قياس الأصل المالي بالتكلفة المُستفدّة إذا تم استيفاء كل من الشرطين التاليين:

- (أ) يُحتفظ بالأصل المالي ضمن نموذج أعمال هدفه هو الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.
(ب) ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصل المالي، في تواريخ محددة، تدفقات نقدية تُعد -فقط- مدفوعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.

تقدم الفقرات 1.1.4-ب-26.1.4 إرشادات بشأن كيفية تطبيق هذه الشروط.

أ2.1.4 يجب أن يتم قياس الأصل المالي بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إذا تم استيفاء كل من الشرطين التاليين:

- (أ) يُحتفظ بالأصل المالي ضمن نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية.
(ب) ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصل المالي، في تواريخ محددة، تدفقات نقدية تُعد -فقط- مدفوعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.

تقدم الفقرات 1.1.4-ب-26.1.4 إرشادات بشأن كيفية تطبيق هذه الشروط.

3.1.4 لغرض تطبيق الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(أ):

- (أ) يكون المبلغ الأصلي هو القيمة العادلة للأصل المالي عند الإثبات الأولي. وتقدم الفقرة 7.1.4-ب إرشادات إضافية حول معنى المبلغ الأصلي.
(ب) تتكون الفائدة من عوض مقابل القيمة الزمنية للنقود، ومقابل المخاطر الائتمانية المرتبطة بالمبلغ الأصلي القائم خلال فترة زمنية معينة ومقابل مخاطر الإقراض الأساسية الأخرى والتكاليف، بالإضافة إلى هامش الربح. وتقدم الفقرات 7.1.4-أ و9.1.4-ب-9.1.4-ه إرشادات إضافية حول معنى الفائدة، بما في ذلك معنى القيمة الزمنية للنقود.

4.1.4 يجب أن يتم قياس الأصل المالي بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة ما لم يتم قياسه بالتكلفة المُستفدّة وفقاً للفقرة 2.1.4 أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4-أ. وبالرغم من ذلك، يمكن للمنشأة أن تقوم باختيار لا رجعة فيه عند الإثبات الأولي لاستثمارات معينة في أدوات حقوق ملكية -كان سيتم خلاف ذلك قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة- لعرض التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر (انظر الفقرة 5.7.5-6.7.5).

خيار وسم أصل مالي بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

5.1.4 وبالرغم من الفقرات 1.1.4-4.1.4، فإنه يمكن للمنشأة، عند الإثبات الأولي، أن تسم - بشكل لا رجعة فيه - أصلاً مالياً على أنه يُقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان القيام بذلك يزيل أو يقلص -بشكل جوهري- عدم اتساق القياس أو الإثبات (يشار إليه -أحياناً- على أنه 'عدم تماثل محاسبي') والذي ينشأ خلاف ذلك عن قياس الأصول أو الالتزامات أو إثبات المكاسب والخسائر منها على أسس مختلفة (انظر الفقرات 29.1.4-ب-32.1.4).

2.4 تصنيف الالتزامات المالية

1.2.4 يجب على المنشأة أن تصنف جميع الالتزامات المالية على أنها يتم قياسها -لاحقاً- بالتكلفة المُستفدة، باستثناء ما يلي:

- (أ) *الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة*. يجب أن يتم قياس مثل هذه الالتزامات، بما في ذلك المشتقات التي هي التزامات، لاحقاً بالقيمة العادلة.
- (ب) الالتزامات المالية التي تنشأ عندما لا يتأهل تحويل أصل مالي لإلغاء الإثبات أو عندما ينطبق منهج الارتباط المستمر. تنطبق الفقرتان 15.2.3 و 17.2.3 على قياس مثل تلك الالتزامات المالية.
- (ج) عقود الضمان المالي. بعد الإثبات الأولي، يجب على مُصدر مثل ذلك العقد (مالم تنطبق الفقرة 1.2.4(أ) أو (ب)) أن يقيسه -لاحقاً- بأيهما أكبر من:
 - (1) مبلغ مخصص الخسارة الذي يتم تحديده وفقاً للقسم 5.5 أو
 - (2) المبلغ الذي تم إثباته -بشكل أولي (انظر الفقرة 1.1.5) مطروحاً منه، حينما يكون مناسباً، المبلغ المُجمع للدخل الذي يتم إثباته وفقاً لمبادئ المعيار الدولي للتقرير المالي 15.
- (د) الارتباطات بتقديم قرض بمعدل فائدة أقل من سعر السوق. يجب على مُصدر مثل ذلك الارتباط (مالم تنطبق الفقرة 1.2.4(أ)) أن يقيسه -لاحقاً- بأيهما أكبر من:
 - (1) مبلغ مخصص الخسارة الذي يتم تحديده وفقاً للقسم 5.5 أو
 - (2) المبلغ الذي تم إثباته -بشكل أولي (انظر الفقرة 1.1.5) مطروحاً منه، حينما يكون مناسباً، المبلغ المُجمع للدخل الذي يتم إثباته وفقاً لمبادئ المعيار الدولي للتقرير المالي 15.
- (هـ) العوض المحتمل الذي تم إثباته من قبل المنشأة المستحوذة ضمن تجميع أعمال ينطبق عليه المعيار الدولي للتقرير المالي 3. يجب أن يتم -لاحقاً- قياس مثل هذا العوض المحتمل بالقيمة العادلة مع إثبات التغييرات ضمن الربح أو الخسارة.

خيار وسم التزام مالي بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

2.2.4 يمكن للمنشأة، عند الإثبات الأولي، أن تسم -بشكل لا رجعة فيه- التزاماً مالياً على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة عندما يكون ذلك مسموحاً بموجب الفقرة 5.3.4، أو عندما ينتج عن القيام بذلك معلومات أكثر ملاءمة، إما بسبب أنه:

- (أ) يزيل أو يقلص -بشكل جوهري- عدم اتساق القياس أو الإثبات (يشار إليه -أحياناً- على أنه 'عدم تماثل محاسبي') والذي كان سينشأ خلاف ذلك عن قياس الأصول أو الالتزامات أو إثبات المكاسب والخسائر منها على أسس مختلفة (انظر الفقرات ب29.1.4-ب32.1.4)، أو
- (ب) تتم إدارة مجموعة من الالتزامات المالية أو من الأصول المالية والالتزامات المالية ويتم تقويم أداؤها على أساس القيمة العادلة، ووفقاً لإدارة المخاطر أو الاستراتيجية الاستثمارية الموثقة، ويتم -داخلياً- تقديم المعلومات بشأن المجموعة على ذلك الأساس إلى كبار موظفي إدارة المنشأة (كما هو مُعرف في معيار المحاسبة الدولي 24 "الإفصاحات عن الطرف ذي العلاقة")، على سبيل المثال، مجلس إدارة المنشأة والرئيس التنفيذي (انظر الفقرات ب33.1.4-ب36.1.4).

3.4 المشتقات المُدمجة

1.3.4 المشتقة المُدمجة هي مكون لعقد مختلط يتضمن أيضاً مضيفاً غير مشتق— مع تأثيرها بأن تنقلب بعض من التدفقات النقدية للأداة المُجمعة بطريقة تشابه المشتقة القائمة بذاتها. تتسبب المشتقة المُدمجة في بعض من التدفقات النقدية أو جميعها والتي بخلاف ذلك كان سيُطلب بموجب العقد أن يتم تعديلها وفقاً لمعدل فائدة ثابت، أو سعر أداة مالية، أو سعر سلعة، أو سعر صرف عملة أجنبية، أو الرقم القياسي لأسعار أو معدلات، أو تصنيف انتمائي أو مؤشر انتمائي، أو متغير آخر، شريطة أنه في حالة المتغير غير المالي ألا يكون ذلك المتغير مرتبطاً بطرف في العقد. ولا تُعد المشتقة التي تكون مرتبطة بأداة مالية ولكن يمكن تعاقدياً تحويلها -بشكل مستقل- عن تلك الأداة، أو لها طرف مقابل مختلف، مشتقة مُدمجة، ولكنها أداة مالية منفصلة.

عقود مختلطة مع أصول مالية مضيئة

2.3.4 إذا كان العقد المختلط يتضمن مضيفاً هو أصل يقع ضمن نطاق هذا المعيار، فإنه يجب على المنشأة أن تطبق المتطلبات الواردة في الفقرات 1.1.4-5.1.4 على العقد المختلط بكامله.

العقود المختلطة الأخرى

- 3.3.4 إذا كان العقد المختلط يتضمن مضيفاً هو أصل لا يقع ضمن نطاق هذا المعيار، فإنه يجب أن يتم فصل المشتقة المُدمجة عن المضيف وأن يتم المحاسبة عنها على أنها مشتقة بموجب هذا المعيار إذا، وفقط إذا:
- (أ) لم تكن الخصائص الاقتصادية لمشتقة مُدمجة ومخاطرها مرتبطة بشكل وثيق بالخصائص الاقتصادية للمضيف ومخاطره (أنظر الفقرتان ب5.3.4 و ب8.3.4)؛
- (ب) كانت ستستوفي تعريف المشتقة أداة منفصلة لها نفس شروط المشتقة المُدمجة؛
- (ج) لم يتم قياس العقد المختلط بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة (أي أنه لا يتم فصل المشتقة التي يتم دمجها في التزام مالي بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة).
- 4.3.4 إذا تم فصل مشتقة مُدمجة، فإنه يجب المحاسبة عن العقد المضيف وفقاً للمعايير المناسبة. ولا يتناول هذا المعيار ما إذا كان يجب أن يتم عرض المشتقة المُدمجة بشكل منفصل في قائمة المركز المالي.
- 5.3.4 وبالرغم من الفقرتين 3.3.4 و 4.3.4، إذا كان العقد يتضمن واحداً أو أكثر من المشتقات المُدمجة والمضيف هو أصل لا يقع ضمن نطاق هذا المعيار، فإنه يمكن للمنشأة أن تسم العقد المختلط بأكمله على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إلا إذا:
- (أ) كانت المشتقة (المشتقات) المُدمجة لا تعدل بشكل جوهري من التدفقات النقدية التي بخلاف ذلك ستكون مطلوبة بموجب العقد؛ أو
- (ب) كان واضحاً بقليل من التحليل، أو بدونه، عندما يتم لأول مرة -أخذ أداة مختلطة مشابهة في الحساب، أنه يُحظر فصل المشتقة (المشتقات) المُدمجة، مثل خيار الدفع مقدماً المُدمج في قرض يسمح لحامله بأن يدفع القرض مقدماً مقابل -ما يقارب تكلفته المُستفدة.
- 6.3.4 إذا كانت المنشأة مُطالبية بموجب هذا المعيار بأن تفصل مشتقة مُدمجة عن مضيفها، ولكنها غير قادرة على قياس المشتقة المُدمجة بشكل منفصل -سواء عند افتتاحها أو في نهاية فترة التقرير المالي اللاحقة، فإنه يجب عليها أن تسم العقد المختلط بأكمله على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
- 7.3.4 إذا كانت المنشأة غير قادرة على قياس القيمة العادلة لمشتقة مُدمجة بطريقة يمكن الاعتماد عليها -على أساس أحكامها وشروطها، فإن القيمة العادلة للمشتقة المُدمجة تكون هي الفرق بين القيمة العادلة للعقد المختلط والقيمة العادلة للمضيف. وإذا كانت المنشأة غير قادرة على قياس القيمة العادلة للمشتقة المُدمجة باستخدام هذه الطريقة، تنطبق الفقرة 3.4.6 ويتم رسم العقد المختلط على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

4.4 إعادة التصنيف

- 1.4.4 عندما، و فقط عندما، تقوم المنشأة بتغيير نموذج أعمالها لإدارة الأصول المالية، فإنه يجب عليها أن تعيد تصنيف جميع الأصول المالية المتأثرة وفقاً للفقرات 1.1.4-4.1.4. أنظر الفقرات 1.6.5-7.6.5، وب1.4.4-ب3.4.4 وب1.6.5-2.6.5. لإرشادات إضافية بشأن إعادة تصنيف الأصول المالية.
- 2.4.4 لا يجوز للمنشأة أن تعيد تصنيف أي التزام مالي.
- 3.4.4 لا تُعد التغيرات التالية في الظروف إعادة تصنيف لأغراض الفقرات 1.4.4-2.4.4:
- (أ) بند كان يُعد - في السابق- أداة تحوط موسومة وفعالة في تحوط تدفق نقدي أو تحوط صافي استثمار، ثم أصبحت غير مؤهلة على هذا النحو؛
- (ب) بند يصبح أداة تحوط موسومة وفعالة في تحوط تدفق نقدي أو تحوط صافي استثمار؛
- (ج) التغييرات في القياس وفقاً للقسم 7.6.

الفصل 5 القياس

1.5 القياس الأولي

- 1.1.5 باستثناء المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين التي تقع ضمن نطاق الفقرة 3.1.5، فإنه يجب على المنشأة، عند الإثبات الأولي، أن تقيس الأصل المالي أو الالتزام المالي بقيمته العادلة زاندا أو مطروحا منه، في حالة أصل مالي أو التزام مالي ليس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، تكاليف المعاملة التي يمكن عزوها بشكل مباشر - إلى اقتناء أو إصدار الأصل المالي أو الالتزام المالي.
- 1.1.5 بالرغم من ذلك، إذا كانت القيمة العادلة للأصل المالي أو الالتزام المالي، عند الإثبات الأولي، تختلف عن سعر المعاملة، فإنه يجب على المنشأة أن تطبق الفقرة ب2.1.5.
- 2.1.5 عندما تستخدم المنشأة المحاسبة على أساس تاريخ التسوية لأصل يتم قياسه - لاحقاً - بالتكلفة المُستنفدة، فإنه يتم إثبات الأصل - بشكل أولي - بقيمته العادلة في تاريخ المتاجرة (انظر الفقرات ب3.1.3-ب6.1.3).
- 3.1.5 بالرغم من المتطلب الوارد في الفقرة 1.1.5، فإنه يجب على المنشأة، عند الإثبات الأولي، أن تقيس المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين بسعر معاملتهم (كما هو مُعرف في المعيار الدولي للتقرير المالي 15) ذلك إذا لم تنطوي المبالغ المستحقة من المدينين التجاريين على مكون تمويل مهم وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 15 (أو عندما تطبق المنشأة وسيلة عملية وفقاً للفقرة 63 من المعيار الدولي للتقرير المالي 15).

2.5 القياس اللاحق للأصول المالية

- 1.2.5 بعد الإثبات الأولي، يجب على المنشأة أن تقيس الأصل المالي وفقاً للفقرات 1.4-1.4.1-5.1.4 بما يلي:
- (أ) التكلفة المُستنفدة؛ أو
- (ب) القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر؛ أو
- (ج) القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
- 2.2.5 يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الهبوط الواردة في القسم 5.5 على الأصول المالية التي يتم قياسها بالتكلفة المُستنفدة وفقاً للفقرة 2.1.4 وعلى الأصول المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4.
- 3.2.5 يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات المحاسبة عن التحوط الواردة في الفقرات 8.5.6-14.5.6 (وإذا كانت منطبقة، الفقرات 89-94 من معيار المحاسبة الدولي 39 للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لتحوط محفظة من مخاطر معدل الفائدة) على الأصل المالي الذي يتم وسمه على أنه بند متحوط له¹.

3.5 القياس اللاحق للالتزامات المالية

- 1.3.5 بعد الإثبات الأولي، يجب على المنشأة أن تقيس الالتزام المالي وفقاً للفقرات 1.2.4-2.2.4.
- 2.3.5 يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات المحاسبة عن التحوط الواردة في الفقرات 8.5.6-14.5.6 (و، إذا كانت منطبقة، الفقرات 89-94 من معيار المحاسبة الدولي 39 للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لتحوط محفظة من مخاطر معدل الفائدة) على الالتزام المالي الذي يتم وسمه على أنه بند متحوط له.

1 وفقاً للفقرة 21.2.7، فإنه يمكن للمنشأة أن تختار، على أنه سياستها المحاسبية، الاستمرار في تطبيق متطلبات المحاسبة عن التحوط الواردة في معيار المحاسبة الدولي 39 بدلاً من المتطلبات الواردة في الفصل 6 من هذا المعيار. وإذا قامت المنشأة بهذا الخيار، فإن الإشارات الواردة في هذا المعيار إلى متطلبات معينة للمحاسبة عن التحوط في الفصل 6 لا تكون ذات صلة. وبدلاً من ذلك تطبق المنشأة المتطلبات ذات الصلة للمحاسبة عن التحوط الواردة في معيار المحاسبة الدولي 39.

4.5 قياس التكلفة المُستنفدة

الأصول المالية

طريقة الفائدة الفعلية

1.4.5 يجب أن يتم حساب إيراد الفائدة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية (أنظر الملحق أ والفقرات ب1.4.5-ب7.4.5). ويجب أن يتم حسابه بتطبيق معدل الفائدة الفعلية على إجمالي المبلغ الدفترى لأصل مالي باستثناء:

(أ) الأصول المالية المشتراة أو المُستَحْدَثَة ذات المستوى الائتماني الهابط. لتلك الأصول المالية، يجب على المنشأة أن تطبق معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية على التكلفة المُستفدَة للأصل المالي منذ الإثبات الأولى.

(ب) الأصول المالية التي لا تُعد أصولاً ماليةً مشتراة أو مُستَحْدَثَة ذات مستوى ائتماني هابط، ولكن أصبحت -لاحقاً - أصولاً ماليةً ذات مستوى ائتماني هابط. لتلك الأصول المالية، يجب على المنشأة أن تطبق معدل الفائدة الفعلية على التكلفة المُستفدَة للأصل المالي في فترات التقرير اللاحقة.

2.4.5 يجب على المنشأة، التي تقوم، في فترة تقرير، بحساب إيراد الفائدة بتطبيق طريقة الفائدة الفعلية على التكلفة المُستفدَة لأصل مالي وفقاً للفقرة 1.4.5(ب)، أن تقوم، في فترات التقرير اللاحقة، بحساب إيراد الفائدة بتطبيق معدل الفائدة الفعلية على إجمالي المبلغ الدفترى إذا تحسنت المخاطر الائتمانية على الأداة المالية بحيث لم يعد الأصل المالي ذا مستوى ائتماني هابط وأمكن ربط التحسين -بشكل موضوعي - بحدث يقع بعد أن تم تطبيق المتطلبات الواردة في الفقرة 1.4.5(ب) (مثل تحسين في التصنيف الائتماني للمقترض).

تعديل التدفقات النقدية التعاقدية

3.4.5 عندما تتم إعادة التفاوض بشأن التدفقات النقدية التعاقدية لأصل مالي، أو بخلاف ذلك تعديلها ولا ينتج عن إعادة التفاوض أو التعديل إلغاء إثبات ذلك الأصل المالي وفقاً لهذا المعيار، فإنه يجب على المنشأة أن تعيد حساب إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي ويجب عليها أن تثبت مكسب أو خسارة تعديل. يجب أن تتم إعادة حساب إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي على أنه القيمة الحالية للتدفقات النقدية التعاقدية التي تمت إعادة التفاوض بشأنها أو تم تعديلها والتي يتم خصمها بمعدل الفائدة الفعلية الأصلي للأصل المالي (أو معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية للأصول المالية المشتراة أو المُستَحْدَثَة ذات المستوى الائتماني الهابط) أو، حينما يكون منطبقاً، معدل الفائدة الفعلية المُنقح محسوباً وفقاً للفقرة 10.5.6. وتعدل أي تكاليف أو أتعاب يتم تكبدها المبلغ الدفترى للأصل المالي المعدل ويتم استفادها على مدى الأجل المتبقي للأصل المالي المعدل.

الشطب

4.4.5 يجب على المنشأة أن تقوم -بشكل مباشر - بتخفيض إجمالي المبلغ الدفترى لأصل مالي عندما لا يكون لدى المنشأة توقعات معقولة باسترداد الأصل المالي في مجمله أو جزء منه. ويشكل الشطب حدث إلغاء إثبات (أنظر الفقرة ب16.2.3(ص)).

5.5 الهبوط

إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة

مدخل عام

1.5.5 يجب على المنشأة أن تثبت مخصص خسارة مقابل الخسائر الائتمانية المتوقعة من الأصل المالي الذي يتم قياسه وفقاً للفقرتين 2.1.4 أو 2.1.4أ، أو من مبلغ إيجار مستحق التحصيل، أو من أصل عقد أو من ارتباط بقرض ومن عقد ضمان مالي، والتي تنطبق عليها متطلبات الهبوط في القيمة وفقاً للفقرات 1.2(ز)، أو 1.2.4(ج) أو 1.2.4(د).

2.5.5 يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الهبوط لإثبات وقياس مخصص خسارة للأصول المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4أ. وبالرغم من ذلك، يجب أن يتم إثبات مخصص الخسارة ضمن الدخل الشامل الآخر ولا يجوز أن يقلص من المبلغ الدفترى للأصل المالي في قائمة المركز المالي.

3.5.5 مع مراعاة الفقرات 13.5.5-16.5.5، يجب على المنشأة، في كل تاريخ تقرير، أن تقيس مخصص الخسارة للأداة المالية بمبلغ مساوٍ لـ الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر إذا كانت المخاطر الائتمانية على تلك الأداة المالية قد زادت - بشكل جوهري - منذ الإثبات الأولى.

- 4.5.5 إن الهدف من متطلبات الهبوط هو إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر لجميع الأدوات المالية التي يوجد لها زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولى - سواء تم تقويمها على أساس فردي أو جماعي - مع الأخذ في الحسبان جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة، بما في ذلك تلك التي تكون تطلعية للمستقبل.
- 5.5.5 مع مراعاة الفقرات 13.5.5-16.5.5، إذا لم تكن المخاطر الائتمانية في تاريخ التقرير على أداة مالية قد زادت بشكل جوهري -منذ الإثبات الأولى، فإنه يجب على المنشأة أن تقيس مخصص الخسارة لتلك الأداة المالية بمبلغ مساوٍ للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً.
- 6.5.5 للارتباطات بقروض ولعقود الضمان المالي، ولأغراض تطبيق متطلبات الهبوط، يجب اعتبار التاريخ الذي أصبح فيه المنشأة طرفاً في ارتباط لا رجعة فيه هو تاريخ الإثبات الأولى.
- 7.5.5 إذا كانت المنشأة قد قامت بقياس مخصص الخسارة لأداة مالية بمبلغ مساوٍ للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمرها في فترة التقرير السابقة، ولكنها قررت في تاريخ التقرير الحالي أن الفقرة 3.5.5 لم تعد مستوفاة، فإنه يجب على المنشأة أن تقيس مخصص الخسارة بمبلغ مساوٍ للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً من تاريخ التقرير الحالي.
- 8.5.5 يجب على المنشأة أن تثبت ضمن الربح أو الخسارة، على أنه مكسب أو خسارة الهبوط، مبلغاً مساوياً للخسائر الائتمانية (أو عكس الخسائر) الذي يُطلب لتعديل مخصص الخسارة في تاريخ التقرير إلى المبلغ الذي يُطلب أن يتم إثباته وفقاً لهذا المعيار.

تحديد الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية

- 9.5.5 في كل تاريخ تقرير، يجب على المنشأة أن تقوم بتقويم ما إذا كانت المخاطر الائتمانية على أداة مالية قد زادت بشكل جوهري -منذ الإثبات الأولى. وعند القيام بالتقويم، يجب على المنشأة أن تستخدم التغير في مخاطر التعثر في السداد الواقعة على مدى العمر المتوقع للأداة المالية بدلاً من التغير في مبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة. ولإجراء ذلك التقويم، يجب على المنشأة أن تقارن مخاطر التعثر في السداد الواقعة على الأداة المالية كما هي في تاريخ التقرير مع مخاطر التعثر في السداد الواقعة على الأداة المالية كما هي في تاريخ الإثبات الأولى وأن تأخذ في الحسبان المعلومات المعقولة والمؤيدة المتاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، التي تُعد مؤشراً على زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولى.
- 10.5.5 يمكن للمنشأة أن تفترض أن المخاطر الائتمانية على أداة مالية لم تزداد بشكل جوهري -منذ الإثبات الأولى إذا تم تحديد أن الأداة المالية لديها مخاطر ائتمانية منخفضة في تاريخ التقرير (أنظر الفقرات ب22.5.5-ب24.5.5).
- 11.5.5 إذا أُتيحت معلومات تطلعية للمستقبل معقولة ومؤيدة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، فإنه لا يمكن للمنشأة أن تعتمد -فحسب - على معلومات عن تجاوز موعد الاستحقاق عند تحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية قد زادت بشكل جوهري -منذ الإثبات الأولى. وبالرغم من ذلك، عندما لا تُتاح معلومات تتسم بأنها تطلعية للمستقبل أكثر من وضع تجاوز موعد الاستحقاق (سواء على أساس منفرد أو جماعي) بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، فإنه يمكن للمنشأة أن تستخدم معلومات عن تجاوز موعد الاستحقاق لتحديد ما إذا كان هناك زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولى. وبغض النظر عن الطريقة التي بها تُقوّم المنشأة الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية، فهناك افتراض يمكن دحضه بأن المخاطر الائتمانية على الأصل المالي قد زادت بشكل جوهري - منذ الإثبات الأولى عندما تتجاوز الدفعات التعاقدية موعد استحقاقها بما يزيد عن 30 يوماً. وتستطيع المنشأة دحض هذا الافتراض إذا كان لدى المنشأة معلومات معقولة ومؤيدة وتكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، تدل على أن المخاطر الائتمانية لم تزداد بشكل جوهري - منذ الإثبات الأولى حتى ولو كانت الدفعات التعاقدية تتجاوز موعد استحقاقها بما يزيد عن 30 يوماً. وعندما تحدد المنشأة أنه كان هناك زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية قبل أن تتجاوز الدفعات التعاقدية موعد استحقاقها بما يزيد عن 30 يوماً، فإن الافتراض الممكن دحضه لا ينطبق.

الأصول المالية المعدلة

- 12.5.5 إذا كانت التدفقات النقدية من أصل مالي قد تمت إعادة التفاوض بشأنها أو تم تعديلها ولم يتم إلغاء إثبات الأصل المالي فإنه يجب على المنشأة أن تقوم بتقويم ما إذا كانت هناك زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية للأداة مالية وفقاً للفقرة 3.5.5 بمقارنة:
- (أ) مخاطر التعثر في السداد الواقعة في تاريخ التقرير (بالاستناد إلى الشروط التعاقدية المعدلة)؛
- (ب) مخاطر التعثر في السداد الواقعة عند الإثبات الأولى (بالاستناد إلى الشروط التعاقدية الأصلية غير المعدلة).

الأصول المالية المشتراة أو المُستَحْدَثَة ذات المستوى الائتماني الهابط

- 13.5.5 بالرغم من الفقرتين 3.5.5، و 5.5.5، فإنه يجب على المنشأة في تاريخ التقرير أن تثبت فقط -التغيرات المُجمعة في الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر منذ الإثبات الأولى على أنها مخصص خسارة للأصول المالية المشتراة أو المُستَحْدَثَة ذات المستوى الائتماني الهابط.

14.5.5 في كل تاريخ تقرير، يجب على المنشأة أن تثبت ضمن الربح أو الخسارة مبلغ التغير في الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر على أنه مكسب أو خسارة الهبوط. ويجب على المنشأة أن تثبت التغيرات الإيجابية في الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر على أنها مكسب الهبوط، حتى ولو كانت الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر أقل من مبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة التي تم تضمينها في التدفقات النقدية المقدرة عند الإثبات الأولي.

مدخل مبسط للمبالغ المستحقة التحصيل من المدينين التجاريين، وأصول العقد ومبالغ الإيجار المستحقة التحصيل

15.5.5 بالرغم من الفقرتين 3.5.5 و5.5.5، يجب على المنشأة أن تقيس -دائماً- مخصص الخسارة بمبلغ مساوٍ للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر لما يلي:

(أ) المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين أو أصول العقد التي تنتج عن معاملات تقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 15، والتي:

(1) لا تتضمن مكون تمويل مهم (أو عندما تطبق المنشأة وسيلة عملية على العقود التي هي لمدة سنة أو أقل) وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 15؛ أو

(2) تتضمن مكون تمويل مهم وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 15، إذا اختارت المنشأة، على أنه سياستها المحاسبية، أن تقيس مخصص الخسارة بمبلغ مساوٍ للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر. ويجب أن يتم تطبيق تلك السياسة المحاسبية على جميع مثل تلك المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين أو أصول العقد، ولكن يمكن أن يتم تطبيقها -بشكل منفصل- على المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين وأصول العقود.

(ب) مبالغ الإيجار المستحقة التحصيل التي تنتج عن معاملات تقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 16، إذا اختارت المنشأة، على أنه سياستها المحاسبية، أن تقيس مخصص الخسارة بمبلغ مساوٍ للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر. ويجب أن يتم تطبيق تلك السياسة المحاسبية على جميع مبالغ الإيجار المستحقة التحصيل، ولكن يمكن أن يتم تطبيقها -بشكل منفصل- على مبالغ الإيجار التمويلي والتشغيلي المستحق التحصيل.

16.5.5 يمكن للمنشأة أن تختار سياستها المحاسبية للمبالغ المستحقة التحصيل على المدينين التجاريين، ومبالغ الإيجار المستحقة التحصيل وأصول العقد -بشكل مستقل- بعضها عن بعض.

قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة

17.5.5 يجب على المنشأة أن تقيس الخسائر الائتمانية المتوقعة من الأداة المالية بطريقة تظهر:

(أ) مبلغ غير متحيز واحتماله مرجح يتم تحديده عن طريق تقويم نطاق من النتائج الممكنة؛

(ب) القيمة الزمنية للنقود؛

(ج) المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما في تاريخ التقرير بشأن أحداث سابقة وظروف حالية وتوقعات بشأن الظروف الاقتصادية المستقبلية.

18.5.5 عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة، لا يلزم المنشأة -بالضرورة- أن تحدد كل تصور محتمل. وبالرغم من ذلك، يجب عليها أن تأخذ في الحسبان الخطر أو الاحتمال بأن تحدث خسارة ائتمانية من خلال إظهار احتمال حدوث خسارة ائتمانية واحتمال عدم حدوث خسارة ائتمانية، حتى ولو كان احتمال حدوث خسارة ائتمانية منخفض جداً.

19.5.5 إن الحد الأقصى للفترة التي يجب أخذها في الحسبان عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة هو الحد الأقصى للفترة التعاقدية (بما في ذلك خيارات التمديد) التي تكون المنشأة معرضة على مدارها للمخاطر الائتمانية وليست فترة أطول، حتى ولو كانت الفترة الأطول متفقة مع ممارسة الأعمال.

20.5.5 وبالرغم من ذلك، تتضمن بعض الأدوات المالية قرصاً ومكون ارتباط لم يتم سحبه، ولا تؤدي القدرة التعاقدية للمنشأة على طلب السداد وإلغاء الارتباط الذي لم يتم سحبه إلى قصر تعرض المنشأة للخسائر الائتمانية على فترة الإشعار التعاقدية. ولمثل تلك الأدوات المالية، فقط تلك الأدوات المالية، يجب على المنشأة أن تقيس الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدار الفترة التي تكون المنشأة معرضة فيها للخسائر الائتمانية والتي لن يتم فيها تقليل الخسائر الائتمانية المتوقعة بإجراءات لإدارة المخاطر الائتمانية، حتى لو امتدت تلك الفترة إلى ما بعد الحد الأقصى للفترة التعاقدية.

6.5 إعادة تصنيف الأصول المالية

- 1.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصول مالية وفقاً للفقرة 1.4.4، فإنه يجب عليها أن تطبق إعادة التصنيف -بأثر مستقبلي- من تاريخ إعادة التصنيف. ولا يجوز للمنشأة أن تعدل أي مكاسب أو خسائر (بما في ذلك مكاسب أو خسائر الهبوط) أو فائدة تم إثباتها سابقاً. وتبين الفقرات 2.6.5-7.6.5 المتطلبات لإعادة التصنيف.
- 2.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالتكلفة المُستنفدة إلى صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإنه يتم قياس قيمته العادلة في تاريخ إعادة التصنيف. ويتم إثبات أي مكسب أو خسارة ناشئة عن الفرق بين التكلفة المُستنفدة السابقة للأصل المالي والقيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة.
- 3.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إلى صنف القياس بالتكلفة المُستنفدة، فإن قيمته العادلة في تاريخ إعادة التصنيف تصبح إجمالي مبلغه الدفترى الجديد. (أنظر الفقرة ب2.6.5 للإرشادات بشأن تحديد معدل الفائدة الفعلية ومخصص الخسارة في تاريخ إعادة التصنيف).
- 4.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالتكلفة المُستنفدة إلى صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، فإنه يتم قياس قيمته العادلة في تاريخ إعادة التصنيف. ويتم إثبات أي مكسب أو خسارة ناشئة عن الفرق بين التكلفة المُستنفدة السابقة للأصل المالي والقيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر. ولا يتم تعديل معدل الفائدة الفعلية وقياس الخسائر الانتمائية المتوقعة نتيجة إعادة التصنيف (أنظر الفقرة ب1.6.5).
- 5.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إلى صنف القياس بالتكلفة المُستنفدة، فإنه تتم إعادة تصنيف الأصل المالي بقيمته العادلة في تاريخ إعادة التصنيف. ومع ذلك، تتم إزالة المكسب أو الخسارة المُجمعة التي تم إثباتها سابقاً -ضمن الدخل الشامل الآخر من حقوق الملكية ويتم تعديلها مقابل القيمة العادلة للأصل المالي في تاريخ إعادة التصنيف. ونتيجة لذلك، فإنه يتم قياس الأصل المالي في تاريخ إعادة التصنيف كما لو كان يتم قياسه دائماً بالتكلفة المُستنفدة. ويؤثر هذا التعديل على الدخل الشامل الآخر ولكنه لا يؤثر على الربح أو الخسارة ولذلك فهو ليس تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية"). ولا يتم تعديل معدل الفائدة الفعلية وقياس الخسائر الانتمائية المتوقعة نتيجة إعادة التصنيف. (أنظر الفقرة ب1.6.5).
- 6.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إلى صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، فإنه يُستمر في قياس الأصل المالي بالقيمة العادلة. (أنظر الفقرة ب2.6.5 للإرشادات بشأن تحديد معدل الفائدة الفعلية ومخصص الخسارة في تاريخ إعادة التصنيف).
- 7.6.5 إذا أعادت المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إلى صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإنه يُستمر في قياس الأصل المالي بالقيمة العادلة. وتتم إعادة تصنيف المكسب أو الخسارة المُجمعة التي تم إثباتها سابقاً -ضمن الدخل الشامل الآخر من حقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف في تاريخ إعادة التصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1).

7.5 المكاسب والخسائر

- 1.7.5 يجب أن يتم إثبات مكسب أو خسارة من الأصل المالي أو الالتزام المالي الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة ما لم:
- (أ) يكن جزءاً من علاقة تحوط (أنظر الفقرات 8.5.6-14.5.6، وإذا كانت منطبقة، الفقرات 89-94 من معيار المحاسبة الدولي 39 للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لمحفظه تحوط من مخاطر معدل الفائدة)؛ أو
- (ب) يكن استثماراً في أدوات حقوق ملكية وتكون المنشأة قد اختارت أن تعرض المكاسب والخسائر من ذلك الاستثمار ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5؛ أو
- (ج) يكن التزاماً مالياً تم وسمه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وأن المنشأة مطالبة بأن تعرض آثار التغيرات في المخاطر الانتمائية للالتزام ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 7.7.5؛ أو
- (د) يكن أصلاً مالياً يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4؛ وأن المنشأة مطالبة بأن تثبت بعض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 10.7.5.

- 1.7.5 يتم إثبات توزيعات الأرباح ضمن الربح أو الخسارة فقط عندما:
- (أ) يتم التأكد من حق المنشأة في تسلم دفعة من توزيعات الأرباح؛
- (ب) يكون من المحتمل أن تتدفق إلى المنشأة منافع اقتصادية مرتبطة بتوزيعات الأرباح؛
- (ج) يكون من الممكن قياس مبلغ توزيعات الأرباح – بطريقة يمكن الاعتماد عليها.
- 2.7.5 يجب أن يتم إثبات مكسب أو خسارة من الأصل المالي الذي يتم قياسه بالتكلفة المُستفدة والذي لا يُعد جزءاً من علاقة تحوط (أنظر الفقرات 8.5.6-14.5.6، وإذا كانت منطبقة، الفقرات 89-94 من معيار المحاسبة الدولي 39 للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لتحوط محفظة من مخاطر معدل الفائدة) ضمن الربح أو الخسارة عندما يتم إلغاء إثبات الأصل المالي أو إعادة تصنيفه وفقاً للفقرة 2.6.5 أو من خلال عملية الاستنفاد أو لإثبات مكاسب أو خسائر الهبوط. ويجب على المنشأة أن تطبق الفقرتين 2.6.5 و 4.6.5 إذا أعادت تصنيف أصول مالية من صنف القياس بالتكلفة المُستفدة. ويجب أن يتم إثبات مكسب أو خسارة من الالتزام المالي الذي يتم قياسه بالتكلفة المُستفدة والذي لا يُعد جزءاً من علاقة تحوط (أنظر الفقرات 8.5.6-14.5.6، وإذا كانت منطبقة، الفقرات 89-94 من معيار المحاسبة الدولي 39 للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لتحوط محفظة من مخاطر معدل الفائدة) ضمن الربح أو الخسارة عندما يتم إلغاء إثبات الالتزام المالي ومن خلال عملية الاستنفاد. (أنظر الفقرة 2.7.5 للإرشادات بشأن مكاسب أو خسائر صرف العملات الأجنبية).

3.7.5 يجب أن يتم إثبات مكسب أو خسارة من الأصول المالية أو الالتزامات المالية، التي هي بنود متحوط لها ضمن علاقة تحوط، وفقاً للفقرات 8.5.6-14.5.6، وإذا كانت منطبقة، الفقرات 89-94 من معيار المحاسبة الدولي 39 للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لتحوط محفظة من مخاطر معدل الفائدة.

4.7.5 إذا أثبتت المنشأة أصولاً مالية باستخدام المحاسبة على أساس تاريخ التسوية (أنظر الفقرات 2.1.3، وب3.1.3 و ب6.1.3)، فإنه، للأصول التي يتم قياسها بالقيمة المُستفدة، لا يتم إثبات أي تغيير في القيمة العادلة للأصل الذي يتم استلامه خلال الفترة ما بين تاريخ المتاجرة وتاريخ التسوية. وبالرغم من ذلك، للأصول التي يتم قياسها بالقيمة العادلة، فإنه يجب أن يتم إثبات التغيير في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة أو ضمن الدخل الشامل الآخر، بحسب ما هو المناسب وفقاً للفقرة 1.7.5. ويجب اعتبار تاريخ المتاجرة هو تاريخ الإثبات الأولي لأغراض تطبيق متطلبات الهبوط.

الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية

5.7.5 عند الإثبات الأولي، يمكن للمنشأة أن تقوم باختيار لا رجعه فيه بأن تعرض، ضمن الدخل الشامل الآخر، التغييرات اللاحقة في القيمة العادلة لاستثمار في أداة حقوق ملكية تقع ضمن نطاق هذا المعيار والتي لا هي محتفظ بها للمتاجرة ولا هي عوض محتمل تم إثباته من قبل المنشأة المستحوذة ضمن تجميع أعمال ينطبق عليه المعيار الدولي للتقرير المالي 3. (أنظر الفقرة ب3.7.5 للإرشادات بشأن مكاسب أو خسائر صرف العملات الأجنبية).

6.7.5 إذا قامت المنشأة بالاختيار الوارد في الفقرة 5.7.5، فإنه يجب عليها أن تثبت، ضمن الربح أو الخسارة، توزيعات الأرباح من تلك الاستثمارات وفقاً للفقرة 1.7.5 أ.

الالتزامات الموسومة على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

7.7.5 يجب على المنشأة أن تعرض مكسباً أو خسارة من الالتزام المالي الذي تم وسمه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 2.2.4 أو الفقرة 5.3.4 كما يلي:

(أ) يجب أن يتم عرض مبلغ التغيير في القيمة العادلة للالتزام المالي الذي يمكن عزوه إلى التغييرات في المخاطر الائتمانية لذلك الالتزام ضمن الدخل الشامل الآخر (أنظر الفقرات ب13.7.5-ب20.7.5)؛

(ب) يجب أن يتم عرض المبلغ المتبقي من التغيير في القيمة العادلة للالتزام ضمن الربح أو الخسارة وذلك ما لم تحدث معالجة آثار التغييرات في المخاطر الائتمانية للالتزام الموضحة في البند (أ) عدم تماثل محاسبي ضمن الربح أو الخسارة أو تضخمه (وفي تلك الحالة تنطبق الفقرة 8.7.5). وتوفر الفقرات ب5.7.5-ب7.7.5 و ب10.7.5-ب12.7.5 إرشاداً حول تحديد ما إذا كان سيحدث عدم تماثل محاسبي أو أنه سيتضخم.

8.7.5 إذا أحدثت المتطلبات الواردة في الفقرة 7.7.5 عدم تماثل محاسبي ضمن الربح أو الخسارة أو ضخمته، فإنه يجب على المنشأة أن تعرض جميع المكاسب أو الخسائر من ذلك الالتزام (بما في ذلك آثار التغييرات في المخاطر الائتمانية لذلك الالتزام) ضمن الربح أو الخسارة.

9.7.5 بالرغم من المتطلبات الواردة في الفقرتين 7.7.5 و 8.7.5، فإنه يجب على المنشأة أن تعرض، ضمن الربح أو الخسارة، جميع المكاسب أو الخسائر من ارتباطات القروض وعقود الضمان المالي التي تم وسمها على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

الأصول المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

10.7.5 يجب أن يتم، ضمن الدخل الشامل الآخر، إثبات مكسب أو خسارة من الأصل المالي الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4أ، باستثناء مكاسب أو خسائر الهبوط (أنظر القسم 5.5) ومكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية (أنظر الفقرتين ب2.7.5-ب2.7.5أ)، إلى أن يتم إلغاء الأصل المالي أو إعادة تصنيفه. وعندما يتم إلغاء إثبات الأصل المالي فإنه يعاد تصنيف المكسب أو الخسارة المُجمعة التي تم إثباتها سابقاً ضمن الدخل الشامل الآخر من حقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1). وإذا تمت إعادة تصنيف الأصل من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، فإنه يجب على المنشأة أن تحاسب عن المكسب أو الخسارة المُجمعة التي تم إثباتها سابقاً ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرتين 5.6.5 و 7.6.5. ويتم إثبات الفائدة التي تم حسابها باستخدام طريقة الفائدة الفعلية ضمن الربح أو الخسارة.

11.7.5 كما هو موضح في الفقرة 10.7.5، إذا تم قياس أصل مالي بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4أ، فإن المبالغ التي يتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة تكون هي نفسها المبالغ التي كان سيتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة لو كان قد تم قياس الأصل المالي بالتكلفة المُستنفدة.

الفصل 6 المحاسبة عن التحوط

1.6 الهدف من المحاسبة عن التحوط ونطاقها

1.1.6 إن الهدف من المحاسبة عن التحوط هو التعبير، في القوائم المالية، عن أثر أنشطة إدارة المخاطر لمنشأة تستخدم الأدوات المالية لإدارة التعرضات الناشئة عن مخاطر معينة يمكن أن تؤثر على الربح أو الخسارة (أو الدخل الشامل الآخر، في حالة الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية التي قد اختارت لها المنشأة أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5). ويهدف هذا المنهج إلى التعبير عن مضمون أدوات التحوط التي يتم لها تطبيق المحاسبة عن التحوط وذلك للسماح بنظرة تاقية في الغرض منها وآثارها.

2.1.6 يمكن للمنشأة أن تختار رسم علاقة تحوط بين أداة تحوط وبنء مُتحوط له وفقاً للفقرات 1.2.6-7.3.6 و 1.2.6-ب2.5.3.6. ولعلاقات التحوط التي تستوفي ضوابط التأهل، يجب على المنشأة أن تحاسب عن المكسب أو الخسارة من أداة التحوط والبنء المُتحوط له وفقاً للفقرات 1.5.6-14.5.6 و 1.5.6-ب28.5.6. وعندما يكون البنء المُتحوط له مجموعة من البنوء، فإنه يجب على المنشأة أن تلتزم بالمتطلبات الإضافية الواردة في الفقرات 1.6.6-6.6.6 و 1.6.6-ب16.6.6.

3.1.6 لتحوط القيمة العادلة من التعرض لمعدل الفائدة لمحفظه من الأصول المالية والالتزامات المالية (و فقط لمثل هذا التحوط)، فإنه يمكن للمنشأة أن تطبق متطلبات المحاسبة عن التحوط الواردة في معيار المحاسبة الدولي 39 بدلاً من تلك الواردة في هذا المعيار. وفي تلك الحالة، يجب على المنشأة -أيضاً- أن تطبق المتطلبات المحددة للمحاسبة عن تحوط القيمة العادلة لتحوط المحفظه من مخاطر معدل الفائدة وأن تسم الجزء الذي يُعد مبلغ عملة (أنظر الفقرات 81 و 89 وإرشادات التطبيق 114-132 من معيار المحاسبة الدولي 39) على أنه البنء المُتحوط له.

2.6 أدوات التحوط

الأدوات المؤهلة

1.2.6 يمكن أن يتم وسم مشتقة يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة على أنها أداة تحوط، باستثناء بعض الخيارات المكتوبة (أنظر الفقرة ب4.2.6).

2.2.6 يمكن أن يتم وسم أصل مالي غير مشتق، أو التزام مالي غير مشتق، يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة على أنه أداة تحوط ما لم يكن التزاماً مالياً تم وسمه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والذي يتم له عرض مبلغ التغير في قيمته العادلة الذي يمكن عزوه إلى التغيرات في المخاطر الانتمانية لذلك الالتزام ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 7.7.5. ولتحوط من مخاطر عملة أجنبية، فإنه يمكن أن يتم وسم مكون مخاطر العملة الأجنبية لأصل مالي غير مشتق أو لالتزام مالي غير مشتق على أنه أداة تحوط شريطة ألا يكون استثماراً في أداة حقوق ملكية تكون المنشأة قد اختارت لها أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5.

3.2.6 لأغراض المحاسبة عن التحوط، فإنه يمكن وسم العقود مع طرف خارجي - فقط - عن المنشأة معدة التقرير (أي خارجي عن المجموعة أو المنشأة المنفردة التي يتم التقرير عنها) على أنها أدوات تحوط.

وسم أدوات التحوط

- 4.2.6 يجب أن يتم وسم الأداة المؤهلة للتحوط في مجملها على أنها أداة تحوط. والاستثناءات الوحيدة المسموح بها هي:
- (أ) فصل القيمة الحقيقية عن القيمة الزمنية لعقد خيار ووسم التغير في القيمة الحقيقية للخيار فقط -، وليس التغير في قيمته الزمنية، على أنه أداة تحوط (أنظر الفقرات 15.5.6 وب34.5.6-ب33.5.6)،
- (ب) فصل العنصر الأجل عن العنصر الفوري لعقد أجل ووسم التغير في قيمة العنصر الفوري فقط - للعقد الأجل، وليس العنصر الأجل، على أنه أداة التحوط؛ وبالمثل، يمكن أن يتم فصل الفروق المبينة على أسعار العملات الأجنبية وأن يتم استثناءه من وسم أداة مالية على أنها أداة التحوط (أنظر الفقرات 16.5.6 وب34.5.6-ب39.5.6)؛
- (ج) يمكن أن يتم وسم جزء من مجمل أداة التحوط، مثل نسبة 50 في المائة من المبلغ الاسمي، على أنه أداة التحوط ضمن علاقة تحوط. وبالرغم من ذلك، لا يجوز أن يتم وسم أداة تحوط لجزء من التغير في قيمتها العادلة ينتج فقط - عن جزء من الفترة الزمنية التي تبقى خلالها أداة التحوط قائمة.
- 5.2.6 يمكن للمنشأة أن تعتبر أي توليفة مما يلي على أنها مجموعة، وأن تسمها - بشكل مشترك - على أنها أداة تحوط (بما في ذلك تلك الحالات التي يكون فيها الخطر أو المخاطر الناشئة عن بعض أدوات التحوط تعوض تلك الناشئة عن أدوات تحوط الأخرى):
- (أ) مشتقات أو جزء منها؛
- (ب) غير المشتقات أو جزء منها.
- 6.2.6 بالرغم من ذلك، لا تعد الأداة المشتقة التي تضم خياراً مكتوباً مع خيار مشتري (على سبيل المثال، طوق معدل الفائدة) مؤهلة على أنها أداة تحوط إذا كانت - في حقيقة الأمر - تُعد صافي خيار مكتوب في تاريخ الوسم (ما لم تكن مؤهلة وفقاً للفقرة ب4.2.6). وبالمثل، يمكن أن يتم وسم أداتين أو أكثر (أو أجزاء منهما) معاً - على أنهما أداة التحوط، فقط إذا كانتا عند مزجهما لا تُعدان في حقيقة الأمر - توليفة صافي خيار مكتوب في تاريخ الوسم (ما لم تكونا مؤهلتين وفقاً للفقرة ب4.2.6).

3.6 البنود المُتحوط لها

البنود المؤهلة

- 1.3.6 يمكن أن يكون البند المُتحوط له أصلاً أو التزاماً تم إثباته، أو ارتباطاً ملزماً لم يتم إثباته، أو معاملة متوقعة أو صافي استثمار في عملية أجنبية. ويمكن أن يكون البند المُتحوط له:
- (أ) بنداً منفرداً؛ أو
- (ب) مجموعة من البنود (تخضع للفقرات 1.6.6-6.6.6 و ب1.6.6-16.6.6).
- وقد يكون البند المُتحوط له - أيضاً - مكوناً لمثل هذا البند أو المجموعة من البنود (أنظر الفقرات 7.3.6 وب7.3.6-7.3.6).
- 2.3.6 يجب أن يكون من الممكن قياس البند المُتحوط له بطريقة يمكن الاعتماد عليها.
- 3.3.6 إذا كان البند المُتحوط له معاملة متوقعة (أو أحد مكوناتها)، فإنه يجب أن تكون المعاملة محتملة - إلى حد كبير.
- 4.3.6 التعرض المجمع - المكون من مزيج من التعرض الذي يمكن أن يتأهل على أنه بند مُتحوط له وفقاً للفقرة 1.3.6 ومشتقة - يمكن أن يتم وسمه على أنه بند مُتحوط له (أنظر الفقرات ب3.3.6-ب4.3.6). ويشمل هذا معاملة متوقعة بتعرض مجمع (أي المعاملات المستقبلية المتوقعة غير الملزمة التي ينشأ عنها تعرض ومشتقة) إذا كان ذلك التعرض المجمع محتملاً - إلى حد كبير، وأنه بمجرد أن تحدث وبالتالي لم تعد متوقعة، تكون مؤهلة على أنها بند مُتحوط له.
- 5.3.6 لأغراض المحاسبة عن التحوط، يمكن وسم فقط - الأصول، أو الالتزامات، أو الارتباطات الملزمة أو معاملات التوقع المحتملة - إلى حد كبير - مع طرف خارجي عن المنشأة معدة التقرير، على أنها بنود مُتحوط لها. ويمكن أن يتم تطبيق المحاسبة عن التحوط على المعاملات بين المنشآت ضمن المجموعة نفسها فقط - في القوائم المالية الفردية أو القوائم المالية المنفصلة لتلك المنشآت وليس في القوائم المالية الموحدة للمجموعة، باستثناء القوائم المالية الموحدة للمنشأة الاستثمارية، كما تم تعريفها في المعيار الدولي للتقرير المالي 10، حيث لا يتم، في القوائم المالية الموحدة، استبعاد المعاملات بين المنشأة الاستثمارية ومنشأتها التابعة التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

6.3.6 وبالرغم من ذلك، كاستثناء من الفقرة 5.3.6، قد تتأهل مخاطر العملات الأجنبية لبند نقدي (على سبيل المثال، واجب السداد/مستحق التحصيل بين منشأتين تابعيتين) بين منشآت المجموعة على أنه بند مُتحوط له في القوائم المالية الموحدة، إذا نتج عنه تعرض لمكاسب أو خسائر سعر صرف العملات الأجنبية التي لا يتم استبعادها بالكامل -عند التوحيد وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 21 "أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية". ووفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 21، لا يتم -بالكامل -استبعادها كمكاسب وخسائر أسعار صرف العملات الأجنبية من البنود النقدية بين منشآت المجموعة عند التوحيد، عندما يتم التعامل في بنود نقدية بين منشآت المجموعة بين منشأتين ضمن المجموعة لديهما عملات وظيفية مختلفة. بالإضافة إلى ذلك، قد تتأهل مخاطر العملات الأجنبية لمعاملة متوقعة محتملة - إلى حد كبير بين منشآت المجموعة على أنها بند مُتحوط له في القوائم المالية الموحدة شريطة أن تُقَوِّم المعاملة بعملة بخلاف العملة الوظيفية للمنشأة الداخلة في تلك المعاملة وأن مخاطر العملات الأجنبية سوف تؤثر على الربح أو الخسارة الموحدة.

وسم البنود المُتحوط لها

7.3.6 يمكن للمنشأة أن تسم بنداً -في مجمله -أو مكوناً لبند على أنه البند المُتحوط له ضمن علاقة تحوط. يشمل البند الكامل جميع التغيرات في التدفقات النقدية أو القيمة العادلة للبند. ويشمل المكون ما هو أقل من كامل التغير في القيمة العادلة أو كامل التقلب في التدفقات النقدية للبند. وفي تلك الحالة، فإنه يمكن للمنشأة أن تسم فقط -الأنواع التالية من المكونات (بما في ذلك التوليفات منها) على أنها بنود مُتحوط لها:

(أ) التغيرات فقط - في التدفقات النقدية أو القيمة العادلة لبند يمكن عزوه إلى خطر أو مخاطر محددة (مكون المخاطر)، شريطة أن يكون من الممكن، بالاستناد إلى تقويم ضمن سياق هيكل سوق معين، تحديد مكون المخاطر -بشكل منفصل -وقياسه بطريقة يمكن الاعتماد عليها (أنظر الفقرات ب8.3.6 -ب15.3.6). تتضمن مكونات المخاطر وسم التغيرات فقط - في التدفقات النقدية أو القيمة العادلة لبند مُتحوط له بأعلى أو أقل من سعر محدد أو متغير آخر (مخاطر من جانب واحد).

(ب) واحدة أو أكثر من التدفقات النقدية التعاقدية المُختارة.

(ج) مكونات مبلغ اسمي، أي جزء محدد من مبلغ بند (أنظر الفقرات ب16.3.6-ب20.3.6).

4.6 ضوابط التأهل للمحاسبة عن التحوط

1.4.6 تتأهل علاقة التحوط للمحاسبة عن التحوط فقط -إذا تم استيفاء جميع الضوابط التالية:

- (أ) تتكون علاقة التحوط فقط -من أدوات تحوط مؤهلة وبنود مُتحوط لها مؤهلة.
- (ب) يوجد، في بداية علاقة التحوط، وسماً وتوثيقاً رسمياً لعلاقة التحوط ولهدف المنشأة من إدارة المخاطر واستراتيجيتها لمباشرة التحوط. ويجب أن يشمل ذلك التوثيق تحديد أداة التحوط، والبند المُتحوط له، وطبيعة المخاطر الذي يتم التحوط منها وكيف سوف تقوم المنشأة بتقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط (بما في ذلك تحليلها لمصادر عدم فاعلية التحوط والكيفية التي تحدد بها نسبة التحوط).
- (ج) تستوفي علاقة التحوط جميع متطلبات فاعلية التحوط التالية:

- (1) أن يكون هناك علاقة اقتصادية بين البند المُتحوط له وأداة التحوط (أنظر الفقرات ب4.4.6-ب6.4.6)؛
- (2) ألا يهيمن أثر المخاطر الانتمائية على التغيرات في القيمة التي تنتج عن تلك العلاقة الاقتصادية (أنظر الفقرات ب7.4.6-ب8.4.6)؛
- (3) أن تكون نسبة التحوط لعلاقة التحوط هي نفسها مثل تلك الناتجة عن كمية البند المُتحوط له التي تقوم المنشأة بالتحوط لها -فعلياً -وكمية أداة التحوط التي تستخدمها المنشأة -فعلياً -للتحوط لتلك الكمية من البند المُتحوط له. وبالرغم من ذلك، لا يجوز أن يعكس ذلك الوسم عدم توازن بين أوزان البند المُتحوط له وأداة التحوط والذي ينشأ عنه عدم فاعلية التحوط (بغض النظر عما إذا كانت مُثبتة أو غير مُثبتة) والذي يؤدي بدوره إلى نتيجة محاسبية لا تتفق مع الغرض من المحاسبة عن التحوط (أنظر الفقرات ب9.4.6-ب11.4.6).

5.6 المحاسبة عن علاقات التحوط المؤهلة

1.5.6 تطبيق المنشأة المحاسبية عن التحوط على علاقة التحوط التي تستوفي ضوابط التأهل الواردة في الفقرة 1.4.6 (والتي تتضمن قرار المنشأة بوسم علاقة التحوط).

2.5.6 هناك ثلاثة أنواع من علاقات التحوط:

(أ) تحوط القيمة العادلة: وهو التحوط من التعرض للتغيرات في القيمة العادلة لأصل أو التزام مثبت أو لارتباط ملزم غير مثبت أو لمكون من أي من مثل تلك البنود التي يمكن عزوها إلى مخاطر معينة ويمكن أن تؤثر على الربح أو الخسارة.

(ب) تحوط التدفق النقدي: وهو التحوط من التعرض للتقلب في التدفقات النقدية الذي يمكن عزوه إلى مخاطر معينة مرتبطة بكامل أصل أو التزام مثبت أو بمكون له (مثل جميع دفعات الفائدة المستقبلية على دين متغير المعدل أو بعضها) أو معاملة متوقعة محتملة - إلى حد كبير، ويمكن أن يؤثر على الربح أو الخسارة.

(ج) تحوط صافي استثمار في عملية أجنبية كما هي معرفة في معيار المحاسبة الدولي 21.

3.5.6 إذا كان البند المُتحوط له هو أداة حقوق ملكية والتي قد اختارت لها المنشأة أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5، فإنه يجب أن يكون التعرض المُتحوط منه المشار إليه في الفقرة 2.5.6 (أ) هو الذي يمكن أن يؤثر على الدخل الشامل الآخر. وفي تلك الحالة، و فقط - في تلك الحالة، يتم، ضمن الدخل الشامل الآخر، عرض عدم فاعلية التحوط المُثبت.

4.5.6 قد تتم المحاسبة عن تحوط من مخاطر العملة الأجنبية لارتباط مُلزم على أنه تحوط قيمة عادلة أو تحوط تدفق نقدي.

5.5.6 إذا توقفت علاقة التحوط عن استيفاء متطلب فاعلية التحوط والمتعلق بنسبة التحوط (أنظر الفقرة 1.4.6 (ج) (3)) ولكن بقي الهدف من إدارة المخاطر لعلاقة التحوط الموسومة تلك هو نفسه، فإنه يجب على المنشأة أن تعدل نسبة التحوط لعلاقة التحوط بحيث تستوفي ضوابط التأهل مرة أخرى (ويُشار إلى ذلك في هذا المعيار على أنه 'إعادة التوازن' - أنظر الفقرات ب7.5.6-ب21.5.6).

6.5.6 يجب على المنشأة ألا تستمر في المحاسبة عن التحوط -بإثر مستقبلي عندما- فقط تتوقف علاقة التحوط (أو جزء من علاقة التحوط) عن استيفاء ضوابط التأهل (بعد الأخذ في الحسبان أي إعادة توازن لعلاقة التحوط، إذا كان مُنطبقاً). ويشمل ذلك حالات انقضاء أداة التحوط أو بيعها أو إنهاؤها أو ممارستها. ولهذا الغرض، فإنه لا يعد إحلال أو تحويل أداة التحوط إلى أداة تحوط أخرى انقضاءً أو إنهاءً لها إذا كان مثل هذا الإحلال أو التحويل جزءاً من هدف المنشأة الموثق من إدارة المخاطر ومتفقاً معه. بالإضافة إلى ذلك، ولهذا الغرض فليس هناك انقضاء أو إنهاء لأداة التحوط إذا:

(أ) وافق طرفاً أداة التحوط، كنتيجة للأنظمة أو اللوائح أو لاستحداث أنظمة أو لوائح، على أن يحل طرف مقاصة مقابل، أو أكثر من طرف، محل الطرف الأصلي المقابل لهما ليصبح هو الطرف المقابل الجديد لكل طرف من الطرفين. ولهذا الغرض، فإن طرف المقاصة المقابل هو الطرف المقابل المركزي (يُطلق عليه -أحياناً- 'هيئة مقاصة' أو 'وكالة مقاصة') أو منشأة أو منشآت، على سبيل المثال، عضو مقاصة في هيئة مقاصة أو عميل لعضو مقاصة في هيئة مقاصة، والتي تتصرف بصفتها طرف مقابل من أجل أن تحدث المقاصة من قبل طرف مقابل مركزي. وبالرغم من ذلك، عندما تقوم أطراف في أداة تحوط بإحلال الأطراف الأصلية المقابلة لهم بأطراف مقابلة مختلفة، فإنه يتم استيفاء المتطلب الوارد في هذه الفقرة الفرعية - فقط - إذا قام كل من تلك الأطراف بالمقاصة مع الطرف المقابل الأصلي نفسه.

(ب) كانت التغيرات الأخرى، إن وجدت، على أداة التحوط، تقتصر على تلك التي تُعد ضرورية لإحداث مثل هذا الإحلال للطرف المقابل. وتقتصر مثل هذه التغيرات على تلك التي تتفق مع الشروط التي يمكن توقعها إذا كانت مقاصة أداة التحوط قد تم القيام بها -في الأصل- مع طرف المقاصة المقابل. وتشمل هذه التغيرات تلك التغيرات في متطلبات الضمان الرهن، والحقوق في إجراء مقاصة بين الأرصدة مستحقة التحصيل والأرصدة واجبة السداد والرسوم المفروضة.

يمكن أن يؤثر عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط إما على علاقة التحوط في مجملها أو - فقط - على جزء منها (وفي تلك الحالة تستمر المحاسبة عن التحوط لما تبقى من علاقة التحوط).

7.5.6 يجب على المنشأة أن تطبق:

(أ) الفقرة 10.5.6 عندما لا تستمر في المحاسبة عن التحوط لتحوط قيمة عادلة يكون البند المُتحوط له فيها (أو مكون له) أداة مالية يتم قياسها بالتكلفة المُستنفدة؛

(ب) الفقرة 12.5.6 عندما لا تستمر في المحاسبة عن التحوط لتحوطات تدفق نقدي.

تحوطات القيمة العادلة

8.5.6 طالما أن تحوط القيمة العادلة يستوفي ضوابط التأهل الواردة في الفقرة 1.4.6، فإنه يجب المحاسبة عن علاقة التحوط كما يلي:

(أ) يجب أن يتم إثبات المكسب أو الخسارة من أداة التحوط ضمن الربح والخسارة (أو الدخل الشامل الآخر، إذا كانت أداة التحوط تتحوط لأداة حقوق ملكية اختارت لها المنشأة أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5).

(ب) يجب أن يعدل مكسب أو خسارة التحوط للبند المُتحوط له من المبلغ الدفترى للبند المُتحوط له (إذا كان منطبقاً) وأن يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة. وإذا كان البند المُتحوط له أصلاً مالياً (أو مكوناً له) يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4، فإنه يجب أن يتم إثبات مكسب أو خسارة التحوط من البند المُتحوط له ضمن الربح أو الخسارة. وبالرغم من ذلك، إذا كان البند المُتحوط له أداة حقوق ملكية اختارت لها المنشأة أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5، فإنه يجب أن تبقى تلك المبالغ ضمن الدخل الشامل الآخر. وعندما يكون البند المُتحوط له ارتباطاً ملزماً غير مثبت (أو مكوناً له) فإنه يتم إثبات التغير المُتجمع في القيمة العادلة للبند المُتحوط له في وقت لاحق لوسمه على أنه أصل أو التزام مع إثبات المكسب أو الخسارة المناظرة ضمن الربح أو الخسارة.

9.5.6 عندما يكون البند المُتحوط له في تحوط قيمة عادلة هو ارتباط ملزم (أو مكون له) باقتناء أصل أو يتحمل التزام، فإنه يتم تعديل المبلغ الدفترى الأولي للأصل أو الالتزام، الذي ينتج عن وفاء المنشأة بالارتباط الملزم، بحيث يتضمن التغير المُتجمع في القيمة العادلة للبند المُتحوط له الذي تم إثباته في قائمة المركز المالي.

10.5.6 يجب أن يتم استنفاد أي تعديل ناشئ عن الفقرة 8.5.6 (ب) ضمن الربح أو الخسارة إذا كان البند المُتحوط له أداة مالية (أو مكوناً لها) يتم قياسها بالتكلفة المُستنفدة. ويمكن أن يبدأ الاستنفاد بمجرد وجود تعديل، ويجب أن يبدأ في موعد أقصاه عندما يتم التوقف عن تعديل البند المُتحوط له بمكاسب أو خسائر التحوط. يستند الاستنفاد إلى معدل الفائدة الفعلية المُعاد حسابه في التاريخ الذي يبدأ فيه الاستنفاد. وفي حالة الأصل المالي (أو مكون له) الذي يُعد بنداً مُتحوطاً له والذي يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4، فإن الاستنفاد ينطبق بالطريقة نفسها ولكن على المبلغ الذي يمثل المكسب أو الخسارة المتجمعة الذي تم إثباته سابقاً - وفقاً للفقرة 8.5.6 (ب) وليس بتعديل المبلغ الدفترى.

تحوطات التدفق النقدي

11.5.6 طالما أن تحوط التدفق النقدي يستوفي ضوابط التأهل الواردة في الفقرة 1.4.6، فإنه يجب أن تتم المحاسبة عن علاقة التحوط كما يلي:

(أ) يتم تعديل المكون المنفصل لحقوق الملكية المرتبط بالبند المُتحوط له (احتياطي تحوط التدفق النقدي) إلى أي مما يلي (بالمبالغ المطلقة) أيهما أقل:

(1) المكسب أو الخسارة المتجمعة من أداة التحوط منذ بداية التحوط؛ أو

(2) التغير المُتجمع في القيمة العادلة (القيمة الحالية) للبند المُتحوط له (أي القيمة الحالية للتغير المُتجمع في التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة المُتحوط لها) من بداية التحوط.

(ب) يجب أن يتم، ضمن الدخل الشامل الآخر، إثبات ذلك الجزء من المكسب أو الخسارة من أداة التحوط الذي يتم تحديده على أنه تحوط فعال (أي الجزء الذي تتم مقاصته بالتغير في احتياطي تحوط التدفق النقدي محسوباً وفقاً للبند (أ)).

(ج) يجب أن يتم، ضمن الربح أو الخسارة، إثبات أي مكسب أو خسارة متبقية من أداة التحوط (أو أي مكسب أو خسارة مطلوب لموازنة التغير في احتياطي تحوط التدفق النقدي محسوباً وفقاً للبند (أ)) والتي تُعد عدم فاعلية تحوط.

(د) يجب أن تتم المحاسبة عن المبلغ الذي كان يتم تجميعه في احتياطي تحوط التدفق النقدي وفقاً للبند (أ) كما يلي:

(1) إذا نتج -لاحقاً- عن معاملة متوقعة متحوط لها إثبات أصل غير مالي أو التزام غير مالي، أو أن معاملة متوقعة متحوط لها لأصل غير مالي أو التزام غير مالي أصبحت ارتباطاً ملزماً ينطبق عليه المحاسبة عن تحوط القيمة العادلة، فإنه يجب على المنشأة أن تزيل ذلك المبلغ من احتياطي تحوط التدفق النقدي وأن تدرجه مباشرة في التكلفة الأولية أو المبلغ الدفترى الآخر للأصل أو الالتزام. ولا يُعد هذا تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1) وبالتالي فإنه لا يؤثر على الدخل الشامل الآخر.

(2) لتحوطات التدفق النقدي بخلاف تلك التي يشملها البند (1)، فإنه يجب أن يُعاد تصنيف ذلك المبلغ من احتياطي تحوط تدفق نقدي إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1) في الفترة أو الفترات نفسها التي تؤثر خلالها التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة المُتحوط لها على الربح أو الخسارة (على سبيل المثال، في الفترات التي يتم فيها إثبات دخل الفائدة أو مصروف الفائدة أو عندما تحدث مبيعات التوقع).

(3) وبالرغم من ذلك، إذا كان ذلك المبلغ خسارة وتوقع المنشأة أنه لن يتم تغطية كامل تلك الخسارة، أو جزء منها، في واحدة أو أكثر من الفترات المستقبلية، فإنه يجب عليها أن تعيد تصنيف المبلغ الذي لا يتوقع أن تتم تغطيته مباشرة ضمن الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1).

12.5.6 عندما لا تستمر المنشأة في المحاسبة عن التحوط لتحوط تدفق نقدي (أنظر الفقرات 6.5.6 و7.5.6(ب))، فإنه يجب عليها أن تحاسب عن المبلغ الذي كان يتم تجميعه في احتياطي تحوط التدفق النقدي وفقاً للفقرة 11.5.6(أ) كما يلي:

(أ) إذا كان لا يزال متوقفاً أن تحدث التدفقات النقدية المستقبلية المُتحوط لها، فإنه يجب أن يبقى ذلك المبلغ في احتياطي تحوط التدفق النقدي إلى حين حدوث التدفقات النقدية المستقبلية أو إلى حين انطباق الفقرة 11.5.6(د)(3). وتنطبق الفقرة 11.5.6(د) عندما تحدث التدفقات النقدية المستقبلية.

(ب) إذا لم يعد متوقفاً أن تحدث التدفقات النقدية المستقبلية المُتحوط لها، فإنه يجب أن تتم إعادة تصنيف ذلك المبلغ -مباشرة- من احتياطي تحوط التدفق النقدي إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1). قد لا يزال يتوقع حدوث التدفق نقدي المستقبلي المُتحوط له الذي لم يعد حدوثه محتملاً -إلى حد كبير.

تحوطات صافي الاستثمار في عملية أجنبية

13.5.6 يجب أن تتم المحاسبة عن تحوطات صافي الاستثمار في عملية أجنبية بما في ذلك التحوط لبند نقدي تتم المحاسبة عنه على أنه جزء من صافي الاستثمار (أنظر معيار المحاسبة الدولي 21) بشكل مشابه لتحوطات التدفقات النقدية:

(أ) يجب أن يتم إثبات الجزء من المكسب أو الخسارة من أداة التحوط الذي يتم تحديده على أنه تحوط فعال ضمن الدخل الشامل الآخر (أنظر الفقرة 11.5.6)؛

(ب) يجب أن يتم إثبات الجزء غير الفعال ضمن الربح أو الخسارة.

14.5.6 يجب أن يتم إعادة تصنيف المكسب أو الخسارة المُجمعة من أداة التحوط المتعلقة بالجزء الفعال من التحوط الذي قد تم تجميعه في احتياطي ترجمة العملات الأجنبية من حقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1) وفقاً للفقرتين 48 و49 من معيار المحاسبة الدولي 21 عند استبعاد العملية الأجنبية أو الاستبعاد الجزئي لها.

المحاسبة عن القيمة الزمنية للخيارات

15.5.6 عندما تفصل المنشأة بين القيمة الحقيقية والقيمة الزمنية لعقد الخيار وتسم التغيير في القيمة الحقيقية للخيار فقط -على أنه أداة التحوط (أنظر الفقرة 4.2.6(أ))، فإنه يجب عليها أن تحاسب عن القيمة الزمنية للخيار كما يلي (أنظر الفقرات 29.5.6-33.5.6):

(أ) يجب على المنشأة أن تميز القيمة الزمنية للخيارات بحسب نوع البند المُتحوط له الذي يحوطه الخيار (أنظر الفقرة ب29.5.6):

(1) بند مُتحوط له متعلق بمعاملة؛ أو

(2) بند مُتحوط له متعلق بفترة زمنية.

(ب) يجب أن يتم، ضمن الدخل الشامل الآخر، إثبات التغيير في القيمة العادلة للقيمة الزمنية للخيار الذي يحوط بنداً مُتحوطاً له متعلقاً بمعاملة، وبالقدر الذي يكون فيه التغيير متعلقاً بالبند المُتحوط له ويجب أن يتم تجميعه في مكون منفصل لحقوق الملكية. ويجب أن تتم المحاسبة عن التغيير المُجمع في القيمة العادلة الناشئ عن القيمة الزمنية للخيار الذي قد تم تجميعه في مكون منفصل لحقوق الملكية ('المبلغ') كما يلي:

(1) إذا نتج -لاحقاً- عن البند المُتحوط له إثبات أصل غير مالي أو التزام غير مالي، أو ارتباط ملزم بأصل غير مالي أو التزام غير مالي تنطبق عليه المحاسبة عن تحوط القيمة العادلة، فإنه يجب على المنشأة أن تزيل المبلغ من المكون المنفصل لحقوق الملكية وأن تدرجه بشكل مباشر ضمن التكلفة الأولية أو المبلغ الدفترية الآخر للأصل أو الالتزام. ولا يعد هذا تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1) وبالتالي فإنه لا يؤثر على الدخل الشامل الآخر.

(2) لعلاقات التحوط بخلاف تلك التي يشملها البند (1)، فإنه يجب أن تتم إعادة تصنيف المبلغ من مكون منفصل لحقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1) في الفترة أو الفترات نفسها التي تؤثر خلالها التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة المُتحوط لها على الربح أو الخسارة (على سبيل المثال، عندما تحدث مبيعات التوقع).

(3) وبالرغم من ذلك، إذا لم يكن متوقفاً أن يتم استرداد جميع ذلك المبلغ أو جزء منه في فترة مستقبلية واحدة أو أكثر، فإنه يجب فوراً -أن تتم إعادة تصنيف المبلغ الذي لا يتوقع أن يتم استرداده إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1).

(ج) يجب أن يتم، ضمن الدخل الشامل الآخر، إثبات التغيير في القيمة العادلة للقيمة الزمنية للخيار الذي يحوط بنداً مُتحوطاً له متعلقاً بفترة زمنية، وبالقدر الذي يكون فيه التغيير متعلقاً بالبند المُتحوط له ويجب أن يتم تجميعه في مكون منفصل لحقوق الملكية. يجب أن يتم استنفاد القيمة الزمنية، في تاريخ وسم الخيار على أنه أداة تحوط، وذلك بالقدر الذي تكون فيه متعلقة بالبند المُتحوط له، على أساس منتظم ومنطقي على مدى الفترة التي يمكن خلالها أن يؤثر تعديل القيمة الحقيقية للتحوط على الربح أو الخسارة (أو الدخل الشامل الآخر، إذا كان البند المُتحوط له أداة حقوق ملكية قد اختارت لها المنشأة أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5). وبالتالي، فإنه يجب، في كل فترة تقرير، أن تتم إعادة تصنيف مبلغ الاستنفاد من المكون المنفصل لحقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1). وبالرغم من ذلك، إذا لم يتم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط لعلاقة التحوط التي تتضمن التغيير في القيمة الحقيقية للخيار على أنها أداة التحوط، فإنه يجب فوراً - أن تتم إعادة تصنيف صافي المبلغ (أي بما في ذلك الاستنفاد المُجمع) الذي قد تم تجميعه في المكون المنفصل لحقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل إعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1).

المحاسبة عن العنصر الآجل من العقود الآجلة والفروق المبنية على أسعار العملات الأجنبية للأدوات المالية

16.5.6 عندما تفصل المنشأة بين العنصر الآجل والعنصر الفوري من العقد الآجل وتسم فقط -التغيير في قيمة العنصر الفوري من العقد الآجل على أنه أداة التحوط، أو عندما تفصل المنشأة الفرق المبني على أسعار العملات الأجنبية عن الأداة المالية وتستثنيه من وسم تلك الأداة المالية على أنها أداة التحوط (أنظر الفقرة 4.2.6(ب))، فإنه يمكن للمنشأة أن تطبق الفقرة 15.5.6 على العنصر الآجل من العقد الآجل أو على الفرق المبني على أسعار العملات الأجنبية بالطريقة نفسها كما يتم تطبيقها على القيمة الزمنية للخيار. في تلك الحالة، يجب على المنشأة أن تطبق إرشادات التطبيق الواردة في الفقرات ب-34.5.6-ب-39.5.6.

6.6 تحوطات مجموعة من البنود

تأهل مجموعة من البنود على أنها البند المُتحوط له

1.6.6 تُعد مجموعة من البنود (بما في ذلك مجموعة من بنود تشكل صافي مركز؛ أنظر الفقرات ب-1.6.6-ب-8.6.6) بنداً مُتحوطاً له مؤهلاً فقط إذا:

- تكوّنت من بنود (بما في ذلك مكونات لبنود) تُعد بنوداً مُتحوطاً لها مؤهلة -بشكل فردي؛
 - كانت البنود ضمن المجموعة يتم إدارتها -معاً -على أساس جماعي لأغراض إدارة المخاطر؛
 - في حالة تحوط تدفق نقدي لمجموعة من البنود التي لا يُتوقع أن تكون التقلبات في تدفقاتها النقدية تناسبية -بشكل تقريبي -مع التقلب الكلي في التدفقات النقدية للمجموعة بحيث تنشأ مراكز مخاطر تعويضية:
- (1) كانت تحوطاً من مخاطر عملات أجنبية؛
- (2) كان وسم صافي المركز هذا يحدد فترة التقرير التي يتوقع أن تؤثر خلالها معاملات التوقع على الربح أو الخسارة، بالإضافة إلى طبيعتها وجمعها (أنظر الفقرات ب-7.6.6-ب-8.6.6).

وسم مكون لمبلغ اسمي

2.6.6 يُعد المكون الذي يمثل جزءاً من مجموعة مؤهلة من البنود بنداً مُتحوطاً له مؤهلاً شريطة أن يكون الوسم منقفاً مع هدف المنشأة من إدارة المخاطر.

3.6.6 يُعد المكون الذي يمثل شريحة من مجموعة كلية (على سبيل المثال، الشريحة الدنيا) مؤهلاً للمحاسبة عن التحوط فقط إذا:

- كان من الممكن تحديده -بشكل منفصل -وقياسه -بطريقة يمكن الاعتماد عليها؛
- كان الهدف من إدارة المخاطر هو تحوط لمكوّن يمثل شريحة؛
- كانت البنود في المجموعة الكلية التي تم تحديد الشريحة منها معرضة للمخاطر المُتحوط منها نفسها (بحيث لا يتأثر قياس الشريحة المُتحوط لها -بشكل جوهري -بالجزء من الشريحة المُتحوط لها الذي تشكله بنود معينة من المجموعة الكلية)؛
- لتحوط بنود قائمة (على سبيل المثال، ارتباط ملزم غير مُثبت أو أصل مُثبت)، كانت المنشأة تستطيع تحديد وتتبع المجموعة الكلية من البنود التي يتم منها تحديد الشريحة المُتحوط لها (بحيث تكون المنشأة قادرة على الالتزام بمتطلبات المحاسبة عن علاقة التحوط المؤهلة)؛
- كانت أي بنود ضمن المجموعة التي تتضمن خيارات دفع مقدم تستوفي المتطلبات لمكونات مبلغ اسمي (أنظر الفقرة ب-20.3.6).

العرض

- 4.6.6 لتحوط لمجموعة من البنود، لها مراكز مخاطر تعويضية (أي تحوط صافي مركز)، والتي تؤثر مخاطرها المُتحوط منها على بنود مستقلة مختلفة في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر، فإنه يجب أن يتم عرض أي مكاسب أو خسائر تحوط في تلك القائمة في سطر مستقل عن تلك المتأثرة بالبنود المُتحوط لها. وبالتالي، في تلك القائمة، يبقى المبلغ في سطر البند الذي يتعلق بالبند المُتحوط له نفسه (على سبيل المثال، الإيراد أو تكلفة المبيعات) دون تأثر.
- 5.6.6 للأصول والالتزامات التي يتم التحوط لها -معاً - على أنها مجموعة في تحوط قيمة عادلة، فإنه يجب أن يتم، في قائمة المركز المالي، إثبات المكسب أو الخسارة من الأصول والالتزامات الفردية على أنه تعديل للمبلغ الدفترية للبنود الفردية المعنية المكونة للمجموعة وفقاً للفقرة 8.5.6(ب).

صافي مراكز صفري

- 6.6.6 عندما يكون البند المُتحوط له هو مجموعة لها صافي مركز صفري (أي أن البنود المُتحوط لها تعوض فيما بينها بالكامل - المخاطر التي تتم إدارتها على أساس جماعي)، فإنه يُسمح للمنشأة بأن تسمه ضمن علاقة تحوط لا تتضمن أداة تحوط، شريطة أن:
- (أ) يكون التحوط جزءاً من استراتيجية تحوط صافي مخاطر متحرك، والتي تقوم المنشأة بموجبها بشكل روتيني بتحوط المراكز الجديدة من نفس النوع مع مرور الوقت (على سبيل المثال، عندما تدخل المعاملات في الأفق الزمني الذي تتحوط له المنشأة)؛
- (ب) يتغير صافي المركز المُتحوط له في الحجم على مدى عمر استراتيجية التحوط لصافي مخاطر متحرك وتستخدم المنشأة أدوات تحوط مؤهلة في التحوط لصافي المخاطر (أي عندما لا يكون صافي المركز صفرياً)؛
- (ج) يتم -عادةً- تطبيق المحاسبة عن التحوط على مثل صافي المراكز هذه عندما لا يكون صافي المركز صفرياً ويكون مُتحوطاً لها بأدوات تحوط مؤهلة؛
- (د) ينشأ عن عدم تطبيق المحاسبة عن التحوط على صافي مركز صفري نتائج محاسبية غير متسقة، نظراً لأن المحاسبة لن تثبت مراكز مخاطر تعويضية، والتي خلاف ذلك يتم إثباتها في تحوط صافي مركز.

7.6 خيار وسم تعرض انتماني على أنه مقياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

تأهل تعرض انتماني للوسم بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

- 1.7.6 إذا استخدمت المنشأة مشتقة انتمانية يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة لإدارة المخاطر الانتمانية على جميع، أو جزء من، أداة مالية (تعرض انتماني)، فإنه يمكن لها أن تسم الأداة المالية، بالقدر الذي إليه يتم إدارتها على هذا النحو (أي جميعها أو جزء منها)، على أنها يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا:
- (أ) كان اسم التعرض الانتماني (على سبيل المثال، المقترض، أو حامل ارتباط القرض) يطابق المنشأة المرجعية للمشتقة الانتمانية (مطابقة الاسم)؛
- (ب) كانت أولوية الأدوات المالية تطابق أولوية الأدوات التي يمكن تسليمها وفقاً للمشتقة الانتمانية.
- ويمكن للمنشأة أن تقوم بهذا الوسم بغض النظر عما إذا كانت الأداة المالية التي يتم إدارة مخاطرها الانتمانية تقع ضمن نطاق هذا المعيار أم لا (على سبيل المثال، يمكن للمنشأة أن تسم ارتباطات القروض التي تقع خارج نطاق هذا المعيار). ويمكن للمنشأة أن تسم تلك الأداة المالية عند الإثبات الأولي لها، أو بعده، أو أثناء عدم إثباتها. ويجب على المنشأة أن توثق الوسم بشكل متزامن.

المحاسبة عن التعرض الانتماني الموسوم بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

- 2.7.6 إذا تم وسم أداة مالية وفقاً للفقرة 1.7.6 على أنها يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة بعد الإثبات الأولي، أو لم يكن قد تم إثباتها سابقاً، فإنه يجب فوراً -أن يتم إثبات الفرق في تاريخ الوسم بين المبلغ الدفترية، إن وجد، والقيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة. وللأصول المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4، فإنه يجب فوراً -أن يتم إعادة تصنيف المكسب أو الخسارة المُجمعة التي تم إثباتها سابقاً -ضمن الدخل الشامل الآخر من حقوق ملكية إلى الربح أو الخسارة على أنه تعديل لإعادة تصنيف (أنظر معيار المحاسبة الدولي 1).

3.7.6 يجب على المنشأة ألا تستمر في قياس الأداة المالية التي نشأ عنها، أو عن جزء منها، مخاطر ائتمانية، بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا:

(أ) لم تعد ضوابط التأهل الواردة في الفقرة 1.7.6 مستوفاة، على سبيل المثال:

(1) تنقضي المشتقة الائتمانية أو الأداة المالية المتعلقة بها التي ينشأ عنها مخاطر ائتمانية أو يتم بيعها، أو إنهاؤها، أو تسويتها، أو

(2) لم تعد المخاطر الائتمانية للأداة المالية تدار باستخدام مشتقات ائتمانية. فعلى سبيل المثال، قد يحدث ذلك نظراً للتحسينات في الجودة الائتمانية للمقترض أو حامل ارتباط القرض أو للتغيرات في متطلبات رأس المال المفروضة على المنشأة؛

(ب) لم يكن مطلوباً خلاف ذلك بأن يتم قياس الأداة المالية، التي تنشأ عنها مخاطر ائتمانية، بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (أي أنه لم يتغير نموذج أعمال المنشأة في هذه الأثناء بحيث يكون مطلوباً إعادة تصنيف وفقاً للفقرة 1.4.4).

4.7.6 عندما لا تستمر المنشأة في قياس الأداة المالية، التي ينشأ عنها أو عن جزء منها، مخاطر ائتمانية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإن القيمة العادلة لتلك الأداة المالية في تاريخ التوقف تصبح هي مبلغها الدفترى الجديد. ويجب أن يتم - لاحقاً - تطبيق القياس نفسه الذي تم استخدامه قبل وسم الأداة المالية على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (بما في ذلك الاستنفاد الذي ينتج عن المبلغ الدفترى الجديد). فعلى سبيل المثال، فإن أصلاً مالياً كان قد تم تصنيفه - أولاً - على أنه يتم قياسه بالتكلفة المُستنفدة سوف يعود إلى ذلك القياس وسوف يعاد حساب معدل فائدته الفعلي بالاستناد إلى إجمالي مبلغه الدفترى الجديد في تاريخ عدم الاستمرار في القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

الفصل 7 تاريخ السريان والتحول

1.7 تاريخ السريان

1.1.7 يجب على المنشأة أن تطبق هذا المعيار للفترة السنوية التي تبدأ في 1 يناير 2018 أو بعده، ويسمح بالتطبيق الأبعد. وإذا اختارت المنشأة أن تطبق هذا المعيار أبكر، فإنه يجب عليها أن تفصح عن تلك الحقيقة وأن تطبق جميع المتطلبات الواردة في هذا المعيار في الوقت نفسه (ولكن أنظر - أيضاً - الفقرات 2.1.7، و 21.2.7 و 2.3.7). ويجب عليها - أيضاً، في الوقت نفسه، أن تطبق التعديلات الواردة في الملحق ج.

2.1.7 بالرغم من المتطلبات الواردة في الفقرة 1.1.7، للفترة السنوية التي تبدأ قبل 1 يناير 2018، فإنه يمكن للمنشأة أن تختار التطبيق الأبعد - فقط - لمتطلبات عرض المكاسب والخسائر من الالتزامات المالية الموسومة على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والواردة في الفقرات 1.7.5 (ج)، و 9.7.5-7.7.5، و 14.2.7، و 5.7.5 - ب 20.7.5 دون تطبيق المتطلبات الأخرى الواردة في هذا المعيار. وإذا اختارت المنشأة أن تطبق - فقط - تلك الفقرات، فإنه يجب عليها أن تفصح عن تلك الحقيقة وأن تقدم - على أساس مستمر - الإفصاحات المتعلقة بذلك المبينة في الفقرات 10-11 من المعيار الدولي للتقرير المالي 7 (المعدل بالمعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2010)). (أنظر - أيضاً - الفقرتين 2.2.7 و 15.2.7).

3.1.7 عدل "التحسينات السنوية على المعايير الدولية للتقرير المالي دورة 2010-2012"، المصدر في ديسمبر 2013، الفقرتين 1.2.4 و 5.7.5 كتعديل تابع مُشتق من تعديل على المعيار الدولي للتقرير المالي 3. ويجب على المنشأة أن تطبق ذلك التعديل - بأثر مستقبلي - على جميع الأعمال التي ينطبق عليها المعيار الدولي للتقرير المالي 3.

4.1.7 عدل المعيار الدولي للتقرير المالي 15، المصدر في مايو 2014، الفقرات 1.1.3، و 1.2.4، و 1.1.5، و 1.2.5، و 6.7.5، و 13.2.3، و 1.7.5، و 5 و 42 وحذف الفقرة ج 16 والعنوان المتعلق بها. وتمت إضافة الفقرات 3.1.5 و 1.7.5 أ وتعريف إلى الملحق أ. ويجب على المنشأة أن تطبق تلك التعديلات عندما تقوم بتطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي 15.

5.1.7 عدل المعيار الدولي للتقرير المالي 16 المصدر في يناير 2016 الفقرات 1-2، و 15-5-5، و 8-3-4، و 34-5-5 و 46-5-5. يجب على المنشأة تطبيق هذه التعديلات عند تطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي 16.

2.7 التحول

1.2.7 يجب على المنشأة أن تطبق هذا المعيار - بأثر رجعي - وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 8 "السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء"، باستثناء ما تم تحديده في الفقرات 4.2.7-26.2.7 و 28.2.7. ولا يجوز أن يتم تطبيق هذا المعيار على البنود التي قد تم إلغاء إثباتها بالفعل - في تاريخ التطبيق الأولي.

2.2.7 ولأغراض مقتضيات التحول الواردة في الفقرات 1.2.7، و28.2.7-3.2.7 و2.3.7، فإن تاريخ التطبيق الأولي هو التاريخ الذي تطبق فيه المنشأة لأول مرة تلك المتطلبات لهذا المعيار ويجب أن تكون بداية فترة التقرير التي تلي إصدار هذا المعيار. وتبعاً للمنهج الذي تختاره المنشأة لتطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي 9، فإنه يمكن أن ينطوي التحول على تاريخ واحد أو أكثر من تاريخ واحد للتطبيق الأولي لمتطلبات مختلفة.

التحول للتصنيف والقياس (الفصلان 4 و 5)

3.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي، يجب على المنشأة أن تقوم ما إذا كان الأصل المالي يستوفي الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4(أ) أو 2.1.4(أ) على أساس الحقائق والظروف التي توجد في ذلك التاريخ. ويجب أن يتم تطبيق التصنيف الناتج -بأثر رجعي - بغض النظر عن نموذج أعمال المنشأة في فترات التقرير السابقة.

4.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي، إذا كان من غير العملي (كما تم تعريفه في معيار المحاسبة الدولي 8) للمنشأة أن تقوم عنصر القيمة الزمنية للنفود المعدل وفقاً للفقرات 9.1.4ب-9.1.4ب9.1.4د على أساس الحقائق والظروف التي وجدت عند الإثبات الأولي للأصل المالي، فإنه يجب على المنشأة أن تقوم خصائص التدفق النقدي التعاقدية لذلك الأصل المالي على أساس الحقائق والظروف التي وجدت عند الإثبات الأولي للأصل المالي دون الأخذ في الحسبان المتطلبات المتعلقة بتعديل عنصر القيمة الزمنية للنفود الواردة في الفقرات 9.1.4ب-9.1.4ب19.4د (انظر -أيضاً- الفقرة 42ص من المعيار الدولي للتقرير المالي 7).

5.2.7 في تاريخ الإثبات الأولي، إذا كان من غير العملي (كما تم تعريفه في معيار المحاسبة الدولي 8) للمنشأة أن تقوم ما إذا كانت القيمة العادلة لميزة الدفع مقدماً ضئيلة وفقاً للفقرة 12.1.4(ج) على أساس الحقائق والظروف التي وجدت عند الإثبات الأولي للأصل المالي، فإنه يجب على المنشأة أن تقوم خصائص التدفق النقدي التعاقدية لذلك الأصل المالي على أساس الحقائق والظروف التي وجدت في تاريخ الإثبات الأولي للأصل المالي دون الأخذ في الحسبان استثناء ميزات الدفع مقدماً الوارد في الفقرة 12.1.4. (انظر -أيضاً- الفقرة 42ق من المعيار الدولي للتقرير المالي 7).

6.2.7 إذا كانت المنشأة تقيس عقداً مختلطاً بالقيمة العادلة وفقاً للفقرات 2.1.4أ، أو 4.1.4 أو 5.1.4 ولكن لم يتم قياس القيمة العادلة للعقد المختلط في فترات التقرير المقارنة، فإن القيمة العادلة للعقد المختلط في فترات التقرير المقارنة يجب أن تكون مجموع القيم العادلة للمكونات (أي المضيف الذي لا يُعد مشتقة والمشتقة المدمجة) في نهاية كل فترة تقرير مقارنة إذا أعادت المنشأة عرض الفترات السابقة (انظر الفقرة 15.2.7).

7.2.7 إذا كانت المنشأة تطبق الفقرة 6.2.7، فعندئذ، في تاريخ الإثبات الأولي، يجب على المنشأة أن تثبت أي فرق بين القيمة العادلة لمجموع العقد المختلط في تاريخ الإثبات الأولي ومجموع القيم العادلة لمكونات العقد المختلط في تاريخ الإثبات الأولي ضمن الرصيد الافتتاحي للأرباح المبقاة (أو ضمن مكون آخر لحقوق الملكية، بحسب ما هو مناسب) لفترة التقرير التي تتضمن تاريخ التطبيق الأولي.

8.2.7 يمكن للمنشأة في تاريخ التطبيق الأولي أن تسم:

(أ) الأصل المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 5.1.4؛ أو

(ب) الاستثمار في أداة حقوق ملكية على أنه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5.

يجب أن يتم القيام بمثل هذا الوسم على أساس الحقائق والظروف التي توجد في تاريخ التطبيق الأولي. ويجب أن يتم تطبيق ذلك التصنيف -بأثر رجعي.

9.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي:

(أ) يجب على المنشأة أن تلغي وسمها السابق للأصل المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان ذلك الأصل المالي لا يستوفي الشرط الوارد في الفقرة 5.1.4.

(ب) يمكن للمنشأة أن تلغي وسمها السابق للأصل المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة إذا كان ذلك الأصل المالي يستوفي الشرط الوارد في الفقرة 5.1.4.

يجب أن يتم القيام بمثل هذا الإلغاء على أساس الحقائق والظروف التي توجد في تاريخ التطبيق الأولي. ويجب أن يتم تطبيق ذلك التصنيف -بأثر رجعي.

10.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي:

- (أ) يمكن للمنشأة أن تسم الالتزام المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 2.2.4(أ).
- (ب) يجب على المنشأة أن تلغي وسمها السابق للالتزام المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان مثل هذا الوسم قد تم في تاريخ الإثبات الأولي وفقاً للشرط الوارد الآن في الفقرة 2.2.4(أ) وكان مثل هذا الوسم لا يستوفي ذلك الشرط في تاريخ التطبيق الأولي.
- (ج) يمكن للمنشأة أن تلغي وسمها السابق للالتزام المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان قد تم القيام بمثل هذا الوسم عند الإثبات الأولي وفقاً للشرط الوارد الآن في الفقرة 2.2.4(أ) وكان مثل هذا الوسم يستوفي ذلك الشرط في تاريخ التطبيق الأولي.

يجب أن يتم القيام بمثل هذا الوسم والإلغاء على أساس الحقائق والظروف التي توجد في تاريخ التطبيق الأولي. ويجب أن يتم تطبيق ذلك التصنيف -بأثر رجعي.

11.2.7 إذا كان من غير العملي (كما تم تعريفه في معيار المحاسبة الدولي 8) للمنشأة أن تطبق طريقة الفائدة الفعلية -بأثر رجعي، فإنه يجب على المنشأة أن تعالج:

- (أ) القيمة العادلة للأصل المالي أو الالتزام المالي في نهاية كل فترة مقارنة معروضة على أنها إجمالي المبلغ الدفترى لذلك الأصل المالي أو التكلفة المُستنفدة لذلك الالتزام المالي إذا قامت المنشأة بإعادة عرض الفترات السابقة؛
- (ب) القيمة العادلة للأصل المالي أو الالتزام المالي في تاريخ التطبيق الأولي على أنها إجمالي المبلغ الدفترى الجديد لذلك الأصل المالي أو التكلفة المُستنفدة الجديدة لذلك الالتزام المالي في تاريخ التطبيق الأولي لهذا المعيار.

12.2.7 إذا قامت المنشأة -سابقاً- بالمحاسبة بالتكلفة (وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 39)، عن استثمار في أداة حقوق ملكية ليس لها سعر معنن في سوق نشطة لأداة مماثلة (أي مُدخل المستوى 1) (أو لأصل يُعد مشتقة وكان مرتبطاً بمثل أداة حقوق الملكية تلك، ويجب أن تتم تسويته بتسليمها)، فإنه يجب عليها أن تقيس تلك الأداة بالقيمة العادلة في تاريخ التطبيق الأولي. ويجب أن يتم إثبات أي فرق بين المبلغ الدفترى السابق والقيمة العادلة ضمن الرصيد الافتتاحي للأرباح المبقاة (أو ضمن مكون آخر من عناصر حقوق الملكية، بحسب ما هو مناسب) لفترة التقرير التي تتضمن تاريخ التطبيق الأولي.

13.2.7 إذا قامت المنشأة -سابقاً- بالمحاسبة بالتكلفة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 39، عن التزام يُعد مشتقة وكان مرتبطاً بـ، ويجب أن تتم تسويته بتسليم، أداة حقوق ملكية ليس لها سعر معنن في سوق نشطة لأداة مماثلة (أي مُدخل المستوى 1)، فإنه يجب عليها أن تقيس ذلك الالتزام الذي يعد مشتقة بالقيمة العادلة في تاريخ التطبيق الأولي. ويجب أن يتم إثبات أي فرق بين المبلغ الدفترى السابق والقيمة العادلة ضمن الرصيد الافتتاحي للأرباح المبقاة لفترة التقرير التي تتضمن تاريخ التطبيق الأولي.

14.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي، يجب على المنشأة أن تحدد ما إذا كانت المعالجة الواردة في الفقرة 7.7.5 ستحدث عدم تماثل محاسبي ضمن الربح أو الخسارة، أو ستضخمه، على أساس الحقائق والظروف التي توجد في تاريخ التطبيق الأولي. ويجب أن يتم تطبيق هذا المعيار -بأثر رجعي- على أساس ذلك التحديد.

15.2.7 بالرغم من المتطلب الوارد في الفقرة 1.2.7، فإنه يجب على المنشأة، التي تتبنى متطلبات التصنيف والقياس لهذا المعيار (والتي تتضمن المتطلبات المتعلقة بقياس التكلفة المُستنفدة للأصول المالية والهبوط في القسمين 4.5 و 5.5)، أن تقدم الإفصاحات المبينة في الفقرات 42-44 من المعيار الدولي للتقرير المالي 7 ولكن لا يلزمها أن تعيد عرض الفترات السابقة. ويمكن للمنشأة أن تعيد عرض الفترات السابقة إذا، فقط إذا، كان ذلك ممكناً بدون استخدام الإدراك المتأخر. وإذا لم تتم المنشأة بإعادة عرض الفترات السابقة، فإنه يجب على المنشأة أن تثبت أي فرق بين المبلغ الدفترى السابق والمبلغ الدفترى في بداية فترة التقرير السنوية التي تتضمن تاريخ التطبيق الأولي ضمن الرصيد الافتتاحي للأرباح المبقاة (أو ضمن مكون آخر لحقوق الملكية، بحسب ما هو مناسب) لفترة التقرير السنوية التي تتضمن تاريخ التطبيق الأولي. وبالرغم من ذلك، إذا قامت المنشأة بإعادة عرض الفترات السابقة، فإن القوائم المالية المعاد عرضها يجب أن تظهر جميع المتطلبات الواردة في هذا المعيار. وإذا نتج عن المنهج الذي اختارته المنشأة لتطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي 9 أكثر من تاريخ تطبيق أولي للمتطلبات المختلفة، فإن هذه الفقرة تنطبق على كل تاريخ تطبيق أولي (انظر الفقرة 2.2.7). ويكون هذا هو الحال، على سبيل المثال، إذا اختارت المنشأة التطبيق الأبعد -فقط- للمتطلبات المتعلقة بعرض المكاسب والخسائر من الالتزامات المالية التي يتم وسمها على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة وفقاً للفقرة 2.1.7 قبل تطبيق المتطلبات الأخرى الواردة في هذا المعيار.

16.2.7 إذا قامت المنشأة بإعداد تقارير مالية أولية وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 34 "التقرير المالي الأولي"، فإنه لا يلزم المنشأة أن تطبق المتطلبات الواردة في هذا المعيار على الفترات الأولية السابقة لتاريخ التطبيق الأولي إذا لم يكن ذلك ممكناً -عملياً- (كما تم تعريفه في معيار المحاسبة الدولي 8).

الهبوط (القسم 5.5)

17.2.7 يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الهبوط الواردة في القسم 5.5 -بأثر رجعي -وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 8 مع مراعاة الفقرات 15.2.7 و 18.2.7-20.2.7.

18.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي، يجب على المنشأة أن تستخدم المعلومات المعقولة والمؤيدة، المتاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، لتحديد المخاطر الائتمانية في التاريخ التي تم فيه إثبات أداة مالية -بشكل أولي (أو لارتباطات قرض وعقود الضمان المالي في التاريخ الذي أصبحت فيه المنشأة طرفاً في ارتباط لا رجعه فيه وفقاً للفقرة 6.5.5) وأن تقارن ذلك مع المخاطر الائتمانية في تاريخ التطبيق الأولي لهذا المعيار.

19.2.7 عند تحديد ما إذا كانت هناك زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولي، يمكن للمنشأة أن تطبق:

(أ) المتطلبات الواردة في الفقرات 10.5.5 و 22.5.5-ب 24.5.5؛

(ب) الافتراض الممكن دحضه الوارد في الفقرة 11.5.5 للدفعات التعاقدية التي تتجاوز موعد استحقاقها بما يزيد عن 30 يوماً، إذا كانت المنشأة سوف تطبق متطلبات الهبوط من خلال تحديد الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولي لتلك الأدوات المالية على أساس معلومات عن تجاوز موعد الاستحقاق.

20.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي، إذا تطلب تحديد ما إذا كان هناك زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولي تكلفة أو جهداً لا مبرر لهما، فإنه يجب على المنشأة أن تثبت مخصص خسارة بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر في كل تاريخ تقرير إلى أن يتم إلغاء إثبات تلك الأداة المالية (ما لم تكن تلك الأداة المالية منخفضة المخاطر الائتمانية في تاريخ التقرير، وفي هذه الحالة تنطبق الفقرة 19.2.7(أ)).

التحول للمحاسبة عن التحوط (الفصل 6)

21.2.7 عندما تطبق المنشأة هذا المعيار -لأول مرة، فإنه يمكن لها اختيار أن تستمر في تطبيق متطلبات المحاسبة عن التحوط لمعيار المحاسبة الدولي 39 على أنها سياستها المحاسبية بدلاً من المتطلبات الواردة في الفصل 6 من هذا المعيار. ويجب على المنشأة أن تطبق تلك السياسة على جميع علاقات تحوطاتها. ويجب على المنشأة التي تختار تلك السياسة أن تطبق -أيضاً - تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي 16 "تحوطات صافي استثمار في عملية اجنبية" بدون التعديلات التي توفى بين ذلك التفسير والمتطلبات الواردة في الفصل 6 من هذا المعيار.

22.2.7 باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة 26.2.7، فإنه يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات المحاسبة عن التحوط لهذا المعيار -بأثر مستقبلي.

23.2.7 لتطبيق المحاسبة عن التحوط من تاريخ التطبيق الأولي لمتطلبات هذا المعيار للمحاسبة عن التحوط، فإنه يجب أن يتم استيفاء جميع ضوابط التأهل كما هي في ذلك التاريخ.

24.2.7 يجب اعتبار علاقات التحوط التي تأهلت للمحاسبة عن التحوط وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 39 والتي تتأهل -أيضاً - للمحاسبة عن التحوط وفقاً لضوابط هذا المعيار (أنظر الفقرة 1.4.6)، بعد الأخذ في الحسبان أي إعادة توازن لعلاقة التحوط عند التحول (أنظر الفقرة 25.2.7(ب))، أنها علاقات تحوط مستمرة.

25.2.7 عند التطبيق الأولي لمتطلبات المحاسبة عن التحوط لهذا المعيار، فإنه:

(أ) يمكن للمنشأة أن تبدأ في تطبيق تلك المتطلبات من النقطة الزمنية نفسها التي توقفت فيها عن تطبيق متطلبات المحاسبة عن التحوط لمعيار المحاسبة الدولي 39؛

(ب) يجب على المنشأة أن تعتبر نسبة التحوط وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 39 على أنها نقطة البدء لإعادة توازن نسبة التحوط لعلاقة تحوط مستمرة، إذا كان منطبقاً. ويجب أن يتم إثبات أي مكسب أو خسارة من إعادة التوازن هذا ضمن الربح أو الخسارة.

26.2.7 كاستثناء من التطبيق -بأثر مستقبلي -لمتطلبات المحاسبة عن التحوط لهذا المعيار، فإنه:

(أ) يجب على المنشأة أن تطبق المحاسبة عن القيمة الزمنية للخيارات وفقاً للفقرة 15.5.6 -بأثر رجعي -إذا، وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 39، كان قد تم رسم فقط -التغير في القيمة الحقيقية للخيار على أنه أداة تحوط ضمن علاقة تحوط. وينطبق هذا التطبيق -بأثر رجعي -فقط على علاقات التحوط تلك التي وجدت في بداية أ بكر فترة مقارنة أو التي تم رسمها من ذلك الحين فصاعداً.

(ب) يمكن للمنشأة أن تطبق المحاسبة عن العنصر الأجل من العقود الأجلة وفقاً للفقرة 16.5.6 -بأثر رجعي- إذا، وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 39، كان قد تم وسم فقط -التغيير في العنصر الفوري من العقد الأجل على أنه أداة تحوط ضمن علاقة تحوط. وينطبق هذا التطبيق -بأثر رجعي- فقط على علاقات التحوط تلك التي وجدت في بداية أبكر فترة مقارنة أو التي تم وسمها من ذلك الحين فصاعداً. بالإضافة إلى ذلك، إذا اختارت المنشأة التطبيق -بأثر رجعي- لهذه المحاسبة، فإنه يجب أن يتم تطبيقها على جميع علاقات التحوط التي تتأهل لهذا الاختيار (أي أنه عند التحول لا يُتاح هذا الاختيار على أساس كل علاقة تحوط على حدة). يمكن أن يتم -بأثر رجعي- تطبيق المحاسبة عن الفروق المبيّنة على أسعار العملات الأجنبية (أنظر الفقرة 16.5.6) على علاقات التحوط تلك التي وجدت في بداية أبكر فترة مقارنة أو التي تم وسمها من ذلك الحين فصاعداً.

(ج) يجب على المنشأة أن تطبق -بأثر رجعي- متطلب الفقرة 6.5.6 بأنه لا يوجد انقضاء أو إنهاء لأداة التحوط إذا:

(1) وافق طرفاً أداة التحوط، نتيجة للأنظمة أو اللوائح، أو لاستحداث أنظمة أو لوائح، على أن يحل طرف مقاصة مقابل، أو أكثر من طرف، محل الطرف الأصلي المقابل لهما ليصبح هو الطرف المقابل الجديد لكل طرف من الطرفين؛

(2) كانت التغييرات الأخرى، إن وجدت، في أداة التحوط تقتصر على تلك الضرورية لإحداث هذا الإحلال للطرف المقابل.

المنشآت التي قد طبقت بشكل أبكر -المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2009)، أو المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2010) أو المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2013)

27.2.7 يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات التحول الواردة في الفقرات 1.2.7-2.2.7 في التاريخ ذي الصلة بالتطبيق الأولي. ويجب على المنشأة أن تطبق كلاً من مقتضيات التحول الواردة في الفقرات 14.2.7-3.2.7 و 17.2.7-26.2.17 لمرة واحدة فقط (أي إذا اختارت المنشأة منهجاً لتطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي 9. يتضمن أكثر من تاريخ تطبيق أولي، فإنها لا تستطيع أن تطبق أيًا من تلك المقتضيات مرة أخرى إذا كان قد تم تطبيقها بالفعل -في تاريخ أبكر-). (أنظر الفقرتين 2.2.7 و 2.3.7).

28.2.7 إن المنشأة التي طبقت المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2009)، أو المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2010) أو المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2013) وتقوم -لاحقاً- بتطبيق هذا المعيار:

(أ) يجب عليها أن تلغي وسمها السابق للأصل المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان ذلك الوسم قد تم القيام به -سابقاً- وفقاً للشرط الوارد في الفقرة 5.1.4 ولكن لم يعد ذلك الشرط مُستوفى نتيجة لتطبيق هذا المعيار.

(ب) يمكن لها أن تسم الأصل المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا لم يكن ذلك الوسم قد استوفى -سابقاً- الشرط الوارد في الفقرة 5.1.4 ولكن قد تم استيفاء ذلك الشرط الآن نتيجة لتطبيق هذا المعيار.

(ج) يجب عليها أن تلغي وسمها السابق للالتزام المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان ذلك الوسم قد تم القيام به -سابقاً- وفقاً للشرط الوارد في الفقرة 2.2.4(أ) ولكن لم يعد ذلك الشرط مُستوفى نتيجة لتطبيق هذا المعيار.

(د) يمكن لها أن تسم الالتزام المالي على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا لم يكن ذلك الوسم قد استوفى -سابقاً- الشرط الوارد في الفقرة 2.2.4(أ) ولكن قد تم استيفاء ذلك الشرط الآن نتيجة لتطبيق هذا المعيار.

يجب أن يتم القيام بمثل هذا الوسم والإلغاء على أساس الحقائق والظروف التي توجد في تاريخ التطبيق الأولي لهذا المعيار. ويجب أن يتم تطبيق ذلك التصنيف -بأثر رجعي-.

3.7 سحب تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي 9، والمعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2009)، والمعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2010) والمعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2013)

1.3.7 يحل هذا المعيار محل تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي 9 "إعادة تقويم المشتقات المُدمجة". وقد تضمنت المتطلبات التي أضيفت إلى المعيار الدولي للتقرير المالي 9 في أكتوبر 2010 المتطلبات التي كانت مبيّنة -سابقاً- في الفقرتين 5 و 7 من تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي 9. ونتيجة لتعديل تابع، فإن المعيار الدولي للتقرير المالي 1 "تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي لأول مرة" قد تضمن المتطلبات المبيّنة -سابقاً- في الفقرة 8 من تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي 9.

2.3.7 يحل هذا المعيار محل المعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2009)، والمعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2010) والمعيار الدولي للتقرير المالي 9 (2013). وبالرغم من ذلك، فللتغيرات السنوية التي تبدأ قبل 1 يناير 2018، يمكن للمنشأة أن تختار تطبيق الإصدارات الأبعد للمعيار الدولي للتقرير المالي 9 بدلاً من تطبيق هذا المعيار إذا، فقط إذا، كان التاريخ ذو الصلة بالتطبيق الأولي للمنشأة قبل 1 فبراير 2015.

الملحق أ

المصطلحات المعروفة

يُعد هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من المعيار الدولي للتقرير المالي.

الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً
الجزء من الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر الذي يمثل الخسائر الائتمانية المتوقعة التي تنتج عن أحداث التعثر في السداد لأداة مالية والمحتملة خلال 12 شهراً بعد تاريخ التقرير.

التكلفة المستفدة للأصل المالي أو الالتزام المالي
المبلغ الذي يتم به قياس الأصل المالي أو الالتزام المالي عند الإثبات الأولي مطروحاً منه دفعات سداد المبلغ الأصلي، مضافاً إليه أو مطروحاً منه الاستنفاد المُجمع باستخدام طريقة الفائدة الفعلية لأي فرق بين ذلك المبلغ الأولي والمبلغ في تاريخ الاستحقاق؛ ومُعدلاً، للأصول المالية، بأي مخصص خسارة.

أصول العقد
تلك الحقوق التي يحددها المعيار الدولي للتقرير المالي 15 "الإيرادات من العقود مع العملاء" لتتم المحاسبة عنها وفقاً لهذا المعيار لغرض إثبات وقياس مكاسب أو خسائر الهبوط.

أصل مالي ذو مستوى ائتماني هابط
يُعد الأصل المالي بأنه ذو مستوى ائتماني هابط عندما يكون قد وقع واحد أو أكثر من الأحداث التي يكون لها تأثير ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من ذلك الأصل المالي. ومن أمثلة الأدلة على أن الأصل المالي ذو مستوى ائتماني هابط البيانات الممكن رصدها حول الأحداث التالية:

(أ) صعوبات مالية كبيرة للمُصدر أو للمقترض؛ أو

(ب) خرق العقد، مثل التعثر في السداد أو تجاوز موعد الاستحقاق؛ أو

(ج) أن يكون مقرض (مقرضو) المقترض، لأسباب اقتصادية أو تعاقدية تتعلق بصعوبات مالية للمقترض، قد منحوا المقرض تيسيراً (تيسيرات) والذي بخلاف ذلك لم يكن المقرض (المقرضون) ليمنحه؛ أو

(د) يكون قد أصبح من المحتمل دخول المقرض في إفلاس أو في إعادة تنظيم مالي آخر؛ أو

(هـ) اختفاء سوق نشطة لذلك الأصل المالي بسبب صعوبات مالية؛ أو

(و) شراء أو استحداث أصل مالي بخصم كبير والذي يعكس الخسائر الائتمانية المتكبدة.

وقد لا يكون من الممكن تحديد حدث واحد منفرد، وبدلاً من ذلك، قد يكون الأثر المجمع لأحداث عديدة قد تسبب في جعل الأصول المالية ذات مستوى ائتماني هابط.

الخسائر الائتمانية
الفرق بين جميع التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة للمنشأة وفقاً للعقد وجميع التدفقات النقدية التي تتوقع المنشأة استلامها (أي كل العجز النقدي)، مخصوماً بمعدل الفائدة الفعلية الأصلي (أو معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية - الأصول المالية المشتراة أو المُستَحْدَثَة ذات المستوى الائتماني الهابط). ويجب على المنشأة أن تقدر التدفقات النقدية بالأخذ في الحسبان جميع الشروط التعاقدية للأداة المالية (على سبيل المثال، خيار الدفع المقدم، والتمديد، والاستدعاء والخيارات المشابهة) خلال العمر المتوقع لتلك الأداة المالية. يجب أن تتضمن التدفقات النقدية التي يتم أخذها في الحسبان التدفقات النقدية من بيع ضمان رهني مُحَفَظ به أو تعزيزات ائتمانية أخرى والتي تُعد جزءاً لا يتجزأ من الشروط التعاقدية. وهناك افتراض بأنه يمكن تقدير العمر المتوقع للأداة المالية بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وبالرغم من ذلك، في تلك الحالات النادرة عندما لا يكون من الممكن تقدير العمر المتوقع للأداة المالية بطريقة يمكن الاعتماد عليها، فإنه يجب على المنشأة أن تستخدم الأجل التعاقدية المتبقي للأداة المالية.

معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية
المعدل الذي يخصم -تماماً - المدفوعات أو المقبوضات النقدية المستقبلية المقدرة خلال العمر المتوقع للأصل المالي إلى التكلفة المُستفدة للأصل المالي الذي يُعد أصلاً مالياً مُشْتَرَى أو مُسْتَحْدَثاً ذا مستوى ائتماني هابط. وعند حساب معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية، يجب على المنشأة أن تقدر التدفقات النقدية المتوقعة بالأخذ في الحسبان جميع الشروط التعاقدية للأصل المالي (على سبيل المثال، خيار الدفع المقدم، والتمديد، والشراء والخيارات المشابهة) والخسائر الائتمانية المتوقعة. ويشمل الحساب جميع الأتعاب والنقاط التي يتم دفعها أو استلامها فيما بين أطراف العقد والتي تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية (أنظر الفقرات ب1.4.5- ب3.4.5)، وتكاليف المعاملة، وجميع العلاوات أو الخصومات الأخرى. وهناك افتراض بأنه يمكن تقدير التدفقات النقدية والعمر المتوقع لمجموعة من الأدوات المالية المتشابهة بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وبالرغم من ذلك، في تلك الحالات النادرة عندما لا يكون من الممكن تقدير التدفقات النقدية أو العمر المتبقي للأداة المالية (أو لمجموعة من الأدوات المالية) بطريقة يمكن الاعتماد عليها، فإنه يجب على المنشأة أن تستخدم التدفقات النقدية التعاقدية على مدى كامل الأجل التعاقدية للأداة المالية (أو لمجموعة من الأدوات المالية).

إلغاء الإثبات
هو إزالة أصل مالي أو التزام مالي تم إثباته سابقاً -من قائمة المركز المالي للمنشأة.

<p>هي أداة مالية أو عقد آخر يقع ضمن نطاق هذا المعيار ولديه جميع الخصائص الثلاث التالية:</p> <p>(أ) تتغير قيمته استجابة للتغير في معدل فائدة محدد، أو سعر أداة مالية محددة، أو سعر سلعة محددة، أو سعر صرف عملة أجنبية محددة، أو رقم قياسي لأسعار أو معدلات محددة، أو تصنيف ائتماني أو رقم قياسي لائتمان محدد، أو متغير آخر محدد، شريطة ألا يكون المتغير في حالة المتغير غير المالي مرتبطاً بطرف في العقد (يُدعى -أحياناً- الأساس).</p> <p>(ب) لا يتطلب صافي استثمار أولي أو يتطلب صافي استثمار أولي يكون أقل مما يُتطلب للأنواع الأخرى من العقود التي يُتوقع أن يكون لها استجابة مشابهة للتغيرات في عوامل السوق.</p> <p>(ج) تتم تسويته في تاريخ مستقبلي.</p>	<p>المشتقة</p>
<p>هي توزيعات للأرباح على حملة أدوات حقوق الملكية بما يتناسب مع حيازاتهم من فئة معينة لرأس المال.</p>	<p>توزيعات الأرباح</p>
<p>هي الطريقة التي يتم استخدامها في حساب التكلفة المُستفدة لأصل مالي أو التزام مالي وفي تخصيص وإثبات إيرادات الفائدة أو مصروف الفائدة ضمن الربح أو الخسارة على مدار الفترة ذات العلاقة.</p>	<p>طريقة الفائدة الفعلية</p>
<p>هو المعدل الذي يخصم -تماماً- المدفوعات أو المقبوضات النقدية المستقبلية المقدره خلال العمر المتوقع للأصل المالي أو الالتزام المالي إلى إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي أو إلى التكلفة المُستفدة للالتزام المالي. وعند حساب معدل الفائدة الفعلية، يجب على المنشأة أن تقدر التدفقات النقدية المتوقعة بالأخذ في الحسبان جميع الشروط التعاقدية للأداة المالية (على سبيل المثال، خيار الدفع المقدم، والتمديد، والاستدعاء والخيارات المشابهة) ولكن لا يجوز لها أن تأخذ في الحسبان الخسائر الائتمانية المتوقعة. ويشمل الحساب جميع الأتعاب والنفقات التي يتم دفعها أو استلامها فيما بين أطراف العقد والتي تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية (أنظر الفقرات ب1.4.5-ب3.4.5)، وتكاليف المعاملة، وجميع العلاوات والخصومات الأخرى. وهناك افتراض بأنه يمكن تقدير التدفقات النقدية والعمر المتوقع لمجموعة من الأدوات المالية المتشابهة - بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وبالرغم من ذلك، في تلك الحالات النادرة عندما لا يكون من الممكن تقدير التدفقات النقدية أو العمر المتوقع للأداة المالية (أو لمجموعة من الأدوات المالية) بطريقة يمكن الاعتماد عليها، فإنه يجب على المنشأة أن تستخدم التدفقات النقدية التعاقدية على مدار كامل الأجل التعاقدية للأداة المالية (أو لمجموعة من الأدوات المالية).</p>	<p>معدل الفائدة الفعلية</p>
<p>هي متوسط الخسائر الائتمانية مُرجحة بالمخاطر المتعلقة بالتعثر الذي يحدث في السداد على أنها الأوزان.</p>	<p>الخسائر الائتمانية المتوقعة</p>
<p>هو العقد الذي يتطلب من المصدر أن يقوم بمدفوعات محددة لتعويض حامل العقد عن الخسارة التي يتكبدها بسبب فشل مدين محدد في القيام بالمدفوعات عندما تُستحق وفقاً للشروط الأصلية أو المعدلة لأداة دين.</p>	<p>عقد الضمان المالي</p>
<p>هو التزام مالي يستوفي أحد الشروط التالية:</p> <p>(أ) يستوفي تعريف مُحتفظ به للمتاجرة.</p> <p>(ب) عند الإثبات الأولي يتم وسمه من قبل المنشأة على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 2.2.4 أو 5.3.4.</p> <p>(ج) يتم وسمه إما عند الإثبات الأولي أو لاحقاً على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 1.7.6.</p>	<p>الالتزام المالي بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة</p>
<p>هي اتفاقية ملزمة بتبادل كمية محددة من الموارد بسعر محدد في تاريخ أو تواريخ مستقبلية محددة.</p>	<p>ارتباط ملزم</p>
<p>هي معاملة مستقبلية لم يتم الارتباط بها ولكنها متوقعة.</p> <p>هي التكلفة المُستفدة للأصل المالي، قبل تعديلها بأي مخصص خسارة.</p> <p>هي العلاقة بين كمية أداة التحوط وكمية البند المُتحوط له في صورة ترجيحهم النسبي.</p>	<p>معاملة متوقعة</p> <p>إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي</p> <p>نسبة التحوط</p>
<p>هو أصل مالي أو التزام مالي:</p> <p>(أ) يتم اقتناؤه أو تحمله -بشكل رئيس- لغرض بيعه أو إعادة شرائه في الأجل القريب؛ أو</p> <p>(ب) عند إثباته الأولي، يُعد جزءاً من محفظة لأدوات مالية محددة يتم إدارتها معاً ويتوفر لها دليل على وجود مثال فعلي حديث على استلام أرباح قصيرة الأجل منها، أو</p> <p>(ج) أنه مشتقة (باستثناء المشتقة التي هي عقد ضمان مالي أو أداة تحوط موسومة وفعالة).</p>	<p>مُحتفظ به للمتاجرة</p>

مكسب أو خسارة الهبوط المكاسب أو الخسائر التي يتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 8.5.5 والتي تنشأ عن تطبيق متطلبات الهبوط الواردة في القسم 5.5.

الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر هي الخسائر الائتمانية المتوقعة التي تنتج عن جميع حالات التعثر في السداد على مدار العمر المتوقع للأداة المالية.

مخصص الخسارة هو مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة من الأصول المالية التي يتم قياسها وفقاً للفقرة 2.1.4، ومن مبالغ الإيجار مستحقة التحصيل ومن أصول العقد، ومن مبلغ مجمع الهبوط في قيمة الأصول المالية التي يتم قياسها وفقاً للفقرة 2.1.4 ومخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة من تعهدات القرض وعقود الضمان المالي.

مكسب أو خسارة التعديل هو المبلغ الناشئ عن تعديل إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي لإظهار التدفقات النقدية التعاقدية الذي تمت إعادة التفاوض بشأنها أو تم تعديلها. تعيد المنشأة حساب إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي على أنه القيمة الحالية للمدفوعات أو المقبوضات النقدية المستقبلية المقدرة خلال العمر المتوقع للأصل المالي الذي تمت إعادة التفاوض بشأنه أو تم تعديله والتي يتم خصمها بـ **معدل الفائدة الفعلية** (أو **معدل الفائدة الفعلية الأصلي** **معدلاً بالمخاطر الائتمانية** - الأصول المالية المشتراة أو **المُستخدَنة ذات المستوى الائتماني الهابط**)، أو عندما يكون منطبقاً، **معدل الفائدة الفعلية المُنتج** الذي يتم حسابه وفقاً للفقرة 10.5.6. وعند تقرير التدفقات النقدية المتوقعة للأصل المالي، فإنه يجب على المنشأة أن تأخذ في الحسبان جميع الشروط التعاقدية للأصل المالي (على سبيل المثال، خيار الدفع مقدماً، والاستدعاء والخيارات المشابهة) وبالرغم من ذلك، لا يجوز لها أن تأخذ في الحسبان الخسائر الائتمانية المتوقعة، ما لم يُعد الأصل المالي أصلاً **مالياً مُشترى** أو **مُستخدَناً** **داً مستوى ائتماني هابط**، وفي مثل تلك الحالة، فإنه يجب على المنشأة أن تأخذ -أيضاً- في الحسبان الخسائر الائتمانية المتوقعة الأولية التي تم أخذها في الحسبان عند حساب **معدل الفائدة الفعلية** الأصلي **معدلاً بالمخاطر الائتمانية**.

تجاوز موعد الاستحقاق يكون الأصل المالي قد تجاوز موعد استحقاقه عندما يكون الطرف المقابل قد فشل في القيام بالمدفوعات عندما تستحق تلك المدفوعات تعاقدياً.

أصل مالي مُشترى أو مُستخدَنت ذو مستوى ائتماني هابط هو الأصل (الأصول) المالي المُشترى أو المُستخدَنت الذي يعد **داً مستوى ائتماني هابط** عند إثباته الأولي.

تاريخ إعادة التصنيف هو اليوم الأول من أول فترة تقرير تلي التغيير في نموذج الأعمال الذي ينتج عنه إعادة تصنيف المنشأة للأصول المالية.

الشراء أو البيع بالطريقة العادية هو شراء أو بيع الأصل المالي بموجب عقد تتطلب شروطه تسليم الأصل ضمن إطار زمني يتحدد عموماً من خلال اللوائح أو العرف السائد في السوق المعنية.

تكاليف المعاملة هي التكاليف الإضافية التي يمكن عزوها -بشكل مباشر- إلى اقتناء أو إصدار أو استبعاد أصل مالي أو التزام مالي (أنظر الفقرة ب8.4.5). والتكلفة الإضافية هي تلك التي لم يكن ليتم تحملها إذا لم تقم المنشأة باقتناء أو إصدار أو استبعاد الأداة المالية.

تم تعريف المصطلحات التالية في الفقرة 11 من معيار المحاسبة الدولي 32، أو الملحق أ من المعيار الدولي للتقرير المالي 7، أو الملحق أ من المعيار الدولي للتقرير المالي 13، أو الملحق أ من المعيار الدولي للتقرير المالي 15، ويتم استخدامها في هذا المعيار بالمعاني المحددة لها في معيار المحاسبة الدولي 32، أو المعيار الدولي للتقرير المالي 7، أو الملحق أ من المعيار الدولي للتقرير المالي 13، أو المعيار الدولي للتقرير المالي 15:

- (أ) المخاطر الائتمانية،²
- (ب) أداة حقوق ملكية،
- (ج) القيمة العادلة،
- (د) الأصل المالي،
- (هـ) الأداة المالية
- (و) الالتزام المالي،
- (ز) سعر المعاملة.

2 يتم استخدام هذا المصطلح (كما تم تعريفه في المعيار الدولي للتقرير المالي 7) في متطلبات عرض آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية على الالتزامات التي تم وسماها على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (أنظر الفقرة 7.7.5).

الملحق ب إرشادات التطبيق

يُعد هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من المعيار الدولي للتقرير المالي

النطاق (الفصل 2)

1.2.ب تتطلب بعض العقود الدفع على أساس متغيرات مناخية، أو جيولوجية أو متغيرات مادية أخرى. (ويشار في بعض الأحيان إلى تلك المُستندة إلى متغيرات مناخية على أنها 'مشتقات الطقس'). وإذا لم تكن تلك العقود تقع ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 4 "عقود التأمين"، فإنها تقع ضمن نطاق هذا المعيار.

2.2.ب لا يغير هذا المعيار من المتطلبات المتعلقة بخطط منفعة الموظف التي تلتزم بمعيار المحاسبة الدولي 26 "المحاسبة والتقارير من قبل خطط منفعة التقاعد" واتفاقيات رسوم الامتياز التي تستند إلى حجم إيرادات المبيعات أو الخدمات التي تتم المحاسبة عنها بموجب المعيار الدولي للتقرير المالي 15 "الإيرادات من العقود مع العملاء".

3.2.ب في بعض الأحيان، تقوم المنشأة بما تعتبره 'استثماراً استراتيجياً' في أدوات حقوق ملكية مُصدرة من قبل منشأة أخرى، بنية إقامة، أو الحفاظ على، علاقة تشغيلية طويلة الأجل مع المنشأة التي يتم الاستثمار فيها. تستخدم المنشأة المستثمرة أو المنشأة المشاركة في مشروع مشترك معيار المحاسبة الدولي 28 "الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة" لتحديد ما إذا كان يجب تطبيق طريقة حقوق الملكية للمحاسبة عن مثل هذا الاستثمار.

4.2.ب ينطبق هذا المعيار على الأصول المالية والالتزامات المالية للمؤمنين، بخلاف الحقوق والتعهدات التي تستثنيتها الفقرة 1.2(هـ) نظراً لأنها تنشأ بموجب العقود ضمن نطاق المعيار الدولي للتقرير المالي 4 "عقود التأمين".

5.2.ب قد تأخذ عقود الضمان المالي أشكالاً نظامية متنوعة، مثل ضمان، أو بعض أنواع خطابات الاعتماد، أو عقد تعثر في سداد ائتمان أو عقد تأمين. ولا تعتمد معالجتها المحاسبية على شكلها النظامي. فيما يلي أمثلة للمعالجة المناسبة (أنظر الفقرة 1.2(هـ):

(أ) بالرغم من أن عقد ضمان مالي يستوفي تعريف عقد التأمين الوارد في المعيار الدولي للتقرير المالي 4 إذا كانت المخاطر التي يتم تحويلها كبيرة، فإن المُصدر يطبق هذا المعيار. ومع ذلك، فإذا كان المُصدر قد أكد -في السابق صراحةً- أنه يعتبر مثل هذه العقود على أنها عقود تأمين واستخدم المحاسبة التي تنطبق على عقود التأمين، فإنه يمكن للمُصدر اختيار إما تطبيق هذا المعيار أو المعيار الدولي للتقرير المالي 4 على مثل عقود الضمان المالي تلك. وإذا كان هذا المعيار هو المنطبق، فإن الفقرة 1.1.5 تتطلب من المُصدر إثبات عقد الضمان المالي -بشكل أولي - بالقيمة العادلة. وإذا كان قد تم إصدار عقد الضمان المالي إلى طرف غير ذي علاقة في معاملة قائمة بذاتها تمت على أساس التنافس الحر، فإن قيمته العادلة في البداية يحتمل أن تساوي قسط التأمين الذي تم استلامه، ما لم يكن هناك دليل على عكس ذلك. ولاحقاً، وما لم يكن عقد الضمان المالي قد تم وسمه في البداية على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة أو ما لم تنطبق الفقرات 15.2.3-23.2.3 و 12.2.3-17.2.3 (عندما لا يتأهل تحويل أصل مالي لإلغاء الإثبات ويتم تطبيق منهج الارتباط المستمر)، فإن المُصدر يقوم بقياسه بالأكبر مما يلي:

(1) المبلغ الذي يتم تحديده وفقاً للقسم 5.5؛ أو

(2) المبلغ الذي تم إثباته -بشكل أولي -مطروحاً منه، عندما يكون ذلك مناسباً، مبلغ الدخل المُجمع الذي تم إثباته وفقاً لمبادئ المعيار الدولي للتقرير المالي 15 (أنظر الفقرة 1.2.4(ج)).

(ب) لا تتطلب بعض الضمانات المتعلقة بالائتمان، كشرط مسبق للدفع، بأن يتعرض حاملها لفشل المدين في القيام بالمدفوعات المتعلقة بالأصل المضمون عند استحقاقها، وأن يكون قد تكبد خسارة من ذلك. ومثال على مثل هذا الضمان هو ذلك الذي يتطلب مدفوعات في استجابة للتغيرات في تصنيف ائتماني محدد أو رقم قياسي لأئتمان محدد. ومثل هذه الضمانات لا تُعد عقود ضمان مالي كما هي مُعرفة في المعيار الدولي للتقرير المالي 4. إن مثل هذه الضمانات هي مشتقات ويطبق المُصدر عليها هذا المعيار الدولي للتقرير المالي.

(ج) إذا كان عقد الضمان المالي قد تم إصداره فيما يتعلق ببيع بضاعة، فإن المصدر يطبق المعيار الدولي للتقرير المالي 15 عند تحديد متى يقوم بإثبات الإيرادات من الضمان ومن بيع البضاعة.

6.2.ب عادة ما توجد تأكيدات بأن المُصدر يعد العقود على أنها عقود تأمين في اتصالات المُصدر مع العملاء والجهات التنظيمية، وفي العقود، وتوثيق الأعمال وفي القوائم المالية. علاوة على ذلك، فإن عقود التأمين غالباً ما تخضع لمتطلبات محاسبية منفصلة عن متطلبات الأنواع الأخرى من المعاملات، مثل العقود التي تصدرها البنوك أو الشركات التجارية. وفي مثل هذه الحالات، فإن القوائم المالية للمُصدر عادة تتضمن نصاً بأن المصدر قد استخدم تلك المتطلبات المحاسبية.

الإثبات وإلغاء الإثبات (الفصل 3)

الإثبات الأولي (القسم 3-1)

ب1.1.3 نتيجة للمبدأ الوارد في الفقرة 1.1.3، تقوم المنشأة بإثبات جميع حقوقها والتزاماتها التعاقدية بموجب المشتقات في قائمة مركزها المالي على أنها أصول والتزامات، على التوالي، باستثناء المشتقات التي تحول دون المحاسبة عن تحويل أصول مالية على أنه بيع (أنظر الفقرة ب14.2.3). وإذا كان تحويل الأصل المالي لا يتأهل لإلغاء الإثبات، فإن المحول إليه لا يقوم بإثبات الأصل المحول على أنه أصل له (أنظر الفقرة ب15.2.3).

ب2.1.3 فيما يلي أمثلة على تطبيق المبدأ الوارد في الفقرة 1.1.3:

(أ) يتم إثبات المبالغ المستحقة التحصيل والمبالغ واجبة السداد على أنها أصول والتزامات عندما تصبح المنشأة طرفاً في عقد ونتيجة لذلك يكون لها حق نظامي في استلام نقد أو عليها التزام نظامي بدفع نقد.

(ب) عادة لا يتم إثبات الأصول التي سيتم اقتناؤها أو الالتزامات التي سيتم تحملها كنتيجة لارتباط ملزم بشراء أو بيع سلع أو خدمات إلى حين يقوم أحد أطراف العقد -على الأقل- بالتنفيذ بموجب الاتفاقية. على سبيل المثال، فإن المنشأة التي تستلم طلبية مؤكدة لا تقوم -عادة- بإثبات أصل (ولا تقوم المنشأة التي تتقدم بالطلبية بإثبات التزام) في وقت الارتباط ولكنها، بدلاً من ذلك، تؤجل الإثبات إلى حين يتم شحن أو تسليم السلع المطلوبة أو تقديم الخدمات المطلوبة. وإذا كان الارتباط الملزم بشراء أو بيع بنود غير مالية يقع ضمن نطاق هذا المعيار وفقاً للفقرات 5-7 من معيار المحاسبة الدولي 39، فإن صافي قيمته العادلة يتم إثباتها على أنها أصل أو التزام في تاريخ الارتباط (أنظر ب30.1.4(ج)). بالإضافة إلى ذلك، إذا تم رسم ارتباط ملزم، لم يكن قد تم إثباته -سابقاً، على أنه بند متحوط له في تحوط قيمة عادلة، فإن أي تغير في صافي القيمة العادلة يمكن نسبته إلى المخاطر المتحوط منها يتم إثباته على أنه أصل أو التزام بعد بداية التحوط (أنظر الفقرتين 8.5.6(ب) و9.5.6).

(ج) يتم إثبات العقد الأجل الذي يقع في نطاق هذا المعيار الدولي للتقرير المالي (أنظر الفقرة 1.2) على أنه أصل أو التزام في تاريخ الارتباط، وليس في التاريخ الذي تحدث فيه التسوية. وعندما تصبح المنشأة طرفاً في عقد أجل، فإن القيم العادلة للحق والالتزام تكون -غالباً- متساوية، بحيث يكون صافي القيمة العادلة للعقد الأجل صفراً. وإذا لم يكن صافي القيمة العادلة للحق والالتزام صفراً، فإن العقد يتم إثباته على أنه أصل أو التزام.

(د) عقود الخيارات التي تقع في نطاق هذا المعيار الدولي للتقرير المالي (أنظر الفقرة 1.2) يتم إثباتها على أنها أصول أو التزامات عندما يصبح حاملها أو كاتبها طرفاً في العقد.

(هـ) المعاملات المستقبلية المخطط لها، بغض النظر عن مدى احتمال حدوثها، لا تعد أصولاً والتزامات نظراً لأن المنشأة لم تصبح طرفاً في عقد.

الشراء أو البيع بالطريقة العادية للأصول المالية

ب3.1.3 يتم إثبات الشراء أو البيع بالطريقة العادية للأصول المالية باستخدام إما المحاسبة على أساس تاريخ المتاجرة أو المحاسبة على أساس تاريخ التسوية كما هو موضح في الفقرتين ب5.1.3 وب6.1.3. ويجب على المنشأة تطبيق الطريقة نفسها بشكل ثابت -على جميع مشتريات ومبيعات الأصول المالية التي يتم تصنيفها بالطريقة نفسها وفقاً لهذا المعيار الدولي للتقرير المالي. ولهذا الغرض فإن الأصول التي يتم قياسها - بشكل إلزامي - بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة تشكل تصنيفاً منفصلاً عن الأصول الموسومة على أنها يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية التي تتم المحاسبة عنها باستخدام الخيار المقدم في الفقرة 5.7.5 تشكل تصنيفاً منفصلاً.


ب4.1.3 العقد الذي يتطلب أو يسمح بالتسوية الصافية للتغير في قيمة العقد لا يعد عقداً بالطريقة العادية. وبدلاً من ذلك، فإن مثل هذا العقد تتم المحاسبة عنه على أنه مشتقة في الفترة بين تاريخ المتاجرة وتاريخ التسوية.

ب5.1.3 تاريخ المتاجرة هو التاريخ الذي ترتبط فيه المنشأة بشراء أو بيع أصل. وتشير المحاسبة على أساس تاريخ المتاجرة إلى (أ) إثبات أصل سيتم استلامه والالتزام بالدفع مقابله في تاريخ المتاجرة و(2) إلغاء إثبات الأصل الذي يتم بيعه، وإثبات أي مكسب أو خسارة من الاستبعاد وإثبات مبلغ مستحق التحصيل من المشتري مقابل الدفع في تاريخ المتاجرة. وعموماً، لا تبدأ الفائدة في الاستحقاق على الأصل والالتزام المقابل له حتى تاريخ التسوية حيث تنتقل الملكية.

ب6.1.3 تاريخ التسوية هو التاريخ الذي يتم فيه تسليم الأصل إلى أو من قبل المنشأة. وتشير المحاسبة على أساس تاريخ التسوية إلى (أ) إثبات أصل في اليوم الذي فيه تتسلمه المنشأة، و(ب) إلغاء إثبات أصل وإثبات أي مكسب أو خسارة من الاستبعاد في اليوم الذي تقوم فيه المنشأة بتسليمه. وعند تطبيق المحاسبة على أساس تاريخ التسوية فإن المنشأة تحاسب عن أي تغير في القيمة العادلة للأصل الذي سيتم استلامه خلال الفترة ما بين تاريخ المتاجرة وتاريخ التسوية بالطريقة نفسها التي تحاسب بها عن الأصل الذي يتم اقتناؤه. وبعبارة أخرى، فإن التغير في القيمة لا يتم إثباته للأصول التي يتم قياسها بالتكلفة المستنفدة، بل يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة للأصول المصنفة على أنها أصول مالية يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، ويتم إثباته ضمن الدخل الشامل الآخر للاستثمارات في أدوات حقوق الملكية التي تتم المحاسبة عنها وفقاً للفقرة 5.7.5.

إلغاء إثبات الأصول المالية (القسم 2.3)

ب1.2.3 فيما يلي مخطط مسار يوضح تفويض ما إذا كان، وبأي قدر، يتم إلغاء إثبات الأصل المالي أم لا.



الترتيبات التي بموجبها تبقى المنشأة على الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من أصل مالي، ولكنها تتحمل التزاماً تعاقدياً بدفع التدفقات النقدية إلى واحد أو أكثر من المستلمين (الفقرة 3-2-4(ب))

ب2.2.3 تحدث الحالة الواردة في الفقرة 4.2.3 (ب) (عندما تبقى المنشأة على الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من الأصل المالي ولكنها تتحمل التزاماً تعاقدياً بدفع التدفقات النقدية إلى واحد أو أكثر من المستلمين)، على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة صندوق أمانة استثماري وتصدر للمستثمرين حصص انتفاع بالأصول المالية الأساس التي تمتلكها وتوفر خدمة تلك الأصول المالية. في تلك الحالة، فإن الأصول المالية تتأهل لإلغاء الإثبات إذا تم استيفاء الشروط الواردة في الفقرتين 5.2.3 و6.2.3.

ب3.2.3 عند تطبيق الفقرة 5.2.3، قد تكون المنشأة، على سبيل المثال، هي مستحدث الأصل المالي، أو يمكن أن تكون مجموعة تتضمن منشأة تابعة تكون قد اقتنت الأصل المالي وتقوم بنقل التدفقات النقدية إلى مستثمرين هم طرف ثالث غير ذي علاقة.

تقويم تحويل مخاطر ومكافآت الملكية (الفقرة 6.2.3)

ب6.2.3 من أمثلة متى تكون المنشأة قد قامت بتحويل - ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية:

- بيع غير مشروط لأصل مالي.
- بيع أصل مالي مع خيار لإعادة شراء الأصل المالي بقيمته العادلة في وقت إعادة شرائه.
- بيع أصل مالي مع خيار بيع أو شراء غير مجزي - بشكل كبير (أي خيار هو حتى الآن غير مجزي - بشكل كبير - ومن المستبعد أن يصبح مجزياً قبل إنقضائه).

ب5.2.3 من أمثلة متى تكون المنشأة قد أقيمت على ما يقارب على جميع مخاطر ومكافآت الملكية:

- معاملة بيع وإعادة شراء يكون فيها سعر إعادة الشراء سعراً ثابتاً أو سعر البيع زائداً عائد المقرض.
- اتفاقية إقراض أوراق مالية.
- بيع أصل مالي مع مقايضة إجمالي عائد، والتي تحول التعرض لمخاطر السوق مرة أخرى إلى المنشأة.
- بيع أصل مالي مع خيار بيع أو شراء مجزٍ (أي خيار هو حتى الآن مجزٍ - بشكل كبير - ومن المستبعد أن يصبح غير مجزٍ قبل إنقضائه).
- بيع مبالغ مستحقة التحصيل قصيرة الأجل تضمن فيه المنشأة تعويض المحول إليه مقابل الخسائر الائتمانية التي يحتمل حدوثها.

ب6.2.3 إذا قررت المنشأة أنها نتيجة للتحويل، قد قامت - بتحويل ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المحول، فإنها لا تقوم - مرة أخرى في فترة مستقبلية - بإثبات الأصل المحول، ما لم يتم إعادة اقتناء الأصل المحول في معاملة جديدة.

تقويم تحويل السيطرة

ب7.2.3 لا تكون المنشأة قد أقيمت على السيطرة على الأصل المحول إذا كان للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول. وتكون المنشأة قد أقيمت على السيطرة على الأصل المحول إذا لم يكن للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول. ويكون للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول إذا كان يتم المتاجرة فيه في سوق نشطة نظراً لأن المحول إليه يستطيع إعادة شراء الأصل المحول من السوق إذا كان يلزمه إعادة الأصل إلى المنشأة. على سبيل المثال، قد يكون للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول إذا كان الأصل المحول يخضع لخيار يسمح للمنشأة بإعادة شرائه، ولكن المحول إليه يستطيع - بسهولة - الحصول على الأصل المحول من السوق إذا تمت ممارسة الخيار. ولا يكون للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول إذا كانت المنشأة تبقى على مثل ذلك الخيار ولا يستطيع المحول إليه - بسهولة - الحصول على الأصل المحول من السوق إذا مارست المنشأة خيارها.

ب8.2.3 يكون للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول - فقط - إذا كان المحول إليه يستطيع بيع الأصل المحول في معاملة إلى طرف ثالث غير ذي علاقة وكان قادراً على ممارسة تلك القدرة من طرف واحد ودون فرض قيود إضافية على التحويل. والسؤال المهم هو ما الذي يكون المحول إليه قادراً على فعله في الواقع العملي، وليس ماهي الحقوق التعاقدية التي لدى المحول إليه فيما يتعلق بماذا يستطيع فعله بالأصل المحول أو ما هي المحظورات التعاقدية الموجودة. وبالتحديد:

- يكون للحق التعاقدية في استبعاد الأصل المحول أثر عملي ضئيل إذا لم يكن هناك سوق للأصل المحول.

(ب) يكون للقدرة على استبعاد الأصل المحول أثر عملي ضئيل إذا لم يكن من الممكن ممارستها بحرية. ولذلك السبب فإن:

(1) قدرة المحول إليه على استبعاد الأصل المحول يجب أن تكون مستقلة عن تصرفات الآخرين (أي يجب أن تكون قدرة من طرف واحد).

(2) المحول إليه يجب أن يكون قادراً على استبعاد الأصل المحول دون الحاجة إلى إلحاق شروط مقيدة أو "قيود" على التحويل (مثل شروط بشأن كيفية خدمة أصل قرض أو خيار يمنح المحول إليه الحق في إعادة شراء الأصل).

9.2.3 ب كون أنه من غير المحتمل قيام المحول إليه ببيع الأصل لا يعني، في حد ذاته، أن المحول قد أبقى على السيطرة على الأصل المحول. وبالرغم من ذلك إذا كان خيار البيع أو الضمان بقيد المحول إليه في بيع الأصل المحول فعندئذ يكون المحول قد أبقى على السيطرة على الأصل المحول. على سبيل المثال، إذا كان خيار البيع أو الضمان ذا قيمة - على نحو كافٍ - فإنه يقيد المحول إليه في بيع الأصل المحول لأن المحول إليه، في الواقع العملي، لن يبيع الأصل المحول إلى طرف ثالث دون إلحاق خيار مشابه أو شروط مقيدة أخرى. وبدلاً من ذلك فإن المحول إليه يحتفظ بالأصل المحول لكي يحصل على الدفعات بموجب الضمان أو خيار البيع. وفي ظل هذه الأحوال فإن المحول يكون قد أبقى على السيطرة على الأصل المحول.

التحويلات التي تتأهل لإلغاء الإثبات

10.2.3 ب قد تبقى المنشأة على الحق في جزء من دفعات الفائدة على الأصول المحولة على أنها تعويض مقابل خدمة تلك الأصول. إن ذلك الجزء من دفعات الفائدة الذي تتنازل عنه المنشأة عند إنهاء أو تحويل عقد الخدمة يتم تخصيصه لأصل الخدمة أو التزام الخدمة. أما ذلك الجزء من دفعات الفائدة الذي لن تتنازل عنه المنشأة فهو يُعد مبلغ الفائدة تحت التحصيل عن المتاجرة - فقط - بالفائدة. على سبيل المثال، إذا لم تتنازل المنشأة عن أي فائدة عند انتهاء أو تحويل عقد الخدمة، فإن مجمل الفرق بين معدلات الفائدة يعد مبلغ الفائدة تحت التحصيل عن المتاجرة - فقط - بالفائدة. ولأغراض تطبيق الفقرة 13.2.3، فإن القيم العادلة لأصل الخدمة ومبلغ الفائدة تحت التحصيل عن المتاجرة - فقط - بالفائدة يتم استخدامهما لتخصيص المبلغ الدفترى للمبلغ تحت التحصيل بين الجزء من الأصل الذي يتم إلغاء إثباته والجزء الذي يستمر إثباته. وإذا لم يكن هناك رسوم خدمة محددة أو كان من غير المتوقع أن تعوض الرسوم الذي يتم استلامها المنشأة بشكل كافٍ مقابل أداء الخدمة، فيتم إثبات التزام مقابل التزام الخدمة بالقيمة العادلة.

11.2.3 ب عند قياس القيم العادلة للجزء الذي يستمر إثباته والجزء الذي يتم إلغاء إثباته لأغراض تطبيق الفقرة 13.2.3، تقوم المنشأة بتطبيق متطلبات قياس القيمة العادلة الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي 13 بالإضافة إلى الفقرة 14.2.3.

التحويلات التي لا تتأهل لإلغاء الإثبات

12.2.3 ب يُعد ما يلي تطبيقاً للمبدأ المبين في الفقرة 15.2.3. إذا كان الضمان المقدم من المنشأة مقابل خسائر التعثر في السداد من الأصل المحول يمنع إلغاء إثباته في السداد من الأصل المحول يمنع إلغاء إثبات أصل محول نظراً لأن المنشأة قد أبقته على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المحول، فإن الأصل المحول يستمر إثباته في مجمله ويتم إثبات العوض المستلم على أنه التزام.

الارتباط المستمر بالأصول المحولة

13.2.3 ب فيما يلي أمثلة على كيفية قياس المنشأة للأصل المحول والالتزام المرتبط به بموجب الفقرة 16.2.3.

جميع الأصول

(أ) إذا كان الضمان المقدم من قبل المنشأة للدفع مقابل خسائر التعثر في السداد من الأصل المحول يمنع إلغاء إثبات الأصل المحول في حدود الارتباط المستمر، فإن الأصل المحول يتم قياسه في تاريخ التحويل بإيهما أقل مما يلي (1) المبلغ الدفترى للأصل أو (2) الحد الأقصى لمبلغ العوض الذي يتم استلامه في التحويل والذي ستكون المنشأة مطالبة بتسديده ("مبلغ الضمان"). ويتم قياس الالتزام المرتبط به - بشكل أولي - بمبلغ الضمان زائداً القيمة العادلة للضمان (التي هي عادة ما تكون العوض الذي تم استلامه مقابل الضمان). ولاحقاً، فإن القيمة العادلة الأولية للضمان يتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة عندما (أو حال) الوفاء بالالتزام (وفقاً لمبادئ المعيار الدولي للتقرير المالي 15) ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل بأي مخصص خسارة.

الأصول التي يتم قياسها بالتكلفة المستنفدة

(ب) إذا كان التزام خيار البيع الذي تمت كتابته من قبل المنشأة أو حق خيار الشراء الذي تحتفظ به المنشأة يمنع إلغاء إثبات الأصل المحول وكانت المنشأة تقوم بقياس الأصل المحول بالتكلفة المستنفدة، فإن الالتزام المرتبط به يتم قياسه بتكلفته (أي العوض الذي يتم استلامه) معدلة باستنفاد أي فرق بين تلك التكلفة وإجمالي المبلغ الدفترى للأصل المحول في تاريخ إنقضاء الخيار. على سبيل المثال، افترض أن إجمالي المبلغ الدفترى للأصل في تاريخ التحويل هي 98 وحدة عملة وأن العوض الذي تم استلامه هو 95 وحدة عملة. وأن إجمالي المبلغ الدفترى للأصل في تاريخ ممارسة الخيار سوف يكون 100 وحدة عملة. يكو المبلغ الدفترى الأولي للالتزام المرتبط به 95 وحدة عملة ويتم إثبات الفرق بين 95 وحدة عملة و100 وحدة عملة ضمن الربح أو الخسارة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. وإذا تمت ممارسة الخيار، فإن أي فرق بين المبلغ الدفترى للالتزام المرتبط به وسعر الممارسة يتم إثباته ضمن الربح والخسارة.

الأصول التي يتم قياسها بالقيمة العادلة

(ج) إذا كان حق خيار الشراء الذي تبقى عليه المنشأة يمنع إلغاء إثبات الأصل المحول وكانت المنشأة تقيس الأصل المحول بالقيمة العادلة، فإن الأصل يستمر بقياسه بقيمته العادلة. ويتم قياس الالتزام المرتبط به بـ (1) سعر ممارسة الخيار مطروحاً منه القيمة الزمنية للخيار إذا كان الخيار بأقل من سعر السوق أو بسعر السوق، أو (2) القيمة العادلة للأصل المحول مطروحاً منها القيمة الزمنية للخيار إذا كان الخيار غير مجز. ويضمن التعديل على قياس الالتزام المرتبط به أن يكون صافي المبلغ الدفترى للأصل والالتزام المرتبط به هو القيمة العادلة لحق خيار الشراء. على سبيل المثال، إذا كانت القيمة العادلة للأصل الأساس هي 80 وحدة عملة، وكان سعر ممارسة الخيار هو 95 وحدة عملة والقيمة الزمنية للخيار هي 5 وحدة عملة، فإن المبلغ الدفترى للالتزام المرتبط به يكون 75 وحدة عملة (80 وحدة عملة - 5 وحدة عملة) والمبلغ الدفترى للأصل المحول يكون 80 وحدة عملة (أي قيمته العادلة).

(د) إذا كان خيار البيع الذي تمت كتابته من قبل المنشأة يمنع إلغاء إثبات الأصل المحول وكانت المنشأة تقيس الأصل المحول بالقيمة العادلة، فإن الالتزام المرتبط به يتم قياسه بسعر ممارسة الخيار زائداً القيمة الزمنية للخيار. ويقتصر قياس الأصل بالقيمة العادلة على القيمة العادلة أو سعر ممارسة الخيار أيهما أقل لأن المنشأة ليس لها حق في الزيادات في القيمة العادلة للأصل المحول فوق سعر ممارسة الخيار. وهذا يضمن أن يكون صافي المبلغ الدفترى للأصل والالتزام المرتبط به هو القيمة العادلة للالتزام بالخيار البيع. على سبيل المثال، إذا كانت القيمة العادلة للأصل الأساس هي 120 وحدة عملة، وسعر ممارسة الخيار هو 100 وحدة عملة والقيمة الزمنية للخيار هي 5 وحدة عملة، فإن المبلغ الدفترى للالتزام المرتبط به يكون 105 وحدة عملة (100 وحدة عملة + 5 وحدة عملة) ويكون المبلغ الدفترى للأصل هو 100 وحدة عملة (في هذه الحالة هو سعر ممارسة الخيار).

(هـ) إذا كان الطوق، الذي في شكل خيار شراء مُشترى مع خيار بيع مكتوب في نفس الوقت، يمنع إلغاء إثبات أصل مُحول وكانت المنشأة تقيس الأصل بالقيمة العادلة، فإنها تستمر في قياس الأصل بالقيمة العادلة. ويتم قياس الالتزام المرتبط به بـ (1) مجموع سعر ممارسة خيار الشراء والقيمة العادلة لخيار البيع مطروحاً منها القيمة الزمنية لخيار الشراء، إذا كان خيار الشراء بأقل من سعر السوق أو بسعر السوق، أو (2) مجموع القيمة العادلة للأصل والقيمة العادلة لخيار البيع مطروحاً منها القيمة الزمنية لخيار الشراء، إذا كان خيار الشراء غير مجز. يضمن التعديل على الالتزام المرتبط به أن يكون صافي المبلغ الدفترى للأصل والالتزام المرتبط به هو القيمة العادلة للخيار المحتفظ به والخيار المكتوب من قبل المنشأة. على سبيل المثال، افترض أن المنشأة تقوم بتحويل أصل مالي يتم قياسه بالقيمة العادلة عند قيامها بالالتزام - بشراء خيار شراء بسعر ممارسة 120 وحدة عملة وكتابة خيار بيع بسعر ممارسة 80 وحدة عملة. افترض -أيضاً- أن القيمة العادلة للأصل هي 100 وحدة عملة في تاريخ التحويل. القيمة الزمنية لخيار البيع والشراء هي 1 وحدة عملة و5 وحدة عملة على التوالي. في هذه الحالة تقوم المنشأة بإثبات أصل بمبلغ 100 وحدة عملة (القيمة العادلة للأصل) والالتزام بمبلغ 96 وحدة عملة [100 وحدة عملة + [وحدة عملة]- 5 وحدة عملة]. وينشأ عن هذا صافي قيمة أصل بمبلغ 4 وحدة عملة، وهي القيمة العادلة للخيار المحتفظ به والخيار المكتوب من قبل المنشأة.

جميع التحويلات

ب14.2.3 يقدر ما يكون تحويل أصل مالي غير مؤهل لإلغاء الإثبات، فإن حقوق والتزامات المحول التعاقدية المتعلقة بالتحويل لا تتم المحاسبة عنها بشكل منفصل - على أنها مشتقات إذا كان إثبات كل من المشتقة والأصل المحول أو الالتزام الناتج عن التحويل ينتج عنه إثبات نفس الحقوق أو الالتزامات مرتين. على سبيل المثال، فإن خيار الشراء الذي يبقى عليه المحول قد يمنع من المحاسبة عن تحويل الأصول المالية على أنها بيع. وفي تلك الحالة، فإن خيار الشراء لا يتم إثباته - بشكل منفصل - على أنه أصل مشتق.

ب15.2.3 يقدر ما يكون تحويل أصل مالي غير مؤهل لإلغاء الإثبات، فإن المحول إليه لا يقوم بإثبات الأصل المحول على أنه أصل له. ويقوم المحول إليه بإلغاء إثبات النقد أو العوض الآخر المدفوع وإثبات مبلغ مستحق التحصيل من المحول. وإذا كان للمحول كل من حق والالتزام بإعادة اكتساب السيطرة على الأصل المحول بكامله مقابل مبلغ ثابت (مثل أن يكون ذلك بموجب اتفاقية إعادة شراء)، فيمكن للمحول إليه قياس المبلغ المستحق التحصيل بالتكلفة المستنفدة إذا كان يستوفي الضوابط الواردة في الفقرة 2.1.4.

أمثلة

ب16.2.3 توضيح الأمثلة التالية تطبيق مبادئ إلغاء الإثبات في هذا المعيار.

- (أ) *اتفاقيات إعادة الشراء وإقراض أوراق مالية*. إذا تم بيع أصل مالي بموجب اتفاقية لإعادة شرائه بسعر ثابت أو بسعر البيع زائداً عند المقرض أو إذا تم إقرضه بموجب اتفاقية لإعادته إلى المحول، فلا يتم إلغاء إثباته نظراً لأن المحول يبقى على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية. وإذا حصل المحول إليه على حق في بيع أو رهن الأصل، فإن المحول يعيد تصنيف الأصل في قائمة مركزه المالي، على سبيل المثال، على أنه أصل تم إقرضه أو مبلغ مستحق التحصيل من إعادة شراء.
- (ب) *اتفاقيات إعادة الشراء وإقراض أوراق مالية-الأصول التي هي تقريباً نفسها*. إذا تم بيع أصل مالي بموجب اتفاقية لإعادة شراء نفس الأصل أو هو -تقريباً- نفس الأصل بسعر ثابت أو بسعر البيع زائداً عند المقرض أو إذا تم إقرضه بموجب اتفاقية لإعادة نفس الأصل المالي أو -تقريباً- نفس الأصل إلى المحول، فلا يتم إلغاء الإثبات نظراً لأن المحول يبقى على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية.
- (ج) *اتفاقيات إعادة الشراء وإقراض أوراق مالية-الحق في الإحلال*. إذا كانت اتفاقية إعادة شراء بسعر إعادة شراء ثابت أو سعر مساوٍ لسعر البيع زائداً عند المقرض، أو كانت معاملة مشابهة لإقراض أوراق مالية تمنح المحول إليه الحق في إحلال أصول مشابهة ولها قيمة عادلة مساوية للأصل المحول في تاريخ إعادة الشراء، فإن الأصل الذي تم بيعه أو إقرضه بموجب معاملة لإعادة شراء أو إقرضه أوراق مالية لا يتم إلغاء إثباته نظراً لأن المحول يبقى على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية.
- (د) *حق الشفعة في إعادة شراء بالقيمة العادلة*. إذا باعت المنشأة أصلاً مالياً وأبقت -فقط- على حق الشفعة في إعادة شراء الأصل المحول بالقيمة العادلة إذا باعه المحول إليه -لاحقاً، فإن المنشأة تلغي إثبات الأصل لأنها قد قامت بتحويل ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية.
- (هـ) *معاملة بيع للغسل*. أحياناً يشار إلى إعادة شراء أصل مالي بعد وقت قصير - من بيعه على أنه بيع للغسل. إن مثل إعادة الشراء هذه لا تمنع إلغاء الإثبات شريطة أن تكون المعاملة الأصلية قد استوفت متطلبات إلغاء الإثبات. وبالرغم من ذلك إذا كان قد تم الدخول في اتفاقية لبيع أصل مالي في وقت واحد مع اتفاقية لإعادة شراء نفس الأصل بسعر ثابت أو بسعر البيع زائداً عند المقرض، فعندئذ لا يتم إلغاء إثبات الأصل.
- (و) *خيارات البيع وخيارات الشراء التي تكون مجزية إلى حد كبير*. إذا كان باستطاعة المحول استدعاء أصل مالي محول وكان خيار الشراء مجزياً إلى حد كبير، فإن التحويل لا يتأهل لإلغاء الإثبات نظراً لأن المحول قد أبقى على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية.
- (ز) *خيارات البيع وخيارات الشراء التي تكون غير مجزية إلى حد كبير*. يتم إلغاء إثبات الأصل المالي الذي يتم تحويله ويخضع فقط - لخيار بيع غير مجزٍ إلى حد كبير مُحقق به من قبل المحول إليه أو لخيار شراء غير مجزٍ إلى حد كبير مُحقق به من قبل المحول. وذلك نظراً لأن المحول قد حول ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية.
- (ح) *الأصول التي يمكن الحصول عليها بسهولة الخاضعة لخيار شراء لا هو مجزٍ إلى حد كبير ولا هو غير مجزٍ إلى حد كبير*. إذا كانت المنشأة تحتفظ بخيار شراء أصل يمكن الحصول عليه بسهولة من السوق وكان الخيار لا هو مجزٍ إلى حد كبير ولا هو غير مجزٍ إلى حد كبير، فإن الأصل يتم إلغاء إثباته. وذلك نظراً لأن المنشأة (1) لا هي أبقت على ولا حولت ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية، و(2) لم تبقى على السيطرة. وبالرغم من ذلك إذا لم يكن بالإمكان الحصول على الأصل بسهولة من السوق، فإن هذا يمنع إلغاء الإثبات في حدود مبلغ الأصل الخاضع لخيار الشراء نظراً لأن المنشأة قد أبقت على السيطرة على الأصل.
- (ط) *أصل لا يمكن الحصول عليه بسهولة من السوق يخضع لخيار بيع مكتوب من قبل منشأة لا هو مجزٍ إلى حد كبير ولا هو غير مجزٍ إلى حد كبير*. إذا قامت المنشأة بتحويل أصل مالي لا يمكن الحصول عليه بسهولة من السوق، وقامت بكتابة خيار بيع لا يُعد غير مجزٍ إلى حد كبير، فإن المنشأة لا تكون قد أبقت على ولا قد حولت ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية بسبب خيار البيع المكتوب. وتكون المنشأة قد أبقت على السيطرة على الأصل إذا كان خيار البيع ذا قيمة -إلى حد كافٍ- لمنع المحول إليه من بيع الأصل، وفي مثل هذه الحالة يستمر إثبات الأصل في حدود الارتباط المستمر للمحول (أنظر الفقرة ب9.2.3). وتكون المنشأة قد حولت السيطرة على الأصل إذا كان خيار البيع ليس ذا قيمة -إلى حد كافٍ- لمنع المحول إليه من بيع الأصل، وفي مثل هذه الحالة يتم إلغاء إثبات الأصل.
- (ي) *الأصول الخاضعة لخيار بيع أو شراء أو اتفاقية إعادة شراء آجلة بقيمة عادلة*. ينتج عن تحويل أصل مالي يخضع فقط - لخيار بيع أو شراء أو اتفاقية إعادة شراء آجلة يكون سعر الممارسة أو سعر إعادة الشراء مساوٍ للقيمة العادلة للأصل المالي وقت إعادة الشراء إلغاء الإثبات نظراً لأنه يتم تحويل ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية.

(ك) *خيارات الشراء أو البيع التي تُسوى نقداً*. تقوم المنشأة بتقويم أصل مالي يخضع لخيار بيع أو شراء أو اتفاقية إعادة شراء آجلة سوف تتم تسويتها بالvasافي نقداً لتحديد ما إذا كانت قد أقيت على أو حولت ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية. وإذا لم تكن المنشأة قد أقيت على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصول المحولة، فإنها تحدد ما إذا كانت قد أقيت على السيطرة على الأصل المحول. ولا تعني تسوية خيار البيع أو الشراء أو اتفاقية إعادة الشراء بالvasافي نقداً بشكل تلقائي -أن المنشأة قد قامت بتحويل السيطرة (أنظر الفقرات ب.9.2.3 و(ز) و(ح) و(ط) أعلاه).

(ل) *شرط إزالة الحسابات*. يُعد شرط إزالة الحسابات خيار إعادة شراء (شراء) غير مشروط يمنح المنشأة الحق في إعادة المطالبة بالأصول المحولة مع مراعاة بعض القيود. وشريطة أن ينتج عن مثل هذا الخيار أن المنشأة لا هي تبقي ولا هي تحول ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية، فهو يمنع إلغاء الإثبات -فقط -بقدر المبلغ الخاضع لإعادة الشراء (بافتراض أن المحول إليه لا يستطيع بيع الأصول). على سبيل المثال، إذا كان المبلغ الافتراضي والمتحصلات من تحويل أصول قرض 100.000 وحدة عملة وكان بالإمكان استدعاء أي قرض منفرد ولكن لا يمكن أن يتجاوز مجموع مبلغ القروض التي يمكن إعادة شرائها مبلغ 10.000 وحدة عملة، فإن 90.000 وحدة عملة من القروض هي التي تتأهل للإلغاء الإثبات.

(م) *خيارات الاستدعاء للتنظيف*. قد تحتفظ المنشأة، التي قد تكون هي المحول، التي تقوم بخدمة الأصول المحولة بخيار الاستدعاء للتنظيف لشراء الأصول المحولة المتبقية عند انخفاض مبلغ الأصول القائمة إلى مستوى معين تصبح عنده تكلفة خدمة تلك الأصول عبئاً بالنسبة إلى منافع الخدمة. وشريطة أن ينتج عن مثل خيار الاستدعاء للتنظيف ذلك أن المنشأة لا هي تبقي ولا هي تحول ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية وأن المحول إليه لا يستطيع بيع الأصول، فإن ذلك يمنع إلغاء الإثبات -فقط - بقدرة مبلغ الأصول الخاضع لخيار الاستدعاء.

(ن) *الحصص المبقة تالية الاستحقاق وضمائم الائتمان*. قد تقدم المنشأة تعزيراً ائتمانياً للمحول إليه عن طريق جعل بعض أو جميع حصصها المبقة في الأصل المحول تالية الاستحقاق. وبدلاً من ذلك، يمكن للمنشأة تقديم تعزير ائتماني للمحول إليه في شكل ضمان ائتماني يمكن ألا يقتصر أو أن يقتصر على مبلغ محدد. وإذا أقيت المنشأة -على ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المحول، فإن الأصل يستمر إتيابته في مجمله. وإذا أقيت المنشأة على بعض، ولكن ليس ما يقارب جميع مخاطر ومكافآت الملكية وأقيت على السيطرة، فإنه لا يجوز إلغاء الإثبات بقدر مبلغ النقد أو الأصول الأخرى التي قد تكون المنشأة مطالبة بدفعه.

(س) *مقايضات إجمالية العائد*. قد تقوم المنشأة ببيع الأصل المالي إلى المحول إليه وتدخل في مقايضة لإجمالي العائد مع المحول إليه، يتم بموجبها تحويل جميع التدفقات النقدية لدفعات الفائدة على الأصل الأساس إلى المنشأة مقابل دفعة ثابتة أو دفعة بمعدل متغير وأي زيادات أو انخفاضات في القيمة العادلة للأصل الأساس تستوعبها المنشأة. في مثل هذه الحالة، لا يجوز إلغاء إثبات كل الأصل.

(ع) *مقايضات معدل الفائدة*. قد تقوم المنشأة بتحويل أصل مالي بمعدل ثابت إلى المحول إليه والدخول في مقايضة معدل الفائدة مع المحول إليه لاستلام معدل فائدة ثابت ودفع معدل فائدة متغير يستند إلى مبلغ اسمي يكون مساوياً للمبلغ الأصلي للأصل المالي المحول. لا تمنع مقايضة معدل الفائدة إلغاء إثبات الأصل المحول شريطة ألا تكون المدفوعات على المقايضة مشروطة بالمدفوعات التي يتم القيام بها على الأصل المحول.

(ف) *مقايضات استنفاد معدل الفائدة*. قد تقوم المنشأة بتحويل أصل مالي بمعدل ثابت إلى المحول إليه يتم سداده مع مرور الوقت، وتدخل في مقايضة استنفاد معدل الفائدة مع المحول إليه لاستلام معدل فائدة ثابت ودفع معدل فائدة متغير يستند إلى مبلغ اسمي. وإذا كان المبلغ الاسمي للمقايضة يتم استنفاده بحيث يكون مساوياً للمبلغ الأصلي للأصل المالي المحول القائم في أي وقت من الأوقات، فإنه ينتج عن المقايضة -بوجه عام -إبقاء المنشأة على مخاطر أساس للدفع مقدماً، وفي مثل هذه الحالة إما أن تستمر المنشأة في إثبات كل الأصل المحول أو تستمر في إثبات الأصل المحول بقدر ارتباطها المستمر به. والعكس بالعكس، إذا لم يكن استنفاد المبلغ الاسمي للمقايضة مرتبطاً بالمبلغ الأصلي القائم للأصل المحول، فإن مثل هذه المقايضة لا ينتج عنها إبقاء المنشأة على مخاطر الدفع مقدماً على الأصل. عليه، فإنها لا تمنع إلغاء إثبات الأصل المحول شريطة ألا تكون المدفوعات على المقايضة مشروطة بالقيام بمدفوعات الفائدة على الأصل المحول وألا ينتج عن المقايضة إبقاء المنشأة على أي مخاطر ومكافآت ملكية أخرى مهمة من الأصل المحول.

(ص) *الشطب*. لا يكون لدى المنشأة توقعات معقولة باسترداد التدفقات النقدية التعاقدية من أصل مالي في مجمله أو جزء منه.

ب.17.2.3 توضح هذه الفقرة تطبيق منهج الارتباط المستمر عندما يكون ارتباط المنشأة المستمر بجزء من أصل مالي.

افترض أن منشأة لديها محفظة من قروض واجبة السداد مقدما والتي قسيمة فاندتها ومعدل الفائدة الفعلية عليها 10 في المائة ومبلغها الأصلي وتكلفتها المستنفدة 10.000 وحدة عملة. وتدخل في معاملة يحصل المحول إليه فيها، في مقابل دفعة قدرها 9.115 وحدة عملة، على الحق في 9.000 وحدة عملة من أي متحصلات من المبلغ الأصلي زائدا الفائدة عليه بنسبة 9.5 في المائة. وتبقى المنشأة على الحقوق في 1.000 وحدة عملة من أية متحصلات من المبلغ الأصلي زائدا الفائدة عليها بنسبة 10 في المائة، زائدا الفرق الزائد وقدره 0.5 في المائة على مبلغ 9.000 وحدة عملة المتبقي من المبلغ الأصلي. يتم تخصيص المتحصلات من الدفعات المدفوعة مقدماً بين المنشأة والمحول إليه - تناسبياً بنسبة 9:1، ولكن أي تعثر في السداد يتم طرحه من حصة المنشأة البالغة 1.000 وحدة عملة إلى أن يتم إطفاء تلك الحصة. القيمة العادلة للقروض في تاريخ المعاملة تكون 10.100 وحدة عملة والقيمة العادلة للفرق الزائد بنسبة 0.5 في المائة هي 40 وحدة عملة.

تحدد الشركة أنها قد حولت بعض مخاطر ومكافآت الملكية المهمة (على سبيل المثال، مخاطر مهمة للدفع مقدماً) ولكنها أبقت - أيضاً - على بعض مخاطر ومنافع الملكية المهمة (بسبب فاندتها المبقة تالية الاستحقاق) وقد أبقت على السيطرة. لذلك فإنها تطبق منهج الارتباط المستمر.

لتطبيق هذا المعيار، تقوم المنشأة بتحليل المعاملة على أنها (أ) احتفاظ بحصة مبقة متناسبة - بشكل كامل - قدرها 1.000 وحدة عملة، زائدا (ب) جعل تلك الحصة المبقة تالية الاستحقاق لتقديم تعزيز انتماني إلى المحول إليه مقابل الخسائر الائتمانية.

تقوم المنشأة بحساب أن مبلغ 9.090 وحدة عملة (90% × 10.100 وحدة عملة) من العوض المُستلم البالغ 9.115 وحدة عملة يمثل العوض مقابل نصيب متناسب - بشكل كامل بنسبة 90 في المائة. ويمثل المتبقي من العوض المُستلم (25 وحدة عملة) العوض الذي تم استلامه مقابل جعل حصتها المبقة تالية الاستحقاق لتقديم تعزيز انتماني إلى المحول إليه مقابل الخسائر الائتمانية. بالإضافة إلى ذلك، فإن الفرق الزائد بنسبة 0.5 في المائة يمثل العوض المُستلم مقابل التعزيز الائتماني. وبناء عليه، فإن إجمالي العوض المُستلم مقابل التعزيز الائتماني هو 65 وحدة عملة (25 وحدة عملة + 40 وحدة عملة).

تُحسب المنشأة المكسب أو الخسارة من بيع نصيب بنسبة 90 في المائة من التدفقات النقدية. وبافتراض أن القيم العادلة المنفصلة للجزء المُحول ونسبته 90 في المائة والجزء المبقى عليه ونسبته 10 في المائة ليست متاحة في تاريخ التحويل، فإن المنشأة تخصص المبلغ الدفترى للأصل وفقاً للفقرة 14.2.3 من المعيار الدولي للتقرير المالي 9 كما يلي:

المبلغ الدفترى المخصص	النسبة المئوية	القيمة العادلة	
9.000	90%	9.090	الجزء المحول
1.000	10%	1.010	الجزء المبقى عليه
10.000		10.100	المجموع

تُحسب المنشأة مكسبها أو خسارتها من بيع نصيب بنسبه 90 في المائة من التدفقات النقدية بطرح المبلغ الدفترى المخصص للجزء المحول من العوض المتحصل عليه أي 90 وحدة عملة (9.090 وحدة عملة - 9.000 وحدة عملة). المبلغ الدفترى للجزء المبقى عليه من قبل المنشأة هو 1.000 وحدة عملة.

بالإضافة إلى ذلك، تقوم المنشأة بإثبات الارتباط المستمر الذي ينتج عن جعل حصتها المبقة تالية الاستحقاق مقابل الخسائر الائتمانية. وبناء عليه، تقوم بإثبات أصل قدره 1.000 وحدة عملة (الحد الأقصى لمبلغ التدفقات النقدية الذي لن تتسلمه بموجب جعل حصتها المبقة تالية الاستحقاق)، والتزام مرتبط به قدرة 1.065 وحدة عملة (وهو الحد الأقصى لمبلغ التدفقات النقدية الذي لن تتسلمه بموجب جعل حصتها المبقة تالية الاستحقاق، أي 1.000 وحدة عملة زائدا القيمة العادلة لجعل حصتها المبقة تالية الاستحقاق مبلغ 65 وحدة عملة).

تستخدم المنشأة جميع المعلومات أعلاه للمحاسبة عن المعاملة كما يلي:

مدین	دائن	
-	9.000	الأصل الأصلي
-	-	الأصل المثبت مقابل جعل حصتها المبقة تالية الاستحقاق أو
1.000	-	الحصة المتبقية
40	-	أصل مقابل العوض المُستلم في شكل الفرق الزائد
-	90	ربح أو خسارة (مكسب من التحويل)
-	1.065	التزام
9.115	-	النقد المُستلم
10.155	10.155	المجموع

بعد المعاملة مباشرة - يكون المبلغ الدفترى للأصل 2.040 وحدة عملة، مكوناً من 1.000 وحدة عملة تمثل التكلفة المخصصة للجزء المبقى عليه، و1.040 وحدة عملة يمثل ارتباط المنشأة المستمر من جعل حصتها المبقاة تالية الاستحقاق مقابل الخسائر الائتمانية (التي تشمل الفرق الزائد وقدره 40 وحدة عملة).

في الفترات اللاحقة، تقوم المنشأة بإثبات العوض المستلم مقابل التعزيز الائتماني (65 وحدة عملة) على أساس نسبة الوقت، وتحسب الفائدة على الأصل المثبت باستخدام طريقة الفائدة الفعلية وتقوم بإثبات أي خسائر هبوط من الأصول المثبتة. وكمثال على الحالة الأخيرة، افترض أن هناك في السنة التالية خسارة هبوط من القروض الأساس قدرها 300 وحدة عملة. تقوم المنشأة بتخفيض أصلها المثبت بمقدار 600 وحدة عملة (300 وحدة عملة تتعلق بارتباط المنشأة المستمر الإضافي الذي ينشأ عن جعل حصتها المبقاة تالية الاستحقاق مقابل الخسائر الائتمانية)، وتقوم بتخفيض التزامها المثبت بمقدار 300 وحدة عملة. والنتيجة الصافية هي تحميل الربح أو الخسارة خسائر هبوط قدرها 300 وحدة عملة.

إلغاء إثبات الالتزامات المالية (القسم 3.3)

- 1.3.3 ب يتم إطفاء الالتزام المالي (أو جزء منه) عندما يكون المدين إما:
- (أ) أنه قد أوفى بالالتزام (أو بجزء منه) بالدفع إلى الدائن، وهو ما يتم عادة بالنقد، أو بأصول مالية أخرى، أو بسلع أو خدمات، أو
- (ب) أنه قد تم عفاؤه - نظامياً - من المسؤولية الرئيسية عن الالتزام (أو جزء منه) إما بإجراء نظامي أو من قبل الدائن. (إذا كان المدين قد منح ضماناً فإن هذا الشرط قد لا يزال في حاجة للوفاء به).
- 2.3.3 ب إذا قام مصدر أداة دين بإعادة شراء تلك الأداة، فإن الدين يكون قد تم اطفاءه حتى ولو كان المصدر هو أحد صانعي السوق لتلك الأداة أو ينوي إعادة بيعها في الأجل القريب.
- 3.3.3 ب لا يؤدي الدفع، في حد ذاته، إلى طرف ثالث، بما في ذلك صندوق أمانة (يسمى أحياناً -"إبطال في الجوهر")، إلى إعفاء المدين من التزامه الرئيسي تجاه الدائن، في غياب إبراء ذمة نظامي.
- 4.3.3 ب إذا دفع مدين إلى طرف ثالث لتحمل التزام وأخطر دائته أن الطرف الثالث قد تحمل التزام دينه، فإن المدين لا يقوم بإلغاء إثبات التزام الدين ما لم يتم استيفاء الشرط الوارد في الفقرة ب1.3.3 (ب). وإذا دفع المدين إلى طرف ثالث لتحمل التزاماً وحصل على إبراء ذمة نظامي من الدائن، فإن المدين يكون قد أطفأ الدين. وبالرغم من ذلك، إذا وافق المدين على القيام بدفعات من الدين إلى الطرف الثالث أو مباشرة -إلى الدائن الأصلي، فإن المدين يقوم بإثبات الالتزام دين جديد تجاه الطرف الثالث.
- 5.3.3 ب رغم أن إبراء الذمة النظامي، سواء كان قضائياً أو من قبل الدائن، ينتج عنه إلغاء إثبات التزام، فإن المنشأة يمكن أن تثبت التزاماً جديداً إذا لم يتم استيفاء ضوابط إلغاء الإثبات، الواردة في الفقرات 1.2.3-2.3.2، للأصول المالية المحولة. وإذا لم يتم استيفاء تلك الضوابط، فلا يتم إلغاء إثبات الأصول المحولة، وتقوم المنشأة بإثبات التزام جديد يتعلق بالأصول المحولة.
- 6.3.3 ب لغرض الفقرة 2.3.3، تختلف الشروط بشكل كبير - إذا كانت القيمة الحالية المخصومة للتدفقات النقدية بموجب الشروط الجديدة، بما في ذلك أي أتعاب يتم دفعها بالصافي بعد طرح أي أتعاب يتم استلامها وخصمها باستخدام معدل الفائدة الفعلية الأصلي، تختلف بمقدار 10 في المائة -على الأقل - عن القيمة الحالية المخصومة للتدفقات النقدية المتبقية للالتزام المالي الأصلي. وإذا تمت المحاسبة عن مبادلة أدوات الدين أو التعديل في الشروط على أنه إطفاء، فإن أي تكاليف أو أتعاب يتم تحملها يتم إثباتها على أنها جزء من المكسب أو الخسارة من الاطفاء. وإذا لم تتم المحاسبة عن المبادلة أو التعديل على أنه اطفاء، فإن أي تكاليف أو أتعاب يتم تحملها تعدل المبلغ الدفترى للالتزام ويتم اطفؤها على مدار الأجل المتبقي للالتزام المعدل.
- 7.3.3 ب في بعض الحالات، يقوم الدائن بإعفاء المدين من التزامه الحالي بالقيام بالدفعات، ولكن المدين يتحمل التزام ضمان بالدفع إذا تعثر الطرف الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية في السداد. وفي مثل هذه الحالات، فإن المدين يقوم:
- (أ) بإثبات التزام مالي جديد يستند إلى القيمة العادلة للالتزامه مقابل الضمان.
- (ب) بإثبات مكسب أو خسارة تستند إلى الفرق بين (1) أي متحصلات تم دفعها و(2) المبلغ الدفترى للالتزام المالي الأصلي مطروحا منه القيمة العادلة للالتزام المالي الجديد.

التصنيف (الفصل 4)

تصنيف الأصول المالية (القسم 1.4)

نموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية

1.1.4ب تتطلب الفقرة 1.1.4أ) من المنشأة تصنيف الأصول المالية على أساس نموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية، ما لم تنطبق الفقرة 5.1.4. وتقوم المنشأة بتقويم ما إذا كانت أصولها المالية تستوفي الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4أ) أو الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4أ) على أساس نموذج الأعمال كما هو مُحدد من قبل كبار موظفي إدارة المنشأة (كما هو مُعرف في معيار المحاسبة الدولي 24 "الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة").

2.1.4ب يتم تحديد نموذج أعمال المنشأة عند المستوى الذي يعكس كيف تتم إدارة مجموعات الأصول المالية معاً لتحقيق هدف أعمال معين. ولا يعتمد نموذج أعمال المنشأة على مقاصد الإدارة لأداة بعينها. وبناءً عليه، فإن هذا الشرط لا يُعد منهجاً للتصنيف على أساس كل أداة على حدة وينبغي أن يتم تحديده عند مستوى أعلى من التجميع. وبالرغم من ذلك، قد يكون لدى منشأة واحدة أكثر من نموذج أعمال واحد لإدارة أدواتها المالية. وتبعاً لذلك، فإنه لا يلزم أن يتم تحديد التصنيف عند مستوى المنشأة معدة التقرير. على سبيل المثال، قد تحتفظ المنشأة بمحفظة من الاستثمارات تديرها من أجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية ومحفظة أخرى من الاستثمارات تديرها من أجل المتاجرة لتحقيق التغيرات في القيمة العادلة. وبالمثل، في بعض الحالات، قد يكون من المناسب تقسيم محفظة من الأصول المالية إلى محافظ فرعية لكي يعكس المستوى الذي تدير عنده المنشأة تلك الأصول. على سبيل المثال، قد تكون تلك هي الحالة إذا قامت المنشأة باستحداث أو شراء محفظة من قروض الرهن العقاري وإدارة بعض القروض بهدف تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وإدارة القروض الأخرى بهدف بيعها.

2.1.4ب يشير نموذج أعمال المنشأة إلى الكيفية التي تدير بها المنشأة أصولها المالية لأجل توليد تدفقات نقدية. وهذا يعني أن نموذج أعمال المنشأة يحدد ما إذا كانت التدفقات النقدية تنتج عن تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية، أو بيع الأصول المالية أو كليهما. وتبعاً لذلك، فإن هذا التقويم لا يتم القيام به على أساس التصورات التي لا تتوقع المنشأة -بشكل معقول -أن تحدث، مثل ما يسمى بتصورات 'أسوأ حالة' أو 'حالة ضغط'. على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة تتوقع أنها ستبيع محفظة معينة من الأصول المالية -فقط - في حالة تصور حالة ضغط، فإن ذلك التصور لن يؤثر في تقويم المنشأة لنموذج الأعمال لتلك الأصول إذا كانت المنشأة تتوقع -بشكل معقول -أن مثل هذا التصور لن يحدث. فإذا تم تحقق التدفقات النقدية بشكل مختلف عن توقعات المنشأة في التاريخ الذي قامت فيه المنشأة بتقويم نموذج الأعمال (على سبيل المثال، إذا قامت المنشأة ببيع أصول مالية أكثر أو أقل مما توقعته عندما قامت بتصنيف الأصول)، فإن ذلك لا ينشأ عنه خطأ فترة سابقة في القوائم المالية للمنشأة (أنظر معيار المحاسبة الدولي 8) ولا يغير من تصنيف الأصول المالية المتبقية التي يحتفظ بها ضمن ذلك النموذج للأعمال (أي تلك الأصول التي قامت المنشأة بإثباتها في فترات سابقة ولا تزال تحتفظ بها) طالما أن المنشأة قد أخذت في الحسبان جميع المعلومات الملائمة التي كانت متاحة وقت قيامها بتقويم نموذج الأعمال. وبالرغم من ذلك، عندما تقوم المنشأة بتقويم نموذج الأعمال للأصول المالية التي تم استحداثها أو شراؤها حديثاً، فيجب عليها الأخذ في الحسبان المعلومات بشأن كيفية تحصيل التدفقات النقدية في السابق، إلى جانب جميع المعلومات الملائمة الأخرى.

2.1.4ب إن نموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية هو موضوع حقائق وليس مجرد إقرار. ويمكن رصده -عادة -من خلال الأنشطة التي تباشرها المنشأة لتحقيق الهدف من نموذج الأعمال. سوف يلزم المنشأة استخدام الاجتهاد عند قيامها بتقويم نموذج أعمالها لإدارة الأصول المالية ولا يتم تحديد ذلك التقويم من خلال عامل واحد أو نشاط واحد. وبدلاً من ذلك، فإنه يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان جميع الأدلة الملائمة المتاحة في تاريخ التقويم. وتشمل مثل هذه الأدلة الملائمة، ولكنها لا تقتصر على:

(أ) الكيفية التي يتم بها تقويم أداء نموذج الأعمال والأصول المالية المحتفظ بها ضمن نموذج الأعمال ذلك ورفع تقرير بهما إلى كبار موظفي إدارة المنشأة.

(ب) المخاطر التي تؤثر على أداء نموذج الأعمال (والأصول المالية المحتفظ بها ضمن ذلك النموذج للأعمال)، وتحديدًا، الطريقة التي تدار بها تلك المخاطر.

(ج) الكيفية التي يتم بها تعويض مديري الأعمال (على سبيل المثال، ما إذا كان التعويض يستند إلى القيمة العادلة للأصول التي يتم إدارتها أو على أساس التدفقات النقدية التعاقدية التي يتم تحصيلها).

نموذج أعمال الهدف منه الاحتفاظ بالأصول لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية

ب2.1.4 ج الأصول المالية التي يحتفظ بها ضمن نموذج أعمال الهدف منه هو الاحتفاظ بالأصول لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية يتم إدارتها بهدف تحقيق تدفقات نقدية من خلال تحصيل الدفعات التعاقدية على مدار عمر الأداة. ذلك أن المنشأة تدير الأصول المحتفظ بها ضمن المحفظة لأجل تحصيل تلك التدفقات النقدية التعاقدية المحددة (بدلاً من إدارة العائد الكلي على المحفظة من خلال الاحتفاظ بالأصول وبيعها). وعند تحديد ما إذا كانت التدفقات النقدية سيتم تحقيقها من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية للأصول المالية، فإنه من الضروري الأخذ في الحسبان تكرار المبيعات، وقيمتها وتوقيتها في الفترات السابقة، والأسباب لتلك المبيعات والتوقعات بشأن نشاط المبيعات المستقبلية. وبالرغم من ذلك، فإن المبيعات في حد ذاتها لا تحدد نموذج الأعمال، ولذلك لا يمكن أخذها في الحسبان بمفردها. وبدلاً من ذلك، فإن المعلومات بشأن المبيعات السابقة والتوقعات بشأن المبيعات المستقبلية توفر دليلاً يتعلق بكيفية تحقيق هدف المنشأة المعلن لإدارة الأصول المالية، وتحديدًا كيفية تحقيق التدفقات النقدية. يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان المعلومات بشأن المبيعات السابقة ضمن سياق أسباب تلك المبيعات والظروف التي وجدت في ذلك الوقت بالمقارنة بالظروف الحالية.

ب3.1.4 ج رغم أن الهدف من نموذج أعمال المنشأة قد يكون الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية، إلا أنه لا يلزم المنشأة الاحتفاظ بجميع تلك الأدوات حتى الاستحقاق. وعليه فإن نموذج أعمال المنشأة يمكن أن يكون الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية حتى عندما تحدث مبيعات الأصول المالية أو يتوقع أن تحدث في المستقبل.

ب3.1.4 أ قد يكون الهدف من نموذج الأعمال الاحتفاظ بالأصول لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية حتى إذا كانت المنشأة تبيع الأصول المالية عندما تكون هناك زيادة في المخاطر الائتمانية للأصول. ولتحديد ما إذا كانت هناك زيادة في المخاطر الائتمانية للأصول، تأخذ المنشأة في الحسبان المعلومات المعقولة والمؤيدة، بما في ذلك المعلومات الاستشرافية. وبغض النظر عن تكرارها وقيمتها، فإن المبيعات التي ترجع إلى زيادة في المخاطر الائتمانية للأصول لا تتعارض مع نموذج الأعمال الذي يكون الهدف منه هو الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية نظراً لأن الجودة الائتمانية للأصول المالية تكون ذات صلة بقدرة الشركة على تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. إن أنشطة إدارة المخاطر الائتمانية التي تهدف إلى تدنية الخسائر الائتمانية المحتملة بسبب تدهور الحالة الائتمانية هي جزء لا يتجزأ من مثل ذلك النموذج للأعمال. إن بيع أصل مالي نظراً لأنه لم يعد يستوفي ضوابط الائتمان المحددة في سياسة الاستثمار الموثقة للمنشأة يُعد مثالاً على بيع يكون قد حدث بسبب زيادة في المخاطر الائتمانية. وبالرغم من ذلك، في غياب مثل هذه السياسة، فإن المنشأة يمكنها التذليل بطرق أخرى على أن البيع قد حدث بسبب زيادة في المخاطر الائتمانية.

ب3.1.4 ب المبيعات التي تحدث لأسباب أخرى، مثل مبيعات تتم لإدارة مخاطر تركيز الائتمان (دون زيادة في المخاطر الائتمانية للأصول)، قد تكون أيضاً متفقة مع نموذج أعمال الهدف منه الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. وتحديداً، فإن مثل هذه المبيعات قد تكون متفقة مع نموذج الأعمال الذي يكون الهدف منه الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية إذا كانت تلك المبيعات غير متكررة (حتى ولو كانت كبيرة في قيمتها) أو ليست كبيرة في قيمتها -سواء بشكل منفرد أو في مجموعها (حتى ولو كانت متكررة). وإذا حدث أكثر مما يمكن اعتباره عدداً غير متكرر من مثل هذه المبيعات من المحفظة وكانت تلك المبيعات أكثر مما يمكن اعتباره ليس كبيراً في قيمته (سواء بشكل منفرد أو في مجموعها)، فإنه يلزم المنشأة تقويم ما إذا كانت مثل تلك المبيعات متفقة مع هدف تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية وكيفية ذلك. وسواء كان طرف ثالث يفرض متطلباً بأن يتم بيع الأصل المالي، أو كان ذلك النشاط خاضعاً لاختيار المنشأة، فإن ذلك غير ذي صلة بهذا التقويم. إن الزيادة في تكرار أو قيمة المبيعات في فترة معينة لا يتعارض بالضرورة مع هدف الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية، إذا كانت المنشأة تستطيع توضيح أسباب تلك المبيعات والتدليل على السبب الذي يجعل تلك المبيعات لا تعكس تغيراً في نموذج أعمال المنشأة. إضافة لذلك، فإن المبيعات قد تكون متفقة مع الهدف من الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية إذا حدثت المبيعات في تاريخ قريب من استحقاق الأصول المالية وكانت المتحصلات من المبيعات تقارب المحصل من التدفقات النقدية التعاقدية المتبقية.

ب4.1.4 فيما يلي أمثلة على متى يكون هدف نموذج أعمال المنشأة هو الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. ولا تُعد هذه القائمة من الأمثلة شاملة. علاوة على ذلك، ليس القصد من الأمثلة هو مناقشة جميع العوامل التي قد تكون ذات صلة بتقويم نموذج أعمال المنشأة ولا تحديد الأهمية النسبية للعوامل.

التحليل	مثال
<p>مع أن المنشأة تأخذ في الحسبان، من بين معلومات أخرى، القيم العادلة للأصول المالية من منظور السيولة (أي مبلغ النقد الذي يتم تحقيقه إذا احتاجت المنشأة إلى بيع أصول)، إلا أن هدف المنشأة هو الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. ولا تتعارض المبيعات مع ذلك الهدف إذا كانت استجابة لزيادة في المخاطر الائتمانية للأصول، على سبيل المثال، إذا لم تعد الأصول تستوفي ضوابط الائتمان المحددة في سياسة الاستثمار الموثقة للمنشأة. لا تتعارض أيضاً المبيعات غير المتكررة التي تنتج عن احتياجات التمويل غير المتوقعة (مثل في تصور حالة ضغط) مع ذلك الهدف، حتى ولو كانت مثل تلك المبيعات كبيرة في قيمتها.</p>	<p>مثال 1</p> <p>إذا كانت المنشأة تحتفظ باستثمارات لأجل تحصيل تدفقاتها النقدية التعاقدية. وكانت احتياجات تمويل المنشأة يمكن توقعها ويتمثل تاريخ استحقاق أصولها المالية مع احتياجات تمويل المنشأة المقدر.</p> <p>وكانت المنشأة تقوم بأنشطة إدارة المخاطر الائتمانية بهدف تلبية الخسائر الائتمانية. وفي السابق، كانت تحدث المبيعات عادة -عندما تزيد المخاطر الائتمانية للأصول بحيث لم تعد الأصول تستوفي ضوابط الائتمان المحددة في سياسة الاستثمار الموثقة للشركة. بالإضافة إلى ذلك، قد حدثت مبيعات غير متكررة نتيجة لاحتياجات تمويل غير المتوقعة.</p> <p>تركز التقارير المرفوعة إلى كبار موظفي الإدارة على الجودة الائتمانية للأصول المالية والعائد التعاقدية. وتقوم المنشأة أيضاً بمتابعة القيم العادلة للأصول المالية من بين معلومات أخرى.</p>
<p>هدف نموذج أعمال المنشأة هو الاحتفاظ بالأصول المالية لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p> <p>حيث ينطبق التحليل نفسه حتى ولو لم تكن المنشأة تتوقع أن تستلم جميع التدفقات النقدية التعاقدية (مثل أن تكون بعض الأصول المالية ذات مستوى ائتماني هابط عند الإثبات الأولي).</p> <p>علاوة على ذلك، فإن حقيقة أن المنشأة تدخل في مشتقات لتعديل التدفقات النقدية للمحفظة لا يغير في حد ذاته نموذج أعمال المنشأة.</p>	<p>مثال 2</p> <p>نموذج أعمال المنشأة هو شراء محافظ من الأصول المالية، مثل القروض. قد، وقد لا، تشمل تلك المحافظ أصولاً مالية ذات مستوى ائتماني هابط.</p> <p>إذا لم يكن سداد القروض يتم في وقته المحدد، فإن المنشأة تحاول تحقيق التدفقات النقدية التعاقدية من خلال وسائل متنوعة -على سبيل المثال، بالاتصال بالمدين بالبريد، أو الهاتف أو طرق أخرى. وهدف المنشأة هو تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية ولا تدير المنشأة أيّاً من القروض في هذه المحفظة بهدف تحقيق التدفقات النقدية من خلال بيعها.</p> <p>في بعض الحالات، تدخل المنشأة في مقايضات معدل الفائدة لتغيير معدل الفائدة على أصول مالية معينة ضمن المحفظة من معدل فائدة عائم إلى معدل فائدة ثابت.</p>

يتبع...

...يتبع

التحليل	مثال
<p>استحدثت المجموعة الموحدة القروض بهدف الاحتفاظ بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p> <p>وبالرغم من ذلك، للمنشأة المستدثة هدف تحقيق تدفقات نقدية من محفظة القروض ببيع القروض إلى كيان التوريق، لذا ولأغراض قوائمها المالية المنفصلة لا تعتبر أنها تدير هذه المحفظة لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p>	<p>مثال 3</p> <p>لدى منشأة نموذج أعمال هدفه استحداث قروض للعملاء وبيع تلك القروض لاحقاً إلى كيان للتوريق. يقوم كيان التوريق بإصدار أدوات إلى المستثمرين.</p> <p>تسيطر المنشأة المستدثة على كيان التوريق وعليه فإنها تقوم بتوحيده.</p> <p>يقوم كيان التوريق بتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية من القروض ويمررها إلى مستثمريها.</p> <p>يفترض لأغراض هذا المثال أن القروض يستمر إثباتها في قائمة المركز المالي الموحدة لأنه لا يتم إلغاء إثباتها من قبل كيان التوريق.</p>
<p>هدف نموذج أعمال المنشأة هو الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p> <p>التحليل لا يتغير حتى ولو أنه خلال تصور سابق لحالة ضغط كانت المنشأة تقوم بمبيعات كبيرة في القيمة للوفاء باحتياجاتها من السيولة. وبالمثل، فإن نشاط المبيعات المتكررة غير الكبيرة في القيمة لا يتعارض مع الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p> <p>في المقابل، إذا كانت المنشأة تحتفظ بأصول مالية للوفاء باحتياجاتها اليومية من السيولة وكان تحقيق ذلك الهدف يتضمن مبيعات متكررة كبيرة في القيمة، فإن هدف نموذج أعمال المنشأة لا يكون الاحتفاظ بأصول مالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p> <p>وبالمثل، إذا كانت المنشأة مطالبة من قبل الجهة التنظيمية لها ببيع أصول مالية بشكل روتيني للتدليل على أن الأصول سائلة، وأن قيمة الأصول المباعة كبيرة، فإن نموذج أعمال المنشأة لا يكون الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. وسواء كان هناك طرف ثالث يفرض متطلباً ببيع الأصول المالية، أو كان ذلك النشاط يخضع لاختيار المنشأة، فإن ذلك لا يُعد ذا صلة بالتحليل.</p>	<p>مثال 4</p> <p>منشأة مالية تحتفظ بأصول مالية للوفاء بالاحتياجات من السيولة في تصور "حالة ضغط" (مثل الاندفاع لسحب الودائع من البنوك). المنشأة لا تتوقع بيع هذه الأصول إلا في مثل هذه التصورات.</p> <p>تراقب المنشأة الجودة الائتمانية للأصول المالية وهدفها من إدارة الأصول المالية هو تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. تقوم المنشأة بتقويم أداء الأصول على أساس إيراد الفائدة المكتسب والخسائر الائتمانية المحققة.</p> <p>وبالرغم من ذلك، المنشأة تراقب أيضاً -القيمة العادلة للأصول المالية من منظور السيولة لضمان أن مبلغ النقد الذي يتم تحقيقه إذا احتاجت المنشأة إلى بيع الأصول في تصور حالة ضغط كافٍ للوفاء باحتياجات المنشأة من السيولة. تقوم المنشأة دورياً بمبيعات ليست كبيرة في القيمة للتدليل على السيولة.</p>

نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية

ب4.1.4.1 أ قد تحتفظ منشأة بأصول مالية ضمن نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. في هذا النوع من نموذج الأعمال، فإن كبار موظفي إدارة المنشأة اتخذوا قراراً بأن كلاً من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية يُعد جزءاً لا يتجزأ من تحقيق هدف نموذج الأعمال. وهناك أهداف عديدة قد تكون متفقة مع هذا النوع من نموذج الأعمال. على سبيل المثال، فإن هدف نموذج الأعمال قد يكون إدارة الاحتياجات اليومية من السيولة، للمحافظة على وضع عائد فائدة معين أو لمطابقة مدة الأصول المالية مع مدة الالتزامات التي تمولها تلك الأصول. ولتحقيق مثل هذا الهدف، فإن المنشأة تقوم بكل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية.

ب4.1.4.1 ب بالمقارنة مع نموذج أعمال هدفه الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية، فإن نموذج الأعمال هذا ينطوي -عادة- على تكرار وقيمة أكبر للمبيعات. وذلك لأن بيع الأصول المالية يُعد جزءاً لا يتجزأ من تحقيق هدف نموذج الأعمال بدلاً من أن يكون فقط - عرضياً بالنسبة له. وبالرغم من ذلك، ليس هناك حد لتكرار أو قيمة المبيعات التي يجب أن تحدث ضمن نموذج الأعمال هذا نظراً لأن كلاً من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية يُعد جزءاً لا يتجزأ من تحقيق هدفه.

ج4.1.4.1 ج فيما يلي أمثلة على متى يمكن تحقيق هدف نموذج أعمال المنشأة من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. ولا تُعد هذه القائمة من الأمثلة شاملة. علاوة على ذلك، فإن الأمثلة ليس القصد منها بيان جميع العوامل التي قد تكون ذات صلة بتقويم نموذج أعمال المنشأة وليس القصد منها تحديد الأهمية النسبية للعوامل.

التحليل	مثال
<p>هدف نموذج الأعمال يتم تحقيقه من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. ستتخذ المنشأة قرارات على أساس مستمر بشأن ما إذا كان تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو بيع الأصول المالية سيؤدي إلى تعظيم العائد على المحفظة إلى حين نشوء الحاجة للنقد المستثمر.</p> <p>في المقابل، افترض أن المنشأة تتوقع تدفقا نقديا في خمس سنوات لتمويل إنفاق رأسمالي وتستثمر النقد الزائد في أصول مالية قصيرة الأجل. عند استحقاق الاستثمار، تعيد المنشأة استثمار النقد في أصول مالية جديدة قصيرة الأجل. تبقى المنشأة على هذه الاستراتيجية إلى حين الحاجة للأموال، وفي هذا الوقت تستخدم المنشأة المتحصلات من الأصول المالية التي بلغت موعد الاستحقاق لتمويل الإنفاق الرأسمالي. المبيعات فقط - التي تكون غير كبيرة في القيمة هي التي تحدث قبل الاستحقاق (ما لم تكن هناك زيادة في المخاطر الائتمانية). إن الهدف من نموذج الأعمال المقابل هذا هو الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</p>	<p>مثال 5</p> <p>تتوقع المنشأة إنفاقاً رأسمالياً في غضون سنوات قليلة. وتستثمر المنشأة ما لديها من نقد زائد في أصول مالية قصيرة وطويلة الأجل بحيث تستطيع تمويل الإنفاق عندما تنشأ الحاجة. والعديد من الأصول المالية يكون لها أعمار تعاقدية تتجاوز الفترة الاستثمارية المتوقعة للمنشأة.</p> <p>ستحتفظ المنشأة بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية، وعندما تظهر فرصة، ستقوم ببيع الأصول المالية لإعادة استثمار النقد في أصول مالية بعائد أعلى.</p> <p>يتم تعويض المدراء المسؤولين عن المحفظة بالاستناد إلى إجمالي العائد الذي تحققه المحفظة</p>

يتبع...

...يتبع

مثال	التحليل
<p>مثال 6</p> <p>مؤسسة مالية تحتفظ بأصول مالية للوفاء باحتياجاتها اليومية من السيولة. تعمل المنشأة على تدنية تكاليف إدارة احتياجاتها من السيولة تلك ولذا فهي تدير بشكل نشط - العائد على المحفظة. يتكون ذلك العائد من تحصيل الدفعات التعاقدية وكذلك المكاسب والخسائر من بيع الأصول المالية.</p> <p>ونتيجة لذلك، فإن المنشأة تحتفظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وتبيع الأصول المالية لإعادة استثمارها في أصول مالية تحقق عائداً أعلى أو لمطابقة أمد التزاماتها بشكل أفضل. في السابق، نتج عن هذه الاستراتيجية نشاط مبيعات متكررة وكانت مثل تلك المبيعات كبيرة في القيمة. من المتوقع استمرار هذا النشاط في المستقبل.</p>	<p>هدف نموذج الأعمال هو تعظيم العائد على المحفظة للوفاء بالاحتياجات اليومية من السيولة وتحقق المنشأة ذلك الهدف من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. وبعبارة أخرى، فإن كلاً من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية يُعد جزءاً لا يتجزأ من تحقيق هدف نموذج الأعمال.</p>
<p>مثال 7</p> <p>يحتفظ مؤمن بأصول مالية لتمويل التزامات عقود التأمين. يستخدم المؤمن المتحصلات من التدفقات النقدية التعاقدية من الأصول المالية لتسوية التزامات عقود التأمين حال استحقاقها. ولضمان كفاية التدفقات النقدية التعاقدية من الأصول المالية لتسوية تلك الالتزامات، فإن المؤمن يباشر نشاط شراء وبيع كبير على أساس منظم لإعادة موازنة محفظته من الأصول وللوفاء باحتياجات التدفقات النقدية حال نشوئها.</p>	<p>الهدف من نموذج الأعمال هو تمويل التزامات عقود التأمين. لتحقيق هذا الهدف، فإن المنشأة تحصل التدفقات النقدية التعاقدية حال استحقاقها وتبيع الأصول المالية لتبقي على الوضع المرغوب لمحفظة الأصول. وعليه فإن كلاً من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية يُعد جزءاً لا يتجزأ من تحقيق هدف نموذج الأعمال.</p>

نماذج أعمال أخرى

- 5.1.4.ب يتم قياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا لم يكن يحتفظ بها ضمن نموذج أعمال هدفه الاحتفاظ بالأصول لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو ضمن نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية (ولكن أنظر أيضاً الفقرة 5.7.5). إن نموذج الأعمال الذي ينتج عنه القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة هو النموذج الذي تدير فيه المنشأة الأصول المالية بهدف تحقيق تدفقات نقدية من خلال بيع الأصول. تتخذ المنشأة القرارات بالاستناد إلى القيم العادلة للأصول وتدير الأصول لتحقيق تلك القيم العادلة. في هذه الحالة، فإن هدف المنشأة ينتج عنه - عادة - شراء وبيع نشط. وحتى لو كانت المنشأة ستحصل التدفقات النقدية التعاقدية أثناء احتفاظها بالأصول المالية، فإن هدف مثل نموذج الأعمال هذا لا يتم تحقيقه من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. وهذا نظراً لأن تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية لا يُعد جزءاً لا يتجزأ من تحقيق هدف نموذج الأعمال، ولكنه عرضي بالنسبة له.
- 6.1.4.ب المحفظة من الأصول المالية التي تتم إدارتها وتقوم أدائها على أساس القيمة العادلة (كما هو موضح في الفقرة 4-2-2) ليست محتفظاً بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وليست محتفظاً بها لكل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. تركز المنشأة في الأساس على معلومات القيمة العادلة وتستخدم تلك المعلومات لتقويم أداء الأصول ولاتخاذ القرارات. بالإضافة إلى ذلك، فإن المحفظة من الأصول المالية التي تستوفي تعريف محتفظ بها للمتاجرة لا تُعد محتفظاً بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو محتفظاً بها لكل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. في حالة مثل هذه المحافظ، فإن تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية يكون عرضياً فقط - بالنسبة لتحقيق هدف نموذج الأعمال. وبناءً على ذلك، فإن مثل هذه المحافظ من الأصول يجب أن يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

التدفقات النقدية التعاقدية التي هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم

7.1.4 ب) تتطلب الفقرة 1.1.4 (ب) من المنشأة تصنيف أصل مالي على أساس خصائص تدفقاته النقدية التعاقدية إذا كان الأصل المالي يحتفظ به ضمن نموذج أعمال هدفه الاحتفاظ بالأصول لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو ضمن نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية، ما لم تنطبق الفقرة 5.1.4. وللقيام بذلك، فإن الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4 (ب) و 2.1.4 (ب) يتطلب من المنشأة تحديد ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية للأصل هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.

7.1.4 أ) التدفقات النقدية التعاقدية التي هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم تتفق مع ترتيب إقراض أساس. في ترتيب إقراض أساس، فإن العوض مقابل القيمة الزمنية للنقود (أنظر الفقرات ب9.1.4-ب9.1.4 هـ) ومقابل المخاطر الائتمانية هما -عادة -أكثر عناصر الفائدة أهمية. وبالرغم من ذلك، في مثل هذا الترتيب، فإن الفائدة قد تتضمن أيضاً العوض مقابل مخاطر إقراض أساسية أخرى (على سبيل المثال، مخاطر السيولة) والتكاليف (على سبيل المثال التكاليف الإدارية) المرتبطة بالاحتفاظ بالأصول المالية لفترة معينة من الزمن. بالإضافة إلى ذلك، قد تتضمن الفائدة -أيضاً -هامش ربح متفق مع ترتيب إقراض أساس. وفي الظروف الاقتصادية المتغيرة، فإن الفائدة يمكن أن تكون سالبة إذا كان حامل الأصل المالي، على سبيل المثال، يدفع إما صراحة أو ضمناً مقابل إيداع أمواله لفترة معينة من الوقت (وكانت الأتعاب تتجاوز العوض الذي يتسلمه حامل الأصل المالي مقابل القيمة الزمنية للنقود، والمخاطر الائتمانية ومخاطر وتكاليف الإقراض الأساس الأخرى). وبالرغم من ذلك، فإن الشروط التعاقدية التي تحدث التعرض للمخاطر أو التقلبات في التدفقات النقدية التعاقدية غير المتعلقة بترتيب إقراض أساس، مثل التعرض للتغيرات في أسعار الأسهم أو أسعار السلع، لا ينشأ عنها تدفقات نقدية تعاقدية تعد فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. ويمكن أن يكون أصل مالي تم استحداثه أو شراؤه بترتيب إقراض أساس بغض النظر عما إذا كان قرضاً في شكله القانوني.

7.1.4 ب) وفقاً للفقرة 3.1.4 (أ)، فإن المبلغ الأصلي هو القيمة العادلة للأصل المالي عند الإثبات الأولي. وبالرغم من ذلك، فإن ذلك المبلغ الأصلي قد يتغير على مدى عمر الأصل المالي (على سبيل المثال، إذا كان هناك دفعات سداد من أصل المبلغ).

8.1.4 ب) يجب على المنشأة تقويم ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم للعملة المقوم بها الأصل المالي.

9.1.4 ب) الرفع المالي هي خاصية التدفق النقدي التعاقدية لبعض الأصول المالية. يزيد الرفع المالي من تقلب التدفقات النقدية التعاقدية ونتيجة لذلك لا يكون لديها الخصائص الاقتصادية للفائدة. يُعد الخيار القائم بذاته والعقود الأجلة وعقود المقايضات أمثلة للأصول المالية التي تنطوي على مثل هذا الرفع المالي. وعليه، فإن مثل هذه العقود لا تستوفي الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4 (ب) و 2.1.4 (ب) ولا يمكن قياسها -لاحقاً -بالتكلفة المستنفدة أو القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

العوض مقابل القيمة الزمنية للنقود

9.1.4 أ) القيمة الزمنية للنقود هي عنصر الفائدة الذي يقدم عوضاً مقابل فقط - مرور الوقت. أي أن عنصر القيمة الزمنية للنقود لا يقدم عوضاً مقابل المخاطر أو التكاليف الأخرى المرتبطة بالاحتفاظ بالأصل المالي. ولتقويم ما إذا كان العنصر يقدم عوضاً مقابل فقط - مرور الوقت، فإن المنشأة تستخدم الاجتهاد وتأخذ في الحسبان العوامل ذات الصلة مثل العملة المقوم بها الأصل المالي والفترة التي يتم تحديد معدل الفائدة لها.

9.1.4 ب) وبالرغم من ذلك، في بعض الحالات، قد يتم تعديل عنصر القيمة الزمنية للنقود (أي غير تام). وتكون هذه هي الحالة، على سبيل المثال، إذا كان يتم إعادة تعيين معدل الفائدة للأصل المالي دورياً ولكن تكرار إعادة التعيين هذا لا يطابق فترة معدل الفائدة (على سبيل المثال، إعادة تعيين معدل كل شهر إلى معدل سنة واحدة) أو إذا كان معدل الفائدة لأصل مالي يتم إعادة تعيينه دورياً إلى متوسط معدلات فائدة معينة قصيرة وطويلة الأجل. وفي مثل هذه الحالات، يجب على المنشأة تقويم التعديل لتحديد ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية تمثل فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. وفي بعض الحالات، فإن المنشأة قد يكون باستطاعتها القيام بذلك التحديد عن طريق إجراء تقويم نوعي لعنصر القيمة الزمنية للنقود في حين، في حالات أخرى، قد يكون من الضروري إجراء تقويم كمي.

9.1.4 ج) عند تقويم عنصر القيمة الزمنية للنقود المعدل، يكون الهدف هو تحديد كيف يمكن أن تختلف التدفقات النقدية التعاقدية (غير المخصصة) عن التدفقات النقدية (غير المخصصة) التي تنشأ إذا لم يتم تعديل عنصر القيمة الزمنية للنقود (التدفقات النقدية القياسية). على سبيل المثال، إذا كان الأصل المالي محل التقويم يتضمن معدل فائدة متغير يتم إعادة تعيينه كل شهر إلى معدل فائدة سنة واحدة، فإن المنشأة تقارن ذلك الأصل المالي بأداة مالية لها شروط تعاقدية مماثلة ومخاطر ائتمانية مماثلة باستثناء أن معدل الفائدة المتغير يتم إعادة تعيينه -شهرياً -إلى معدل فائدة شهر واحد. وإذا كان من الممكن أن ينتج عن عنصر القيمة الزمنية للنقود المعدل تدفقات نقدية تعاقدية (غير مخصصة) تختلف بشكل كبير - عن التدفقات النقدية (غير المخصصة) القياسية، فإن الأصل المالي لا يستوفي الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4 (ب) و 2.1.4 (ب). وللقيام بذلك التحديد، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان أثر عنصر القيمة الزمنية للنقود المعدل في كل فترة تقرير، وبشكل مجمع على مدار فترة عمر الأداة المالية. ولا يُعد سبب تعيين معدل الفائدة على هذا النحو ذا

صلة بالتحليل. وإذا اتضح، بقليل من التحليل أو بدون، ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية (غير المخصومة) من الأصل المالي محل التقويم يمكن (أو لا يمكن) أن تكون مختلفة بشكل كبير - عن التدفقات النقدية القياسية (غير المخصومة)، فإنه لا يلزم المنشأة إجراء تقويم مفصل.

ب9.1.4 عند تقويم عنصر القيمة زمنية للنقود المعدل، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان العوامل التي يمكن أن تؤثر في التدفقات النقدية التعاقدية المستقبلية. على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة تقوم بتقويم سند له أجل خمس سنوات وكان يتم إعادة تعيين معدل الفائدة المتغير كل ستة أشهر إلى معدل خمس سنوات، فإن المنشأة لا تستطيع أن تخلص إلى أن التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم لمجرد أن منحنى معدل الفائدة في وقت التقويم يكون هو المنحنى الذي لا يكون فيه الفرق بين معدل فائدة خمس سنوات ومعدل فائدة ستة أشهر كبيراً. وبدلاً من ذلك، يجب على المنشأة - أيضاً - الأخذ في الحسبان ما إذا كانت العلاقة بين معدل فائدة خمس سنوات ومعدل فائدة ستة أشهر يمكن أن تتغير على مدار فترة عمر الأداة بشكل كبير - عن التدفقات النقدية القياسية (غير المخصومة). وبالرغم من ذلك، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان فقط - التصورات الممكنة - بشكل معقول - بدلاً من كل تصور ممكن. وإذا خلصت المنشأة إلى أن التدفقات النقدية التعاقدية (غير المخصومة) قد تكون مختلفة بشكل كبير - عن التدفقات النقدية القياسية (غير المخصومة)، فإن الأصل المالي لا يستوفي الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(ب) ولذلك لا يمكن قياسه بالتكلفة المستنفدة أو القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر.

ب9.1.4 في بعض السلطات القانونية، فإن الحكومة أو السلطة التنظيمية هي التي تعين معدلات الفائدة. على سبيل المثال، فإن تنظيم الحكومة لمعدلات الفائدة قد يكون جزءاً من سياسة واسعة للاقتصاد الكلي أو قد يكون تم إقرارها لتشجيع المنتجات على الاستثمار في قطاع معين من الاقتصاد. وفي بعض هذه الحالات، لا يكون هدف عنصر القيمة الزمنية للنقود فقط - تقديم عوض مقابل مرور الوقت. ومع ذلك، وبالرغم من الفقرات ب9.1.4-ب9.1.4، يجب أن ينظر إلى معدل الفائدة المنظم على أنه يمثل عنصر القيمة الزمنية للنقود لغرض تطبيق الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(ب) إذا كان معدل الفائدة المنظم ذلك يقدم عوضاً يتفق بشكل عام - مع مرور الوقت ولا يحدث تعرضاً للمخاطر أو التقلبات في التدفقات النقدية التعاقدية التي تكون غير متفقة مع ترتيب إقراض أساس.

الشروط التعاقدية التي تغير توقيت أو مبلغ التدفقات النقدية التعاقدية

ب10.1.4 إذا كان الأصل المالي يتضمن شروطاً تعاقدياً قد يغير توقيت أو مبلغ التدفقات النقدية التعاقدية (على سبيل المثال، إذا كان الأصل يمكن دفعه مقدماً قبل الاستحقاق أو كان بالإمكان تمديد أجله)، فيجب على المنشأة تحديد ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية التي يمكن أن تنشأ على مدار فترة عمر الأداة بسبب ذلك الأجل التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. وللقيام بذلك التحديد، يجب على المنشأة تقويم التدفقات النقدية التعاقدية التي قد تنشأ قبل وبعد التغيير في التدفقات النقدية التعاقدية. وقد يلزم المنشأة - أيضاً - تقويم طبيعة أي حدث محتمل (أي المحرك) الذي يمكن أن يغير توقيت أو مبلغ التدفقات النقدية التعاقدية. وفي حين أن طبيعة الحدث المحتمل في حد ذاتها - ليست عاملاً حاسماً في تقويم ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة، إلا أنها يمكن أن تكون مؤشراً. على سبيل المثال، فإن أداة مالية لها معدل فائدة تمت إعادة تعيينه إلى معدل أعلى إذا لم يسدد المدين عدداً معيناً من الدفعات لأداة مالية لها معدل فائدة تم إعادة تعيينه إلى معدل أعلى إذا وصل الرقم القياسي لحقوق ملكية محددة إلى مستوى معين. الأكثر احتمالاً في الحالة الأولى هو أن التدفقات النقدية التعاقدية على مدار عمر الأداة ستكون فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم بسبب العلاقة بين الدفعات غير المسددة والزيادة في المخاطر الائتمانية (أنظر أيضاً الفقرة ب18.1.4).

ب11.1.4 فيما يلي أمثلة للشروط التعاقدية التي ينتج عنها تدفقات نقدية تعاقدية تكون فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم:

- معدل فائدة متغير يتكون من عوض مقابل القيمة الزمنية للنقود، والمخاطر الائتمانية المرتبطة بالمبلغ الأصلي القائم خلال فترة معينة (يمكن تحديد العوض مقابل المخاطر الائتمانية عند الإثبات الأولى فقط، وعليه يمكن أن يكون ثابتاً) ومخاطر وتكاليف الإقراض الأساس الأخرى، إضافة إلى هامش ربح.
- شروط تعاقدية يسمح للمصدر (أي المدين) بأن يسدد أداة دين مقدماً أو يسمح لحاملها (أي الدائن) بإعادة أداة الدين إلى المصدر قبل الاستحقاق ويعبر المبلغ المدفوع عن ما يقارب المبالغ غير المدفوعة من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم، الذي قد يشمل عوضاً إضافياً معقولاً مقابل الإنهاء المبكر للعقد.
- شروط تعاقدية يسمح للمصدر أو حامل الأداة بتمديد الأجل التعاقدية لأداة دين (أي خيار تمديد) وينتج عن شروط خيار التمديد تدفقات نقدية تعاقدية خلال فترة التمديد تكون فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم، الذي قد يتضمن عوضاً إضافياً معقولاً مقابل تمديد العقد.

ب12.1.4 بالرغم من الفقرة ب10.1.4، فإن الأصل المالي الذي خلاف ذلك يستوفي الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(ب) ولكنه لا يستوفي الشرط فقط - نتيجة شرط تعاقدى يسمح للمصدر (أو يتطلب منه) دفع أداة دين مقدما أو يسمح لحامل الأداة (أو يتطلب منه) إعادة أداة الدين إلى المصدر قبل أن يكون الاستحقاق مؤهلا للقياس بالتكلفة المستنفدة أو القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر (وهو ما يخضع لاستيفاء الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4(أ)) أو الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4(أ) إذا:

(أ) كانت المنشأة قد قامت باقتناء أو أستحداث الأصل المالي بعلاوة أو خصم على المبلغ الاسمي التعاقدى.

(ب) كان مبلغ الدفعة المدفوعة مقدما يمثل ما يقارب المبلغ الاسمي التعاقدى والفائدة التعاقدية (لكن غير المدفوعة) المستحقة، الذي قد يتضمن عوضا إضافيا معقولا مقابل الإنهاء المبكر للعقد.

(ج) كانت القيمة العادلة لميزة الدفع مقدما عند قيام المنشأة بالإثبات الأولى للأصل المالي ليست كبيرة

ب13.1.4 توضح الأمثلة التالية التدفقات النقدية التعاقدية التي تُعد فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. ولا تُعد قائمة الأمثلة هذه شاملة.

أداة	التحليل
<p>الأداة أ</p> <p>الأداة أ هي سند له تاريخ استحقاق معطن. ويتم ربط الدفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم بمؤشر تضخم العملة التي تم بها إصدار الأداة. الربط بالتضخم لم يتم رفعه مالياً والمبلغ الأصلي محمي.</p>	<p>التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - الدفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. وربط الدفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم بمؤشر تضخم غير مرفوع مالياً يعيد تعيين القيمة الزمنية للنقود إلى المستوى الحالي. وبعبارة أخرى، فإن معدل الفائدة على الأدوات يعكس الفائدة "الحقيقية". وعليه، تُعد مبالغ الفائدة عوضاً مقابل القيمة الزمنية للنقود على المبلغ الأصلي القائم.</p> <p>وبالرغم من ذلك، إذا كان قد تم ربط دفعات الفائدة بمؤشر متغير آخر مثل أداء المدين (مثلا صافي دخل المدين) أو بمؤشر حقوق ملكية، فإن التدفقات النقدية التعاقدية لا تُعد دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم (ما لم ينتج عن الربط بنتائج أداء المدين تعديل يعوض - فقط - حامل الأداة مقابل التغيرات في المخاطر الائتمانية للأداة، بحيث تكون التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة). وذلك لأن التدفقات النقدية التعاقدية تعكس عائدا لا يتفق مع ترتيب إقراض أساس (أنظر الفقرة ب17.1.4)</p>

يتبع...

...يتبع

التحليل	أداة
<p>التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم طالما أن الفائدة المدفوعة على مدى عمر الأداة تعكس عوضاً مقابل القيمة الزمنية للنقود والمخاطر الائتمانية المرتبطة بالأداة ومقابل مخاطر وتكاليف الإقراض الأساس الأخرى، إضافة إلى هامش ربح (أنظر الفقرة 17.1.4). ولا تؤدي حقيقة أن معدل الفائدة المستخدم في الإقراض بين بنوك لندن تتم إعادة تعيينه خلال فترة عمر الأداة إلى عدم تأهيل الأداة.</p> <p>وبالرغم من ذلك، إذا كان باستطاعة المقترض اختيار دفع معدل فائدة لشهر واحد تتم إعادة تعيينه كل ثلاثة أشهر، فإن معدل الفائدة تتم إعادة تعيينه بتكرار لا يطابق فترة معدل الفائدة. وتبعاً لذلك، فإن عنصر القيمة الزمنية للنقود يتم تعديله. وبالمثل، فإذا كان للأداة معدل فائدة تعاقدي يستند إلى أجل يمكن أن يتجاوز الفترة المتبقية من عمر الأداة (على سبيل المثال، إذا كانت أداة بأجل استحقاق خمس سنوات تدفع معدلاً متغيراً يتم إعادة تعيينه دورياً ولكنه يعكس دائماً -أجل استحقاق خمس سنوات)، فإن عنصر القيمة الزمنية للنقود يتم تعديله. وذلك لأن الفائدة واجبة السداد في كل فترة تكون غير مربوطة بفترة الفائدة.</p> <p>في مثل هذا الحالات، يجب على المنشأة تقييم التدفقات النقدية التعاقدية -نوعياً وكمياً - مقابل تلك التي على أداة تكون مماثلة من جميع النواحي، باستثناء أن معدل الفائدة يطابق فترة الفائدة، لتحديد ما إذا كانت التدفقات النقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. (ولكن أنظر الفقرة 1-4-9هـ للإرشادات بشأن معدلات الفائدة المنظمة).</p> <p>على سبيل المثال، عند تقييم سند بأجل خمس سنوات يدفع معدل فائدة متغير تتم إعادة تعيينه كل ستة أشهر ولكنه يعكس - دائماً -أجل استحقاق خمس سنوات، فإن المنشأة تأخذ في الحسبان التدفقات النقدية التعاقدية على أداة تتم إعادة تعيينها كل ستة أشهر إلى معدل فائدة لستة أشهر ولكنها بخلاف ذلك مماثلة.</p> <p>وينطبق نفس التحليل إذا كان المقترض يستطيع الاختيار ما بين معدلات فائدة متنوعة معلن عنها من قبل المقرض (مثلاً يستطيع المقترض الاختيار ما بين معدل الفائدة المتغير لشهر واحد المعلن عنه من قبل المقرض ومعدل الفائدة المتغير لثلاثة أشهر المعلن عنه من قبل المقرض).</p>	<p>الأداة ب</p> <p>الأداة ب هي أداة بمعدل فائدة متغير لها تاريخ استحقاق معلن تسمح للمقترض باختيار معدل الفائدة السوقي -على أساس مستمر. على سبيل المثال، يستطيع المقترض، في كل تاريخ لإعادة تعيين معدل الفائدة، اختيار دفع معدل الفائدة لثلاثة أشهر، المستخدم في الإقراض بين بنوك لندن لأجل مدته ثلاثة أشهر أو معدل الفائدة لشهر واحد المستخدم في الإقراض بين بنوك لندن لأجل مدته شهر واحد.</p>

...يتبع

أداة	التحليل
<p>الأداة ج</p> <p>الأداة ج هي سند له تاريخ استحقاق معن وتدفق معدل فائدة سوقي متغير. ومعدل الفائدة المتغير ذلك له حد أقصى.</p>	<p>التحليل</p> <p>التدفقات النقدية التعاقدية لكل من: (أ) الأداة التي لديها معدل فائدة ثابت (ب) الأداة التي لديها معدل فائدة متغير</p> <p>هي دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم طالما أن الفائدة تعكس العوض مقابل القيمة الزمنية للنقد ومقابل المخاطر الائتمانية المرتبطة بالأداة خلال أجل الأداة ومقابل مخاطر وتكاليف الإقراض الأساس الأخرى، إضافة إلى هامش ربح. (أنظر الفقرة ب17.1.4).</p> <p>وتبعاً لذلك، فإن الأداة التي هي عبارة عن توليفة من (أ) و (ب) (مثل سند بمعدل فائدة له حد أقصى) يمكن أن يكون لها تدفقات نقدية تُعد فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. إن مثل هذا الشرط التعاقدية قد يقلص من تباين التدفق النقدي من خلال تعيين حد لمعدل الفائدة المتغير (على سبيل المثال، حد أقصى أو حد أدنى لمعدل الفائدة) أو قد يزيد من تباين التدفق النقدي نظراً لأن المعدل الثابت يصبح متغيراً.</p>
<p>الأداة د</p> <p>الأداة د هي قرض مع حق الرجوع الكامل ومؤمن بضمان.</p>	<p>حقيقة أن القرض مع حق الرجوع الكامل مؤمن بضمان لا تؤثر في حد ذاتها - في تحليل ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.</p>

أداة	التحليل
<p>الأداة هـ</p> <p>تم إصدار الأداة هـ من قبل بنك مُنظَّم ولها تاريخ استحقاق معن. تدفع الأداة معدل فائدة ثابت وجميع التدفقات النقدية التعاقدية ليست اختيارية.</p> <p>وبالرغم من ذلك، يخضع المصدر لتشريع يسمح أو يتطلب من سلطة وطنية لحل النزاعات أن تفرض خسائر على حملة أدوات معينة، بما في ذلك الأداة هـ، في حالات معينة. على سبيل المثال، فإن للسلطة الوطنية لحل النزاعات صلاحية تخفيض المبلغ الاسمي للأداة هـ أو تحويلها إلى عدد ثابت من الأسهم العادية للمصدر إذا ما قررت السلطة الوطنية لحل النزاعات أن المصدر لديه صعوبات مالية شديدة، وأنه بحاجة إلى رأس مال نظامي إضافي أو قررت أنه "فاشل".</p>	<p>يحل حامل الأداة الشروط التعاقدية للأداة المالية لتحديد ما إذا كان ينشأ عنها تدفقات نقدية تُعد فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم وبالتالي فهي تتفق مع ترتيب إقراض أساس.</p> <p>لن يأخذ هذا التحليل في الحسبان المدفوعات التي تنشأ فقط - نتيجة لصلاحية السلطة الوطنية لحل النزاعات فرض خسائر على حامل الأداة هـ. وذلك لأن تلك الصلاحية والدفعات الناتجة ليست شروطاً تعاقدية للأداة المالية.</p> <p>في المقابل، فإن التدفقات النقدية التعاقدية لن تكون فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم إذا كانت الشروط التعاقدية للأداة المالية تسمح للمصدر أو لمنشأة أخرى أو تتطلب منه أو منها فرض خسائر على حامل الأداة (مثلاً تخفيض المبلغ الاسمي أو تحويل الأداة إلى عدد ثابت من الأسهم العادية للمصدر) طالما أن تلك الشروط التعاقدية حقيقية، حتى ولو كان احتمال فرض مثل هذه الخسائر بعيداً.</p>

ب14.1.1 توضح الأمثلة التالية التدفقات النقدية التعاقدية التي هي ليست فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم، وقائمة الأمثلة هذه ليست شاملة.

أداة	التحليل
<p>الأداة (و)</p> <p>الأداة (و) هي سند قابل للتحويل إلى عدد ثابت من أدوات حقوق ملكية المصدر.</p>	<p>يحلل حامل الأداة السند القابل للتحويل في مجمله.</p> <p>التدفقات النقدية التعاقدية ليست دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم لأنها تعكس عائدا لا يتفق مع ترتيب إقراض أساس (أنظر الفقرة ب4-1-17)؛ أي أن العائد مربوط بقيمة حقوق ملكية المصدر.</p>
<p>الأداة ز</p> <p>الأداة ز هي قرض يدفع معدل فائدة عكسي حر (أي أن معدل الفائدة له علاقة عكسية بمعدلات الفائدة في السوق).</p>	<p>التدفقات النقدية التعاقدية ليست فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.</p> <p>لا تُعد مبالغ الفائدة عوضاً مقابل القيمة الزمنية للنقد على المبلغ الأصلي القائم.</p>
<p>الأداة ح</p> <p>الأداة ح هي أداة ليس لها تاريخ استحقاق ولكن يمكن للمصدر استدعاء الأداة في أي وقت من الأوقات ودفع المبلغ الاسمي لحامل الأداة زائدا الفائدة المستحقة الواجبة.</p> <p>الأداة ح تدفع معدل فائدة السوق ولكن دفع الفائدة لا يمكن أن يتم ما لم يكن المصدر قادراً على البقاء مؤبداً - مباشرة بعد الدفع.</p> <p>لا تستحق فائدة إضافية على الفائدة المؤجلة.</p>	<p>التدفقات النقدية التعاقدية ليست دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. وذلك لأن المصدر قد يكون مطالباً بتأجيل دفعات الفائدة ولا تستحق فائدة إضافية على مبالغ الفائدة الإضافية تلك. ونتيجة لذلك، فإن مبالغ الفائدة لا تُعد عوضاً مقابل القيمة الزمنية للنقد على المبلغ الأصلي القائم.</p> <p>وإذا استحققت فائدة على المبالغ المؤجلة، فإن التدفقات النقدية التعاقدية يمكن أن تكون دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.</p>
<p>إن حقيقة أن الأداة ح هي أداة ليس لها تاريخ استحقاق لا تعني في حد ذاتها - أن التدفقات النقدية التعاقدية ليست دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. في الواقع، للأداة التي ليس لها تاريخ استحقاق خيارات تمديد مستمرة (متعددة). ومثل هذه الخيارات قد ينتج عنها تدفقات نقدية تعاقدية تكون دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم إذا كانت دفعات الفائدة الزامية ويجب دفعها بشكل دائم.</p> <p>كما وأن حقيقة أن الأداة ح قابلة للاستدعاء لا يعني أن التدفقات النقدية التعاقدية ليست دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم ما لم تكن قابلة للاستدعاء بمبلغ لا يمثل - ما يقارب دفع المبلغ الأصلي والفائدة على ذلك المبلغ الأصلي القائم. وحتى لو كان المبلغ القابل للاستدعاء يتضمن مبلغاً يعرض - بشكل معقول - حامل الأداة مقابل الإنهاء المبكر للأداة، فإن التدفقات النقدية التعاقدية يمكن أن تكون دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم (أنظر أيضاً الفقرة ب12.1.4).</p>	

ب15.1.4 في بعض الحالات، قد يكون لأصل مالي تدفقات نقدية تعاقدية توصف بأنها المبلغ الأصلي والفائدة ولكن تلك التدفقات النقدية لا تمثل دفع المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم كما هو موضح في الفقرة 2.1.4(ب)، و2.1.4(ب) و3.1.4 من هذا المعيار

ب16.1.4 قد يكون هذا هو الحال إذا كان الأصل المالي يمثل استثماراً في أصول معينة أو تدفقات نقدية وعليه فإن التدفقات النقدية التعاقدية لا تكون فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. على سبيل المثال، إذا كانت الشروط التعاقدية تنص على زيادة التدفقات النقدية من الأصل المالي كلما زاد عدد السيارات التي تستخدم طريقاً معيناً برسوم مرور، فإن تلك التدفقات النقدية التعاقدية لا تتفق مع ترتيب إقراض أساس. ونتيجة لذلك، فإن الأداة لا تستوفي الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(ب). ويمكن أن يكون هذا هو الحال عندما تقتصر مطالبات الدائن على أصول محددة من أصول المدين أو على التدفقات النقدية من أصول محددة (على سبيل المثال، أصل مالي "بدون حق الرجوع").

ب17.1.4 وبالرغم من ذلك، فإن حقيقة أن الأصل المالي بدون حق الرجوع لا تمنع بالضرورة في حد ذاتها - أن يكون الأصل المالي مستوفياً للشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(ب). وفي مثل تلك الحالات، فإن الدائن يكون مطالباً بإجراء تقويم (تفحص) للأصول الأساس المحددة أو التدفقات النقدية لتحديد ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية للأصل المالي يتم تصنيفها على أنها دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. وإذا كانت شروط الأصل المالي تؤدي إلى نشوء أي تدفقات نقدية أخرى أو تحد من التدفقات النقدية بطريقة لا تتفق مع الدفعات التي تمثل المبلغ الأصلي والفائدة، فإن الأصل المالي لا يستوفي الشرط الوارد في الفقرتين 2.1.4(ب) و2.1.4(ب). وسواء كانت الأصول الأساس هي أصول مالية أو أصول غير مالية فإن ذلك لا يؤثر في حد ذاته - على هذا التقويم.

ب18.1.4 لا تؤثر خاصية التدفق النقدي التعاقدية على تصنيف الأصل المالي عندما يمكن أن يكون لها فقط - أثر طفيف على التدفقات النقدية التعاقدية للأصل المالي. وللقيام بهذا التحديد، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان الأثر المحتمل لخاصية التدفق النقدي التعاقدية في كل فترة تقرير، وبشكل مجمع، على مدى فترة عمر الأداة المالية. بالإضافة إلى ذلك، عندما يمكن أن يكون لخاصية التدفق النقدي التعاقدية أثر أكبر من طفيف على التدفقات النقدية التعاقدية (سواء في فترة تقرير واحدة أو بشكل مجمع) ولكن خاصية التدفق النقدي تلك ليست حقيقية، فإنها لا تؤثر على تصنيف الأصل المالي. وتكون خاصية التدفق النقدي غير حقيقية إذا كانت تؤثر على التدفقات النقدية التعاقدية للأداة فقط - عند حدوث حدث نادر جداً، وغير عادي إلى حد كبير ومن غير المحتمل حدوثه.

ب19.1.4 في ما يقارب كل معاملة إقراض يتم ترتيب أداة الدائن بحسب تاريخ الاستحقاق بالنسبة إلى أدوات الدائنين الآخرين للمدين. إن الأداة التي تكون تالية الاستحقاق بالنسبة للأدوات الأخرى قد يكون لها تدفقات نقدية تعاقدية تُعد دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم إذا كان عدم الدفع من قبل المدين يُعد خرقاً للعقد وكان لحامل الأداة حقاً تعاقدياً في المبالغ غير المدفوعة من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم حتى في حالة إفلاس المدين. على سبيل المثال، فإن المبلغ مستحق التحصيل من المدينين التجاريين، والذي يصنف دائته على أنه دائن عام، يتأهل على أن لديه دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم. ويكون هذا هو الحال حتى عندما يصدر المدين قروضاً تكون مؤمنة بضمان رهني، وهو ما يمنح حامل الدين ذلك، في حالة الإفلاس، الأولوية على مطالبات الدائن العام فيما يتعلق بالضمان الرهني ولكنه لا يؤثر على الحق التعاقدية للدائن العام في المبلغ الأصلي غير المدفوع والمبالغ الأخرى واجبة السداد.

الأدوات المربوطة تعاقدياً

ب20.1.4 في بعض أنواع المعاملات، قد يحدد المصدر أولوية الدفعات لحملة الأصول المالية باستخدام أدوات متعددة مربوطة تعاقدياً تُحدِث تركيزات للمخاطر الائتمانية (شرائح). ولكل شريحة ترتيب بحسب توالي الاستحقاق والذي يحدد الترتيب الذي يتم به تخصيص أي تدفقات نقدية متولدة من قبل المصدر إلى الشريحة. وفي هذه الحالات، يكون لحملة الشريحة الحق في دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم فقط - إذا كان المصدر قد ولد تدفقات نقدية كافية للوفاء بالشرائح الأعلى مرتبة.

ب21.1.4 في مثل هذه المعاملات، يكون للشريحة خصائص تدفق نقدي تُعد دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم فقط إذا:

(أ) كانت الشروط التعاقدية للشريحة التي يتم تقويمها لأغراض التصنيف (دون تفحص التجمع الأساس من الأصول المالية) تؤدي إلى نشوء تدفقات نقدية هي فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم (على سبيل المثال، معدل الفائدة على الشريحة غير مربوط برقم قياسي لسلعة).

(ب) كان للتجمع الأساس من الأدوات المالية خصائص التدفق النقدي المبينة ب23.1.4 وب24.1.4.

(ج) كان التعرض للمخاطر الائتمانية في التجمع الأساس من الأدوات المالية والمتأصلة في الشريحة مساوياً أو أقل من التعرض للمخاطر الائتمانية للتجمع الأساس من الأدوات المالية (على سبيل المثال، إذا كان التصنيف الائتماني للشريحة التي يتم تقويمها لأغراض التصنيف مساوياً أو أعلى من التصنيف الائتماني الذي ينطبق على شريحة واحدة مولت التجمع الأساس من الأدوات المالية).

ب23.1.4 يجب على المنشأة التفحص إلى أن يكون باستطاعتها تحديد التجمع الأساس من الأدوات التي تنشئ (بدلاً من تتجاوز) التدفقات النقدية. ويكون هذا هو التجمع الأساس من الأدوات المالية.

ب23.1.4 يجب أن يتضمن التجمع الأساس واحدة أو أكثر من الأدوات التي يكون لها تدفقات نقدية تعاقدية تُعد فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.

ب24.1.4 يجب أن يتضمن التجمع الأساس من الأدوات المالية -أيضاً- أدوات:

(أ) تقلص من تقلب التدفق النقدي للأدوات الواردة في الفقرة ب23.1.4، وعندما تُضم إلى الأدوات الواردة في الفقرة ب23.1.4، ينتج عنها تدفقات نقدية تُعد فقط - دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم (على سبيل المثال، حد أعلى أو حد أدنى لمعدل الفائدة أو عقد يقلص من المخاطر الائتمانية على بعض أو على جميع الأدوات الواردة في الفقرة ب23.1.4)؛ أو

(ب) تضبط التدفقات النقدية للشرائح مع التدفقات النقدية لتجمع الأدوات الأساس الواردة في الفقرة ب23.1.4 لمعالجة الفروق في و فقط في:

(1) ما إذا كان معدل الفائدة ثابتاً أم متغيراً؛ أو

(2) العملة التي يتم بها تقويم التدفقات النقدية، بما في ذلك التضخم في تلك العملة؛ أو

(3) توقيت التدفقات النقدية.

ب25.1.4 إذا كانت أية أداة في التجمع لا تستوفي الشروط الواردة في الفقرة ب23.1.4 أو الفقرة ب24.1.4، فإن الشرط الوارد في الفقرة ب21.1.4 (ب) لا يكون مستوفى. وللقيام بهذا التقويم، فإنه ليس ضرورياً القيام بتحليل تفصيلي لكل أداة في التجمع على حدة. وبالرغم من ذلك، يجب على المنشأة استخدام الاجتهاد والقيام بتحليل كافٍ لتحديد ما إذا كانت الأدوات في التجمع تستوفي الشروط الواردة في الفقرتين ب23.1.4-ب24.1.4. (انظر أيضاً الفقرة ب18.1.4 للإرشادات بشأن خصائص التدفق النقدي التعاقدية التي لها أثر طفيف فقط.)

ب26.1.4 إذا كان حامل الأداة لا يستطيع تقويم الشروط الواردة في الفقرة ب21.1.4 عند الإثبات الأولي، فيجب قياس الشريحة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. وإذا كان التجمع الأساس من الأدوات يمكن أن يتغير بعد الإثبات الأولي بحيث لا يكون في استطاعة التجمع استيفاء الشروط الواردة في الفقرتين ب23.1.4-ب24.1.4، فإن الشريحة لا تكون مستوفية للشروط الواردة في الفقرة ب21.1.4 ويجب أن يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. وبالرغم من ذلك إذا كان التجمع الأساس يتضمن أدوات مضمونة بأصول لا تستوفي الشروط الواردة في الفقرتين ب23.1.4-ب24.1.4، فإن القدرة على تملك مثل هذه الأصول يجب عدم أخذها في الحسبان لأغراض تطبيق هذه الفقرة ما لم تكن المنشأة قد اقتنت الشريحة بقصد السيطرة على الضمان الرهني.

خيار وسم أصل مالي أو التزام مالي على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (القسمان 1.4 و 2.4)

ب27.1.4 مع مراعاة الشروط الواردة في الفقرتين 5.1.4 و 2.2.4، فإن هذا المعيار يسمح للمنشأة بوسم أصل مالي، أو التزام مالي، أو مجموعة من أدوات مالية (أصول مالية أو التزامات مالية أو كليهما) على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة شريطة أن ينتج عن ذلك معلومات أكثر ملاءمة.

ب28.1.4 إن قرار المنشأة وسم أصل مالي أو التزام مالي على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة يُعد مشابهاً لاختيار سياسة محاسبية (على الرغم من أنه على خلاف اختيار السياسة المحاسبية، ليس مطلوباً تطبيقه -بشكل ثابت - على جميع المعاملات المشابهة). وعندما يكون للمنشأة مثل هذا الاختيار، فإن الفقرة 14 (ب) من معيار المحاسبة الدولي 8 تتطلب أن ينتج عن السياسة المختارة أن تقدم القوائم المالية معلومات يمكن الاعتماد عليها وأكثر ملاءمة حول آثار المعاملات والأحداث والظروف الأخرى على المركز المالي للمنشأة، أو أدائها المالي أو تدفقاتها النقدية. على سبيل المثال، في حالة وسم التزام مالي على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإن الفقرة 2.2.4 تبين حالتين يتم فيهما استيفاء المتطلب بتقديم معلومات أكثر ملاءمة. وبناءً عليه، ولكي تختار المنشأة مثل هذا الوسم وفقاً للفقرة 2.2.4، فإنه يلزم المنشأة التدليل على أنه يقع ضمن نطاق إحدى هاتين الحالتين (أو كليهما).

وسم يزيل أو يقلص -بشكل كبير - عدم تماثل محاسبي

ب29.1.4 يتم تحديد قياس أصل مالي أو التزام مالي وتصنيف التغيرات المثبتة في قيمته العادلة بحسب تصنيف البند وما إذا كان البند جزءاً من علاقة تحوط موسومة. ومثل تلك المتطلبات قد تحدث عدم اتساق في القياس أو الإثبات (الذي يشار إليه في بعض الأحيان على أن "عدم تماثل محاسبي") عندما، على سبيل المثال، في غياب الوسم على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإن الأصل المالي يتم تصنيفه عند قياسه لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة ويتم لاحقاً قياس الالتزام، الذي تعده المنشأة على أنه ذو صلة، بالتكلفة المستنفدة (مع عدم إثبات التغيرات في القيمة العادلة). وفي مثل هذه الحالات، فإن المنشأة قد تخلص إلى أن قوائمها المالية ستقدم معلومات أكثر ملاءمة إذا تم قياس كل من الأصل والالتزام على أنهما بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

ب30.1.4 تظهر الأمثلة التالية متى يمكن أن يتم استيفاء هذا الشرط. في جميع الحالات، يمكن للمنشأة استخدام هذا الشرط لوسم أصول مالية أو التزامات مالية على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كانت فقط - تستوفي المبدأ الوارد في الفقرة 5.1.4 أو 2.2.4(أ):

(أ) منشأة عليها التزامات بموجب عقود تأمين يتضمن قياسها معلومات حالية (كما هو مسموح به بموجب الفقرة 24 من المعيار الدولي للتقرير المالي 4) ولديها أصول مالية تعدها ذات صلة، والتي بخلاف ذلك يتم قياسها إما بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالتكلفة المستنفدة.

(ب) منشأة لديها أصول مالية، أو عليها التزامات مالية أو كليهما تتشارك في مخاطر، مثل مخاطر معدل الفائدة، والتي ينشأ عنها تغيرات عكسية في القيمة العادلة تميل إلى معادلة بعضها البعض. وبالرغم من ذلك، بعض الأدوات - فقط - هو الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (على سبيل المثال، تلك التي تُعد مشتقات، أو تلك المصنفة على أنها محتفظ بها للمتاجرة). كما قد يكون هذا هو حال عدم استيفاء متطلبات المحاسبة عن التحوط لأنه، على سبيل المثال، لم يتم استيفاء متطلبات فعالية التحوط الواردة في الفقرة 1.4.6.

(ج) منشأة لديها أصول مالية، أو عليها التزامات مالية أو كليهما تتشارك في مخاطر، مثل مخاطر معدل الفائدة، والتي ينشأ عنها تغيرات عكسية في القيمة العادلة تميل إلى معادلة بعضها البعض ولا يتأهل أي من الأصول المالية أو الالتزامات المالية للوسم على أنها أداة تحوط لأنها لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. وعلاوة على ذلك، ففي غياب المحاسبة عن التحوط هناك عدم اتساق كبير في إثبات المكاسب أو الخسائر. على سبيل المثال، تكون المنشأة قد مولت مجموعة محددة من القروض من خلال إصدار سندات يتاجر فيها تميل التغيرات في قيمتها العادلة إلى معادلة بعضها البعض. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه إذا كانت المنشأة تقوم - بشكل منظم - بشراء وبيع السندات، ولكن نادراً ما تقوم بشراء أو بيع القروض، فإن التقرير عن كل من القروض والسندات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة يزيل عدم الاتساق في توقيت إثبات المكاسب أو الخسائر الذي ينشأ بخلاف ذلك عن قياس كل منهما بالتكلفة المستنفدة وإثبات مكسب أو خسارة في كل مرة تتم فيه إعادة شراء سند.

ب31.1.4 في حالات مثل تلك الموضحة في الفقرة السابقة، فإن وسم الأصول المالية والالتزامات المالية، عند الإثبات الأولي، التي بخلاف ذلك لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة قد يزيل أو يقلص - بشكل كبير - عدم اتساق القياس أو الإثبات وينتج معلومات أكثر ملاءمة. ولأغراض عملية، لا يلزم المنشأة الدخول في نفس الوقت تماماً في جميع الأصول والالتزامات التي ينشأ عنها عدم اتساق في القياس أو الإثبات. ويسمح بتأخير معقول شريطة أن يتم وسم كل معاملة وأي معاملات متبقية من المتوقع حدوثها على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة عند إثباتها الأولي.

ب32.1.4 إنه ليس من المقبول أن يتم فقط - وسم بعض الأصول المالية والالتزامات المالية، التي ينشأ عنها عدم الاتساق، على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كان القيام بذلك لا يزيل عدم الاتساق أو يقلصه بشكل كبير - ومن ثم لا ينتج عنه معلومات أكثر ملاءمة. وبالرغم من ذلك، فإنه من المقبول أن يتم فقط - وسم بعض من عدد من الأصول المالية المتشابهة أو الالتزامات المالية المتشابهة إذا كان القيام بذلك يحقق تقليصاً كبيراً (ومن المحتمل تقليص أكبر بالمقارنة بالوسوم الأخرى المسموح بها) في عدم الاتساق. على سبيل المثال، افترض أن منشأة عليها عدد من الالتزامات المالية المتشابهة التي يبلغ مجموعها 100 وحدة عملة ولديها عدد من الأصول المالية المتشابهة التي يبلغ مجموعها 50 وحدة عملة ولكن يتم قياسها على أساس مختلف. يمكن للمنشأة تقليص عدم الاتساق في القياس - بشكل كبير - من خلال وسم جميع الأصول، عند الإثبات الأولي، ولكن وسم فقط - بعض الالتزامات (على سبيل المثال، التزامات منفردة يبلغ مجموعها 45 وحدة عملة) على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. وبالرغم من ذلك، نظراً لأن الوسم بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة يمكن تطبيقه فقط - على كامل الأداة المالية، فإنه يجب على المنشأة، في هذا المثال، وسم واحد أو أكثر من الالتزامات في مجملها. ولا تستطيع المنشأة وسم عنصر من التزام (التغيرات في القيمة العادلة التي تنسب إلى عنصر واحد من المخاطر فقط مثل التغيرات في معدل فائدة قياسي) أو جزء من التزام (أي نسبة مئوية منه).

مجموعة من التزامات مالية أو من أصول مالية والالتزامات المالية تدار ويتم تقويم أداؤها على أساس القيمة العادلة

ب33.1.4 يمكن للمنشأة إدارة وتقويم أداء مجموعة من التزامات مالية أو من أصول مالية والالتزامات المالية بمثل تلك الطريقة التي ينتج فيها عن قياس تلك المجموعة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة معلومات أكثر ملاءمة. والتكرار في هذا المثال هو على طريقة إدارة المنشأة للأداء وتقويمها له، وليس على طبيعة أدواتها المالية.

ب34.1.4 على سبيل المثال، يمكن للمنشأة استخدام هذا الشرط لوسم التزامات مالية على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا كانت تستوفي المبدأ الوارد في الفقرة 2.2.4(ب) ويكون لدى المنشأة أصول مالية وعليها التزامات مالية والتي تتشارك في واحد أو أكثر من المخاطر وتلك المخاطر تتم إدارتها وتقويمها على أساس القيمة العادلة وفقاً للسياسة الموثقة لإدارة الأصل والالتزام. ويمكن أن يكون المثال على ذلك منشأة تكون قد أصدرت منتجات مهيكلة تتضمن مشتقات مُدمجة متعددة وتدير المخاطر الناتجة على أساس القيمة العادلة باستخدام خليط من الأدوات المالية المشتقة وغير المشتقة.

ب35.1.4 كما ذكر أعلاه، فإن هذا الشرط يعتمد على طريقة إدارة المنشأة وتقويمها لأداء مجموعة الأدوات المالية قيد الدراسة. وبناءً عليه، (مع مراعاة متطلب الوسم عند الإثبات الأولي) يجب على المنشأة، التي تسم التزامات مالية على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة على أساس هذا الشرط، وسم جميع الالتزامات المالية المؤهلة، التي تتم إدارتها وتقويمها معاً على هذا النحو.

ب36.1.4 لا يلزم أن يكون توثيق استراتيجية المنشأة شاملاً ولكن ينبغي أن يكون كافياً للتدليل على الالتزام بالفقرة 4-2-2(ب). ومثل هذا التوثيق ليس مطلوباً لكل بند منفرد، ولكن يمكن أن يكون على أساس محفظة. على سبيل المثال، إذا كانت نظام أداء الإدارة لأحد الأقسام - حسب موافقة كبار موظفي إدارة المنشأة - يبرهن بوضوح على أن أداءه يتم تقويمه على أساس مجموع العائد، فليس مطلوباً إجراء توثيق إضافي للبرهنة على الالتزام بالفقرة 2.2.4(ب).

المشتقات المُدمجة (القسم 3.4)

ب1.3.4 عندما تصبح المنشأة طرفاً في عقد مختلط مع مضيف لا يعد أصلاً ضمن نطاق هذا المعيار الدولي للتقرير المالي، فإن الفقرة 3.3.4 تتطلب من المنشأة أن تحدد أي مشتقات مُدمجة، وأن تُقوّم ما إذا كان مطلوباً فصلها عن العقد المُضيف، وأن تقوم بقياس تلك المشتقات المطلوب فصلها بالقيمة العادلة عند الإثبات الأولي، و لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

ب2.3.4 إذا لم يكن للعقد المُضيف تاريخ استحقاق منصوص عليه أو محدد مسبقاً وكان يعبر عن حصة متبقية في صافي أصول المنشأة، عندئذٍ فإن خصائصه الاقتصادية ومخاطره تكون هي تلك الخاصة بأداة حقوق الملكية، ويلزم أن تمتلك المشتقة المُدمجة خصائص حقوق الملكية المتعلقة بالمنشأة نفسها لكي يمكن عدها على أنها مرتبطة بشكل وثيق. وإذا لم يكن العقد المُضيف أداة حقوق ملكية وكان يستوفي تعريف أداة مالية، عندئذٍ فإن خصائصه الاقتصادية ومخاطره تكون هي تلك الخاصة بأداة دين.

ب3.3.4 يتم فصل المشتقة المُدمجة التي ليست خياراً (مثل عقد أجل أو مقايضة مُدمج) عن عقدها المُضيف على أساس شروطها المنصوص عليها أو الضمنية الأساس، بحيث ينتج عن ذلك أن تكون لها قيمة عادلة صفرية عند الإثبات الأولي. ويتم فصل المشتقة المُدمجة المُستندة إلى خيار (مثل خيار بيع أو شراء أو حد أقصى أو حد أدنى أو مقايضة مُدمجة) عن عقدها المُضيف على أساس شروط ميزة الخيار المنصوص عليها. ويكون المبلغ التقديري الأولي للأداة المُضيفية هو المبلغ المتبقي بعد فصل المشتقة المُدمجة.

ب4.3.4 بشكل عام، تعامل المشتقات المتعددة المُدمجة في عقد مختلط واحد على أنها مشتقة مُدمجة مركبة واحدة. وبالرغم من ذلك، تتم المحاسبة عن المشتقات المُدمجة، التي يتم تصنيفها على أنها حقوق ملكية (أنظر معيار المحاسبة الدولي 32) بشكل منفصل عن تلك المصنفة على أنها أصول أو التزامات. بالإضافة إلى ذلك، إذا كان لعقد مختلط أكثر من مشتقة مُدمجة واحدة وكانت تلك المشتقات تتعلق بتعرضات لمخاطر مختلفة ويمكن فصلها بسهولة - ومستقلة عن بعضها البعض، فإنه تتم المحاسبة عنها بشكل منفصل - عن بعضها البعض.

ب5.3.4 لا تُعد الخصائص الاقتصادية لمشتقة مُدمجة ومخاطرها مرتبطة بشكل وثيق - بالعقد المُضيف (الفقرة 3.3.4(أ)) في الأمثلة التالية. وفي هذه الأمثلة، وبافتراض استيفاء الشروط الواردة في الفقرة 3.3.4(ب) و(ج)، فإن المنشأة تحاسب عن المشتقة المُدمجة - شكل منفصل - عن عقدها المُضيف.

(أ) خيار بيع مُدمج في أداة تمكن حاملها من مطالبة المصدر بإعادة اقتناء الأداة مقابل مبلغ من النقد أو أصول أخرى يختلف على أساس التغيير في السعر أو الرقم القياسي لحقوق ملكية أو سلعة لا تُعد مرتبطة بشكل وثيق - بأداة الدين المُضيفية.

(ب) خيار أو شرط تلقائي بتمديد الأجل المتبقي حتى استحقاق أداة دين لا يُعد مرتبطة بشكل وثيق - بأداة الدين المُضيفية ما لم يكن هناك تعديل متزامن على معدل الفائدة السوقي الحالي التقريبي وقت التمديد. وإذا أصدرت المنشأة أداة دين وقام حامل أداة الدين بتلك بكتابة خيار شراء أداة الدين لطرف ثالث، فإن المصدر يعد خيار الشراء على أنه تمديد لأجل استحقاق أداة الدين شريطة أن يكون بالإمكان مطالبة المصدر بالمشاركة في أو تسهيل تسويق أداة الدين نتيجة لممارسة خيار الشراء.

(ج) الفائدة أو دفعات المبلغ الأصلي المرهونة بالرقم القياسي لحقوق الملكية والمُدمجة في أداة دين أو عقد تأمين مُضيف - يتم بموجبه ربط مبلغ الفائدة أو المبلغ الأصلي بقيمة أدوات حقوق الملكية - لا تُعد مرتبطة - بشكل وثيق - بالأداة المُضيفية نظراً لأن المخاطر المتأصلة في الأداة المُضيفية وفي المشتقة المُدمجة ليست متشابهة.

(د) الفائدة أو دفعات المبلغ الأصلي المرهونة بالرقم القياسي لسلعة والمُدمجة في أداة دين أو عقد تأمين مُضيف - يتم بموجبه ربط مبلغ الفائدة أو دفعات المبلغ الأصلي بالرقم القياسي لسعر سلعة (الذهب مثلاً) - لا تُعد مرتبطة - بشكل وثيق - بالأداة المُضيفية نظراً لأن المخاطر المتأصلة في الأداة المُضيفية وفي المشتقة المُدمجة ليست متشابهة.

(هـ) خيار الشراء أو البيع أو خيار الدفع مقدماً المُدمج في عقد دين أو عقد تأمين مُضيف لا يعد مرتبطاً - بشكل وثيق - بالعقد المضيف ما لم يكن:

(1) سعر ممارسة الخيار مساوٍ تقريباً في كل تاريخ ممارسة للتكلفة المستنفدة لأداة الدين المضيفة أو للمبلغ الدفترى لعقد التأمين المضيف.

(2) سعر الممارسة لخيار الدفع مقدماً يعوض المقرض عن مبلغ يصل إلى القيمة الحالية التقريبية للفائدة الضائعة للأجل المتبقي من العقد المضيف. والفائدة الضائعة هي حصيلية ضرب المبلغ الأصلي المدفوع مقدماً في فرق معدل الفائدة. و فرق معدل الفائدة هو الزيادة في معدل الفائدة الفعلية للعقد المضيف على معدل الفائدة الفعلية الذي تتسلمه المنشأة في تاريخ الدفع مقدماً إذا أعادت استثمار المبلغ الأصلي المدفوع مقدماً في عقد مشابه للأجل المتبقي من العقد المضيف.

يتم القيام بتقويم ما إذا كان خيار الشراء أو البيع مرتبطاً - بشكل وثيق - بعقد الدين المضيف أم لا قبل فصل عنصر حقوق الملكية من أداة دين القابلة للتحويل إلى نقد وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 32.

(ح) المشتقات الائتمانية التي تكون مُدمجة في أداة دين مضيفة وتسمح لطرف واحد ("المستفيد") بتحويل المخاطر الائتمانية لأصل مرجعي معين، والذي قد لا يكون مملوكاً لها، إلى طرف آخر ("الضامن") لا تُعد مرتبطة - بشكل وثيق - بأداة الدين المضيفة. وتسمح مثل هذه المشتقات الائتمانية للضامن بتحمل المخاطر الائتمانية المرتبطة بالأصل المرجعي دون أن تمتلكه - بشكل مباشر.

ب6.3.4 مثال لعقد مختلط هو أداة مالية تمنح حاملها الحق في إعادة بيع الأداة المالية إلى المصدر في مقابل مبلغ من النقد أو أصول أخرى والذي يتغير على أساس التغير في الرقم القياسي لحقوق ملكية أو لسلعة يمكن أن يزيد أو ينخفض ("أداة قابلة لإعادة"). وما لم يُسم المصدر عند الإثبات الأولى الأداة القابلة للإعادة على أنها التزام مالي بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإنه مطالب بموجب الفقرة 3.3.4 بفصل المشتقة المُدمجة (أي دفعة المبلغ الأصلي المربوطة برقم قياسي) نظراً لأن العقد المضيف هو أداة دين بموجب الفقرة ب3.3.4 ودفعة المبلغ الأصلي المربوطة برقم قياسي لا تُعد مرتبطة - بشكل وثيق - بأداة الدين المضيفة بموجب الفقرة ب4.3.3.1. ونظراً لأن دفعة المبلغ الأصلي يمكن أن تزداد أو تنخفض، فإن المشتقة المُدمجة تُعد مشتقة ليست خياراً والتي يتم ربط قيمتها بالتغير الأساس.

ب7.3.4 في حالة أداة دين قابلة للإعادة يمكن إعادة بيعها في أي وقت مقابل نقد مساوٍ لنصيب تناسب من قيمة صافي أصول المنشأة (مثل وحدات في صندوق استثمار مشترك برأس مال مفتوح أو بعض المنتجات الاستثمارية المربوطة بالوحدات)، فإن أثر فصل مشتقة مُدمجة والمحاسبة عن كل مكون هي قياس العقد المختلط بمبلغ الاسترداد الذي يكون واجب السداد في نهاية فترة التقرير إذا مارس حامل الأداة حقه في إعادة بيع الأداة إلى المصدر.

ب8.3.4 تكون الخصائص الاقتصادية لمشتقة مُدمجة ومخاطرها مرتبطة - بشكل وثيق - بالخصائص الاقتصادية للعقد المضيف ومخاطره في الأمثلة الآتية. في هذه الأمثلة، لا تحاسب المنشأة عن المشتقة المُدمجة - بشكل منفصل - عن العقد المضيف.

(أ) مشتقة مُدمجة الأساس فيها هو معدل فائدة أو الرقم القياسي لمعدل فائدة يمكن أن يغير مبلغ الفائدة الذي يدفع بخلاف ذلك أو يتم استلامه على عقد دين مضيف بفائدة أو عقد تأمين مرتبط - بشكل وثيق - بالعقد المضيف إلا إذا ممكناً أن تتم تسوية العقد المختلط بطريقة لا يسترد فيها حامله ما يقارب جميع استثماره المثبت أو أنه يمكن للمشتقة المُدمجة - على الأقل - مضاعفة معدل العائد المبدئي لحملها على العقد المضيف ويمكن أن ينتج عنها معدل عائد - على الأقل - ضعف ما يكون عليه العائد في السوق لعقد بنفس شروط العقد المضيف.

(ب) حد أعلى أو حد أدنى لمعدل الفائدة، مُدمج في عقد دين أو عقد تأمين، مرتبط - بشكل وثيق - بالعقد المضيف، شريطة أن يكون الحد الأعلى عند معدل الفائدة في السوق أو أعلى منه وأن يكون الحد الأدنى عند معدل الفائدة في السوق أو أدنى منه وذلك عند إصدار العقد، وألا يتم رفع الحد الأعلى أو الحد الأدنى فيما يتعلق بالعقد المضيف. وبالمثل، فإن الأحكام التي يتضمنها عقد لشراء أو بيع أصل (مثل سلعة) الذي يضع حداً أعلى وحداً أدنى للسعر الذي يتم دفعه أو استلامه مقابل الأصل يكونان مرتبطين - بشكل وثيق - بالعقد المضيف إذا كان كل من الحد الأعلى والحد الأدنى غير مجزيان منذ البداية ولم يتم رفعهما.

(ج) مشتقة عملات أجنبية مُدمجة تقدم تدفقا من دفعات المبلغ الأصلي أو الفائدة المُقومة بعملة أجنبية ومدمجة في أداة دين مضيفة (على سبيل المثال، سند ثنائي العملة) تُعد مرتبطة - بشكل وثيق - بأداة الدين المضيفة. ومثل هذه المشتقات ليست منفصلة عن الأداة المضيفة نظراً لأن معيار المحاسبة الدولي 21 "أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" يتطلب إثبات مكاسب وخسائر العملة الأجنبية من البنود النقدية ضمن الربح أو الخسارة.

(د) مشتقة عملات أجنبية مُدمجة في عقد مضيف هو عقد تأمين أو ليس أداة مالية (مثل عقد شراء أو بيع بند غير مالي يكون فيه مُقوماً بعملة أجنبية) تُعد مرتبطة - بشكل وثيق - بالعقد المضيف شريطة أن لا يتم رفعها، وأن لا تتضمن ميزة خيار، وأن تتطلب أن تكون الدفعات بإحدى العملات الآتية:

(1) العملة الوظيفية لأي طرف أساس في ذلك العقد؛ أو

(2) العملة التي تُقوم بها - عادة - سعر السلعة أو الخدمة التي يتم اقتناءها أو تقديمها في المعاملات التجارية حول العالم (مثل الدولار الأمريكي لمعاملات النفط الخام)؛ أو

(3) العملة التي تستخدم - عموماً - في عقود شراء أو بيع البنود غير المالية في البيئة الاقتصادية التي تتم فيها معاملة (مثلاً عملة مستقرة وسائلة - نسبياً - تستخدم عموماً في المعاملات التجارية المحلية أو في التجارة الخارجية).

(هـ) خيار الدفع مقدماً المدمج في متاجرة - فقط - بالفائدة أو متاجرة - فقط - بالمبلغ الأصلي يعد مرتبطاً بشكل وثيق - بالعقد المضيف شريطة أن يكون العقد المضيف (1) قد نتج - بشكل أولي - عن فصل الحق في استلام التدفقات النقدية التعاقدية للأداة المالية التي، هي في حد ذاتها وبذاتها، لم تتضمن مشتقة مدمجة، و(2) لا يتضمن أي شروط ليست موجودة في عقد الدين المضيف الأصلي.

(و) المشتقة المدمجة في عقد إيجار مضيف تعد مرتبطة - بشكل وثيق - بالعقد المضيف إذا كانت المشتقة المدمجة (1) رقماً قياسياً مرتبطاً بالتضخم مثل رقم قياسي لدفعات الإيجار يكون مربوطاً بالرقم القياسي لأسعار المستهلك (شريطة ألا يتم رفع الإيجار وأن يكون الرقم القياسي مرتبطاً بالتضخم في البيئة الاقتصادية للمنشأة ذاتها) أو (2) دفعات إيجار متغيرة تستند إلى مبيعات ذات صلة أو (3) دفعات إيجار متغيرة تستند إلى معدلات فائدة متغيرة.

(ز) ميزة الربط بالوحدة المدمجة في أداة مالية مضيفة أو عقد تأمين مضيف تعد مرتبطة - بشكل وثيق - بالأداة المضيفة أو العقد المضيف إذا كانت الدفعات المقومة بالوحدة يتم قياسها بالقيم الجارية للوحدة والتي تعكس القيم العادلة لأصول الصندوق الاستثماري. إن ميزة الربط بالوحدة تُعد شرطاً تعاقدياً يتطلب دفعات مقومة بوحدة صندوق استثماري داخلي أو خارجي.

(ح) المشتقة المدمجة في عقد تأمين تعد مرتبطة - بشكل وثيق - بعقد التأمين المضيف إذا كانت المشتقة المدمجة وعقد التأمين المضيف مترابطين بحيث لا تستطيع المنشأة قياس المشتقة المدمجة - بشكل منفصل (أي بدون أخذ العقد المضيف في الحسبان).

أدوات تطوي على مشتقات مدمجة

ب9.3.4 كما ورد في الفقرة ب1.3.4، عندما تصبح المنشأة طرفاً في عقد مختلط ولا يكون المضيف أصلاً يقع ضمن نطاق هذا المعيار ويكون مع مشتقة مدمجة واحدة أو أكثر، فإن الفقرة 3.3.4 تتطلب من المنشأة أن تحدد أي من مثل هذه المشتقات المدمجة، وأن تُقوّم ما إذا كان مطلوباً فصلها عن العقد المضيف، وأن تقوم بقيات تلك المشتقات المطلوب فصلها، بالقيمة العادلة عند الإثبات الأولي ولاحقاً. ويمكن أن تكون هذه المتطلبات أكثر تعقيداً، أو ينتج عنها قياسات يمكن الاعتماد عليها بشكل أقل، بالمقارنة في حال تم قياس مجمل الأداة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. ولذلك السبب فإن هذا المعيار يسمح بوسم مجمل العقد المختلط على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

ب10.3.4 يمكن استخدام مثل هذا الوسم سواء كانت الفقرة 3.3.4 تتطلب فصل الأدوات المشتقة عن العقد المضيف أو تمنع مثل هذا الفصل. وبالرغم من ذلك فإن الفقرة 5.3.4 لا تبرر وسم العقد المختلط على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة في الحالات المبينة في الفقرة 5.3.4(أ) و(ب) لأن القيام بذلك لا يقلل التعقيد أو يزيد في إمكانية الاعتماد على القياس.

إعادة تقويم المشتقات المدمجة

ب11.3.4 وفقاً للفقرة 3.3.4، يجب على المنشأة تقويم ما إذا كان مطلوباً فصل مشتقة مدمجة عن العقد المضيف والمحاسبة عنها على أنها مشتقة عندما تصبح المنشأة طرفاً في العقد لأول مرة. ويحظر إعادة التقويم اللاحق ما لم يكن هناك تغيير في شروط العقد يعدل بشكل كبير - التدفقات النقدية التي تكون بخلاف ذلك مطلوبة بموجب العقد، وفي تلك الحالة فإن إعادة التقويم تكون مطلوبة. تحدد المنشأة ما إذا كان تعديل التدفقات النقدية كبيراً من خلال الأخذ في الحسبان المدى الذي تكون عنده التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة مرتبطة بالمشتقة المدمجة، أو القدر الذي تغير به العقد المضيف أو كليهما وما إذا كان التغيير كبيراً بالنسبة إلى التدفقات النقدية المتوقعة - سابقاً - من العقد.

ب12.3.4 لا تنطبق الفقرة ب11.3.4 على المشتقات المدمجة في العقود التي يتم اقتناؤها ضمن:

- تجميع أعمال (كما تم تعريفه في المعيار الدولي للتقرير المالي 3 "تجميع الأعمال")، أو
- تجميع منشآت أو أعمال تخضع لسيطرة واحدة كما هو موضح في الفقرات ب1- ب4 من المعيار الدولي للتقرير المالي 3؛ أو
- تأسيس مشروع مشترك كما تم تعريفه في المعيار الدولي للتقرير المالي 11 "الترتيبات المشتركة" أو إعادة تقويمها الممكن في تاريخ الاقتناء.³

³ يتناول المعيار الدولي للتقرير المالي 3 اقتناء عقود مع مشتقات مدمجة فيها ضمن تجميع أعمال.

إعادة تصنيف الأصول المالية (القسم 4.4)

إعادة تصنيف الأصول المالية

1.4.4.ب تتطلب الفقرة 1.4.4 من المنشأة إعادة تصنيف الأصول المالية إذا قامت المنشأة بتغيير نموذج أعمالها لإدارة تلك الأصول المالية. من المتوقع أن تكون مثل هذه التغييرات نادرة جداً. وتحدد الإدارة العليا للمنشأة مثل هذه التغييرات كنتيجة لتغييرات خارجية أو داخلية ويجب أن تكون مهمة بالنسبة لعمليات المنشأة ويمكن التذليل عليها للأطراف الخارجية. وبناءً عليه، سوف يحدث التغيير في نموذج أعمال المنشأة فقط - إما عندما تبدأ المنشأة، أو توقف، تنفيذ نشاط يُعد مهماً بالنسبة لعملياتها؛ على سبيل المثال، عندما تكون المنشأة قد قامت باقتناء، أو استبعاد أو إنهاء خط أعمال. وتشتمل أمثلة التغيير في نموذج الأعمال على ما يلي:

(أ) منشأة لديها محفظة من القروض التجارية التي تحتفظ بها لبيعها في الأجل القصير. تستحوذ المنشأة على شركة تدير قروضا تجارية ولديها نموذج أعمال وهو أن تحتفظ بالقروض لأجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية. لم تعد المحفظة من القروض التجارية للبيع، وتدار المحفظة الآن مع القروض التجارية التي تم اقتناؤها ويتم الاحتفاظ بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.

(ب) شركة للخدمات المالية تقرر إغلاق أعمالها لخدمات الرهن العقاري للأفراد. لم تعد تلك الأعمال تقبل أعمالاً جديدة وتقوم شركة الخدمات المالية بتسويق محفظتها من قروض الرهن العقاري لبيعها.

2.4.4.ب يجب إحداث التغيير في هدف نموذج أعمال المنشأة قبل تاريخ إعادة التصنيف. على سبيل المثال، إذا قررت شركة للخدمات المالية في 15 فبراير إغلاق أعمالها لخدمات الرهن العقاري للأفراد وبناءً عليه يجب عليها إعادة تصنيف جميع الأصول المالية المتأثرة في 1 أبريل (أي أول يوم من فترة التقرير التالية للمنشأة)، فإنه يجب على المنشأة، بعد 15 فبراير، عدم قبول أعمال جديدة لخدمات الرهن العقاري للأفراد أو بخلاف ذلك مزاوله أنشطة تتفق مع نموذج أعمالها السابق.

3.4.4.ب لا يعد ما يلي تغييرات في نموذج الأعمال:

(أ) تغيير في القصد المتعلق بأصول مالية معينة (حتى في حالات التغييرات المهمة في ظروف السوق).

(ب) الاختفاء المؤقت لسوق معينة للأصول المالية.

(ج) تحويل أصول مالية بين أجزاء من المنشأة لها نماذج أعمال مختلفة.

القياس (الفصل 5)

القياس الأولي (القسم 1-5)

1.1.5.ب عادة ما تكون القيمة العادلة لأداة مالية عند الإثبات الأولي هي سعر المعاملة (أي القيمة العادلة للعرض المقدم أو المستلم، أنظر أيضاً -الفقرة ب2.1.5 والمعيار الدولي للتقرير المالي 13). وبالرغم من ذلك، إذا كان جزء من العرض المقدم أو المستلم هو مقابل شيء بخلاف الأداة المالية، فإنه يجب على المنشأة قياس القيمة العادلة للأداة المالية. على سبيل المثال، فإن القيمة العادلة لقرض أو لمبلغ مستحق التحصيل طويل الأجل لا يغل فائدة، يمكن قياسها على أنها القيمة الحالية لجميع المتحصلات النقدية المستقبلية المخصومة باستخدام معدل (معدلات) الفائدة السائدة في السوق لأداة مشابهة (مشابهة من حيث العملة، والأجل، ونوع معدل الفائدة والعوامل الأخرى) لها تصنيف انتمائي مشابه. وأي مبلغ إضافي يتم إقرضه يُدعى مصروفاً أو تخفيضاً في الدخل ما لم يتأهل للإثبات على أنه نوع آخر من الأصول.

2.1.5.ب إذا قامت المنشأة باستحداث قرض بمعدل فائدة غير معدل السوق (مثلاً 5 في المائة في حين أن معدل السوق لقرض مشابه هو 8 في المائة)، وتسلمت رسم إنشاء القرض على أنه تعويض، فإن المنشأة تقوم بإثبات القرض بقيمته العادلة، أي بالصافي بعد خصم الرسم الذي تسلمته.

2.1.5.ب عادة ما يكون سعر المعاملة (أي القيمة العادلة للعرض المقدم أو المستلم، أنظر المعيار الدولي للتقرير المالي 13) هو أفضل دليل على القيمة العادلة للأداة المالية عند الإثبات الأولي. وإذا قررت المنشأة أن القيمة العادلة عند الإثبات الأولي تختلف عن سعر المعاملة كما هو مذكور في الفقرة 1.1.5، فإنه يجب على المنشأة المحاسبة عن تلك الأداة في ذلك التاريخ كما يلي:

(أ) بالقياس المطلوب بموجب الفقرة 1.1.5، إذا كان هناك دليل على تلك القيمة العادلة من خلال سعر مععلن في سوق نشطة لأصل أو التزام مماثل (أي مدخل المستوى 1) أو بالاستناد إلى طريقة تقويم تستخدم فقط - بيانات من الأسواق الممكن رصدها. ويجب على المنشأة إثبات الفرق بين القيمة العادلة عند الإثبات الأولي وسعر المعاملة على أنه مكسب أو خسارة.

(ب) بالقياس المطلوب بموجب الفقرة 1.1.5، المعدل لتأجيل الفرق بين القيمة العادلة عند الإثبات الأولي وسعر المعاملة لجميع الحالات الأخرى. وبعد الإثبات الأولي، يجب على المنشأة إثبات ذلك الفرق المؤجل على أنه مكسب أو خسارة فقط - بالقدر الذي يكون ناشئاً عن تغيير في عامل (بما في ذلك الوقت) يأخذه المشاركون في السوق في الحساب عند تسعير الأصل أو الالتزام.

القياس اللاحق (القسمين 2.5 و 3.5)

1.2.5ب إذا تم قياس أداة مالية، كان قد تم إثباتها سابقاً - على أنها أصل مالي، بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وكانت قيمتها العادلة تنخفض دون الصفر، فإنها التزام مالي يتم قياسه وفقاً للفقرة 1.2.4. وبالرغم من ذلك، فإن العقود المختلطة التي يكون فيها المضيف أصولاً تقع ضمن نطاق هذا المعيار تقاس دائماً - وفقاً للفقرة 2.3.4.

2.2.5ب يوضح المثال التالي المحاسبة عن تكاليف المعاملات عند القياس الأولي واللاحق لأصل مالي يتم قياسه بالقيمة العادلة مع قياس التغيرات من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5 أو 2.1.4. تقتني المنشأة أصلاً مقابل 100 وحدة عملة زائداً عمولة شراء قدرها 2 وحدة عملة. في البداية، تقوم المنشأة بإثبات الأصل بمبلغ 102 وحدة عملة. تنتهي فترة التقرير بعد يوم، عندما يكون سعر الأصل المعطن في السوق 100 وحدة عملة. إذا تم بيع الأصل، تدفع عمولة قدرها 3 وحدة عملة. في ذلك التاريخ، تقيس المنشأة الأصل بمبلغ 100 وحدة عملة (دون اعتبار للعمولة المحتملة عند البيع) وتقوم بإثبات خسارة قدرها 2 وحدة عملة ضمن الدخل الشامل الآخر. إذا تم قياس الأصل بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4، فإن تكاليف المعاملة يتم استنفادها إلى الربح أو الخسارة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

2.2.5ب يجب أن يكون القياس اللاحق للأصل المالي أو الالتزام المالي والإثبات اللاحق للمكاسب والخسائر الموضحة في الفقرة 2.1.5ب متفقاً مع متطلبات هذا المعيار.

الاستثمارات في أدوات حقوق ملكية وعقود تلك الاستثمارات

3.2.5ب يجب قياس جميع الاستثمارات في أدوات حقوق ملكية وعقود تلك الأدوات بالقيمة العادلة. وبالرغم من ذلك، في حالات محدودة، قد تكون التكلفة تقديراً مناسباً للقيمة العادلة. وقد تكون تلك هي الحالة إذا كانت أحدث معلومات متاحة غير كافية لقياس القيمة العادلة، أو إذا كان هناك نطاق واسع من قياسات القيمة العادلة المحتملة وأن التكلفة تعبر عن أفضل تقدير للقيمة العادلة ضمن ذلك النطاق.

4.2.5ب تشمل المؤشرات على أن التكلفة قد لا تكون معبرة عن القيمة العادلة:

- تغير كبير في أداء الأعمال المستثمر فيها بالمقارنة مع الموازنات أو الخطط أو المعالم.
- تغيرات في توقع أنه سيتم تحقيق معالم المنتج التقني للأعمال المستثمر فيها.
- تغير مهم، في السوق، لحقوق ملكية الأعمال المستثمر فيها أو منتجاتها أو منتجاتها المحتملة.
- تغير مهم في الاقتصاد العالمي أو البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها الأعمال المستثمر فيها.
- تغير مهم في أداء المنشآت المماثلة، أو في التقويمات التي تنطوي عليها السوق الكلية.
- شؤون داخلية للأعمال المستثمر فيها مثل الغش، أو الخلافات التجارية، أو الدعاوى القضائية أو التغييرات في الإدارة أو الاستراتيجية.
- دليل من المعاملات الخارجية في حقوق ملكية الأعمال المستثمر فيها، إما من قبل الأعمال المستثمر فيها (مثل إصدار جديد لحقوق ملكية) أو من خلال تحويلات لأدوات حقوق ملكية بين أطراف ثالثة.

5.2.5ب إن القائمة الواردة في الفقرة 4.2.5ب ليست شاملة. يجب على المنشأة استخدام جميع المعلومات بشأن أداء وعمليات الأعمال المستثمر فيها التي تصبح متاحة بعد تاريخ الإثبات الأولي. وبقدر وجود أي من هذه العوامل ذات الصلة، فإنها قد تبين أن التكلفة قد لا تكون معبرة عن القيمة العادلة. وفي مثل هذه الحالات، يجب على المنشأة قياس القيمة العادلة.

6.2.5ب التكلفة ليست أبداً أفضل تقدير للقيمة العادلة للاستثمارات في أدوات حقوق ملكية متداولة (أو عقود أدوات حقوق ملكية متداولة).

قياس التكلفة المستنفدة (القسم 4.5)

طريقة الفائدة الفعلية

ب1.4.5 عند تطبيق طريقة الفائدة الفعلية، تحدد المنشأة الأتعاب التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية لأداة مالية. وقد لا يكون وصف الأتعاب مقابل خدمات مالية مؤشراً على طبيعة وجوه الخدمات المقدمة. والأتعاب التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية لأداة مالية تعامل على أنها تعديل على معدل الفائدة الفعلية، ما لم يتم قياس الأداة المالية بالقيمة العادلة، وإثبات التغير في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة. وفي تلك الحالات، فإن الأتعاب يتم إثباتها على أنها إيراد أو مصروف عند الإثبات الأولي للأداة.

ب2.4.5 تشمل الأتعاب التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية لأداة مالية:

- (أ) أتعاب الاستحداث التي تتسلمها المنشأة والمتعلقة بابتكار أو إقتناء أصل مالي. قد تتضمن مثل هذه الأتعاب تعويضاً مقابل أنشطة مثل تقويم الحالة المالية للمقترض، وتقويم وتسجيل الضمانات والضمان الرهني وترتيبات الضمان الأخرى، والتفاوض على شروط الأداة، وإعداد المستندات ومعالجتها وإتمام المعاملة. وهذه الأتعاب تُعد جزءاً لا يتجزأ من إحداهن ارتباطاً بالأداة المالية الناتجة.
- (ب) أتعاب الارتباط التي تتسلمها المنشأة لاستحداث قرض عندما لا يتم قياس ارتباط القرض وفقاً للفقرة 1.2.4(أ) ويكون من المحتمل دخول المنشأة في ترتيب إقراض محدد. تعد هذه الأتعاب بمثابة تعويض مقابل الارتباط المستمر باقتناء أداة مالية. وإذا انقضى الارتباط دون تقديم المنشأة القرض، فإنه يتم إثبات الأتعاب على أنها إيرادات عند إنقضائه.
- (ج) أتعاب الاستحداث التي تدفع عند إصدار الالتزامات المالية التي يتم قياسها بالتكلفة المستنفدة. هذه الأتعاب تعد جزءاً لا يتجزأ من إحداهن ارتباطاً بالالتزام المالي. وتميز المنشأة الأتعاب والتكاليف التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية للالتزام المالي عن أتعاب الاستحداث وتكاليف المعاملة المتعلقة بالحق في تقديم خدمات مثل خدمات إدارة استثمار.

ب3.4.5 تشمل الأتعاب التي لا تُعد جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلية لأداة مالية، ويتم المحاسبة عنها وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 15:

- (أ) الأتعاب التي يتم تحميلها مقابل خدمة دين.
- (ب) أتعاب الارتباط لاستحداث قرض عندما يكون ارتباط القرض لا يتم قياسه وفقاً للفقرة 1.2.4(أ) ومن غير المحتمل أن يتم الدخول في ترتيب إقراض محدد.
- (ج) أتعاب القرض المشترك التي تتسلمها المنشأة التي تقوم بترتيب قرض ولا تبقى على جزء من حزمة القرض لنفسها (أو تبقى على جزء من معدل الفائدة الفعلية نفسه مقابل المخاطر المماثلة كما هو الحال بالنسبة للمشاركين الآخرين).

ب4.4.5 عند تطبيق طريقة الفائدة الفعلية، فإن المنشأة تقوم -عموماً- باستنفاد أي أتعاب أو نقاط يتم دفعها أو استلامها، وتكاليف المعاملة والعلوات أو الخصومات الأخرى التي تدرج ضمن حساب معدل الفائدة الفعلية على مدار العمر المتوقع للأداة المالية. وبالرغم من ذلك، يتم استخدام فترة أقصر إذا كانت هذه الفترة هي التي ترتبط بها الأتعاب أو النقاط التي يتم دفعها أو استلامها، أو تكاليف المعاملة، أو العلووات أو الخصومات. وتكون هذه هي الحالة عندما يتم إعادة تسعير المتغير، الذي ترتبط به الأتعاب أو النقاط التي يتم دفعها أو استلامها، أو تكاليف المعاملة، أو العلووات أو الخصومات، إلى معدلات السوق قبل تاريخ الاستحقاق المتوقع للأداة المالية. على سبيل المثال، إذا كانت العلووة أو الخصم على أداة مالية بمعدل معوم تمثل الفائدة التي استحققت على تلك الأداة المالية منذ آخر مرة تم دفع الفائدة، أو التغيرات في معدلات السوق منذ تم إعادة تعيين معدل الفائدة المعوم إلى معدلات السوق، فإنه يتم استنفادها حتى التاريخ التالي الذي يتم فيه إعادة تعيين الفائدة المعومة إلى معدلات السوق. وهذا لأن العلووة أو الخصم ترتبط بالفترة حتى التاريخ التالي لإعادة تعيين الفائدة، نظراً لأنه في ذلك التاريخ تتم إعادة تعيين المتغير الذي ترتبط به العلووة أو الخصم (أي معدلات الفائدة) إلى معدلات السوق. وبالرغم من ذلك، إذا نتجت العلووة أو الخصم عن تغير في هامش الائتمان زيادة عن المعدل المعوم المحدد في الأداة المالية، أو متغيرات أخرى لا يتم إعادة تعيينها إلى معدلات السوق، فإنه يتم استنفادها على مدار العمر المتوقع للأداة المالية.

ب5.4.5 للأصول المالية التي لها معدلات معومة والالتزامات المالية التي لها معدلات معومة، فإن إعادة التقدير الدوري للنتائج النقدية، لتعكس التحركات في معدلات الفائدة في السوق، يعدل من معدل الفائدة الفعلية. وإذا تم إثبات أصل مالي له معدل معوم أو التزام مالي له معدل معوم -بشكل أولي- بمبلغ مساو للمبلغ الأصلي المستحق التحصيل أو السداد عند الاستحقاق، فإن إعادة تقدير دفعات الفائدة المستقبلية لا يكون له -عادة- أثر مهم على المبلغ الدفترى للأصل أو الالتزام.

ب6.4.5 إذا نحت المنشأة تقديراتها للمدفوعات أو المتحصلات (باستثناء التعديلات التي تتم وفقاً للفقرة 3.4.5 والتغيرات في تقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة)، فيجب عليها تعديل إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي أو التكلفة المستندة للالتزام المالي (أو لمجموعة من الأدوات المالية) ليعكس التدفقات النقدية التعاقدية الفعلية والمقدرة المنقحة. وتقوم المنشأة بإعادة حساب إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي أو التكلفة المستندة للالتزام المالي على أنها القيمة الحالية للتدفقات النقدية التعاقدية المستقبلية المقدرة التي يتم خصمها بمعدل الفائدة الفعلية الأصلي للأداة المالية (أو معدل الفائدة الفعلية مُعدل بالمخاطر الائتمانية للأصول المالية المشتراة أو المُستَحْدَثَة ذات المستوى الائتماني الهابط) أو، عندما يكون منطبقاً، معدل الفائدة الفعلية المُنقح محسوباً وفقاً للفقرة 10.5.6. ويتم إثبات التعديل ضمن الربح أو الخسارة على أنه دخل أو مصروف.

ب7.4.5 في بعض الحالات، يعد الأصل المالي ذا مستوى ائتماني هابط عند الإثبات الأولى نظراً لأن المخاطر الائتمانية عالية جداً، وفي حالة الشراء، أنه قد تم اقتناؤه بخصم كبير. والمنشأة مطالبة بإدراج الخسائر الائتمانية المتوقعة الأولية في تقدير التدفقات النقدية عند حساب معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية للأصول المالية التي تعد على أنها أصول مالية مشتراة أو مُستَحْدَثَة ذات مستوى ائتماني هابط عند الإثبات الأولى. وبالرغم من ذلك، لا يعني هذا أن معدل الفائدة الفعلية المعدل بالمخاطر الائتمانية ينبغي تطبيقه بمجرد فقط أن للأصل المالي مخاطر ائتمانية عالية عند الإثبات الأولى.

تكاليف المعاملة

ب8.4.5 تشمل تكاليف المعاملة الأتعاب والعمولة التي تدفع إلى الوكلاء (بما في ذلك الموظفين الذين يعملون بصفة وكلاء بيع)، والمستشارين، والوسطاء والمتعاملين، والرسوم التي تتقاضاها الجهات التنظيمية والأسواق المالية، وضرائب ورسوم التحويلات. ولا تشمل تكاليف المعاملة علاوات أو خصومات الدين، وتكاليف التمويل أو التكاليف الإدارية الداخلية أو تكاليف الحفظ.

الشطب

ب9.4.5 قد يكون الشطب متعلقاً بأصل مالي في مجمله أو بجزء منه. على سبيل المثال، تخطط المنشأة لفرض ضمان رهني على أصل مالي ولا تتوقع استرداد أكثر من 30 في المائة من الأصل المالي من الضمان الرهني. إذا لم يكن لدى المنشأة توقعات معقولة باسترداد أي تدفقات نقدية إضافية من الأصل المالي، فيجب عليها شطب نسبة 70 في المائة المتبقية من الأصل المالي.

الهبوط (القسم 5.5)

أساس التقويم الجماعي والمنفرد

ب1.5.5 لتحقيق الهدف من إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر مقابل الزيادات الكبيرة في الخسائر الائتمانية منذ الإثبات الأولى، قد يكون من الضروري القيام بتقويم الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية على أساس جماعي من خلال الأخذ في الحسبان المعلومات التي تشير إلى زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية، على سبيل المثال، لمجموعة أو مجموعة فرعية من الأدوات المالية. وهذا لضمان أن تحقق المنشأة الهدف من إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر عندما يكون هناك زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية، حتى لو كان الدليل على مثل هذه الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية على مستوى الأداة المنفردة ليس متاحاً بعد.

ب2.5.5 إن الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر هي -عموماً- تلك المتوقع إثباتها قبل أن تتجاوز الأداة المالية موعد استحقاقها. وعادة، تزداد المخاطر الائتمانية بشكل كبير -قبل أن تصبح الأداة المالية متجاوزة لموعد استحقاقها أو قبل ملاحظة عوامل أخرى للتأخر في السداد يحددها المقترض (على سبيل المثال، التعديل أو إعادة الهيكلة). وتبعاً لذلك، فعندما نتاح معلومات معقولة ومؤيدة والتي تكون تطلعية للمستقبل، بالمقارنة بالمعلومات عن تجاوز موعد الاستحقاق، دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، فيجب استخدامها لتقويم التغيرات في المخاطر الائتمانية.

ب3.5.5 وبالرغم من ذلك، تبعاً لطبيعة الأدوات المالية ومعلومات المخاطر الائتمانية المتاحة عن مجموعات معينة من الأدوات المالية، فقد لا يكون باستطاعة المنشأة تحديد التغيرات المهمة في المخاطر الائتمانية لأدوات مالية بعينها قبل أن تصبح الأداة المالية متجاوزة لموعد استحقاقها. قد يكون هذا هو الحال بالنسبة لأدوات مالية مثل القروض للأفراد التي لا يوجد لها معلومات حديثة عن مخاطرها الائتمانية أو يوجد القليل من مثل هذه المعلومات، والتي يتم الحصول عليها ومراقبتها -عادة- على أساس كل أداة بعينها، إلى أن يخرق العميل الشروط التعاقدية. وإذا لم تتم معرفة التغيرات في المخاطر الائتمانية للأدوات المالية المنفردة قبل أن تصبح متجاوزة لموعد استحقاقها، فإن مخصص الخسارة المُستند - فقط - إلى المعلومات ائتمانية على مستوى الأداة المالية المنفردة لا يعبر -بصدق- عن التغيرات في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولى.

4.5.5ب في بعض الحالات، لا يكون لدى المنشأة معلومات معقولة ومؤيدة تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر على أساس كل أداة بعينها. وفي تلك الحالة فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر يجب قياسها على أساس جماعي يأخذ في الحسبان المعلومات الشاملة عن المخاطر الائتمانية. ويجب أن تتضمن هذه المعلومات الشاملة عن المخاطر الائتمانية ليس فقط معلومات عن تجاوز موعد الاستحقاق ولكن يجب أن تتضمن أيضاً معلومات الائتمان ذات العلاقة بما في ذلك معلومات الاقتصاد الكلي ذات النظرة التطلعية للمستقبل للتحديد التقريبي لنتيجة إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر عندما تكون قد حدثت زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولى على مستوى كل أداة بعينها.

5.5.5ب لغرض تحديد الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية وإثبات مخصص خسارة على أساس جماعي، تستطيع المنشأة تجميع الأدوات المالية على أساس خصائص المخاطر الائتمانية المشتركة بهدف تسهيل إجراء تحليل يتم تصميمه للتمكن من تحديد الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية في الوقت المناسب. وينبغي على المنشأة عدم تشويش هذه المعلومات من خلال تجميع أدوات مالية لها خصائص مخاطر مختلفة. ومن أمثلة خصائص المخاطر الائتمانية المشتركة، ولكنها لا تقتصر على:

- (أ) نوع الأداة.
- (ب) تصنيفات المخاطر الائتمانية.
- (ج) نوع الضمان الرهني.
- (د) تاريخ الإثبات الأولى.
- (هـ) الأجل المتبقي حتى الاستحقاق.
- (و) الصناعة.
- (ز) الموقع الجغرافي للمقرض.
- (ح) قيمة الضمان الرهني بالنسبة إلى الأصل المالي إذا كان له أثر على احتمال حدوث تعثر في السداد (على سبيل المثال، القروض التي لا تخضع لحق الرجوع في بعض السلطات القانونية أو نسب القروض إلى القيمة).

6.5.5ب تتطلب الفقرة 4.5.5 إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر من جميع الأدوات المالية التي حدثت زيادات كبيرة في مخاطرها الائتمانية منذ الإثبات الأولى. ولتحقيق هذا الهدف، إذا لم تكن المنشأة قادرة على تجميع الأدوات المالية التي تعتبر أن مخاطرها الائتمانية قد زادت - بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى على أساس خصائص المخاطر الائتمانية المشتركة، فينبغي على المنشأة إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر من جزء من الأصول المالية التي يفترض أن خسائرها الائتمانية قد زادت بشكل كبير. إن تجميع الأدوات المالية لتقويم ما إذا كان هناك تغيرات في المخاطر الائتمانية على أساس جماعي قد يتغير عبر الزمن كلما أصبحت معلومات جديدة متاحة عن مجموعات من الأدوات المالية أو عن أدوات مالية منفردة.

توقيت إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر

7.5.5ب يستند تقويم ما إذا كانت الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر يجب إثباتها إلى وجود زيادات كبيرة في احتمال أو في مخاطر حدوث تعثر في السداد منذ الإثبات الأولى (بغض النظر عما إذا كانت الأداة المالية قد تمت إعادة تسعيرها لتعكس زيادة في المخاطر الائتمانية) بدلاً من الاستناد إلى دليل على أن الأصل المالي ذو مستوى مالي هابط في تاريخ إعداد التقرير أو حدوث تعثر فعلي في السداد. وعموماً، فإنه سوف يكون هناك زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية قبل أن يصبح الأصل المالي ذا مستوى ائتماني هابط أو قبل حدوث تعثر فعلي في السداد.

8.5.5ب لارتباطات القروض، تأخذ المنشأة في الحسبان التغيرات في مخاطر حدوث تعثر في سداد القرض الذي يتعلق به ارتباط القرض. ولعقود الضمان المالي، تأخذ المنشأة في الحسبان التغيرات في مخاطر أن مدينناً معيناً سوف يتعثر في سداد العقد.

9.5.5ب تعتمد أهمية التغير في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولى على مخاطر حدوث تعثر في السداد كما هي عند الإثبات الأولى. وعليه، فعلى سبيل المثال فإن تغيراً، بالمعنى المطلق، في مخاطر حدوث تعثر في السداد سيكون أكثر أهمية لأداة مالية ذات مخاطر أولية أقل لحدوث تعثر في سدادها بالمقارنة بأداة مالية ذات مخاطر أولية أعلى لحدوث تعثر في سدادها.

10.5.5ب كلما طال العمر المتوقع لأداة، كلما زادت مخاطر حدوث تعثر في سداد الأدوات المالية التي لديها مخاطر ائتمانية مماثلة؛ على سبيل المثال، فإن مخاطر حدوث تعثر في سداد سند تصنيفه أ++ وعمره المتوقع 10 سنوات تكون أعلى من مخاطر سند تصنيفه أ++ وعمره المتوقع خمس سنوات.

ب11.5.5 بسبب العلاقة بين العمر المتوقع ومخاطر حدوث تعثر في السداد، فإن التغيير في المخاطر الائتمانية لا يمكن تقيمه بمجرد مقارنة التغيير في المخاطر المطلقة لحدوث تعثر في السداد عبر الزمن. على سبيل المثال، إذا كانت مخاطر حدوث تعثر في سداد أداة مالية عمرها المتوقع 10 سنوات عند الإثبات الأولى مماثلة لمخاطر حدوث تعثر في سداد أداة مالية عندما يكون عمرها المتوقع في فترة لاحقة هو فقط خمس سنوات، فقد يشير ذلك إلى زيادة في المخاطر الائتمانية. وهذا نظراً لأن مخاطر حدوث تعثر في السداد على مدى العمر المتوقع تقل - عادة - مع مرور الوقت إذا بقيت المخاطر الائتمانية دون تغيير وأصبحت الأداة أقرب إلى تاريخ الاستحقاق. وبالرغم من ذلك، للأدوات المالية التي عليها التزامات بدفعات كبيرة فقط - مع قرب تاريخ استحقاق الأداة المالية فإن مخاطر حدوث تعثر في السداد قد لا تتخفف بالضرورة مع مرور الوقت. وفي مثل هذه الحالة، ينبغي على المنشأة الأخذ في الحسبان - أيضاً - عوامل نوعية أخرى تيرهن على ما إذا كانت المخاطر الائتمانية قد زادت بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى.

ب12.5.5 يمكن للمنشأة تطبيق مناهج متنوعة عند تقويم ما إذا كانت المخاطر الائتمانية على أداة مالية قد زادت بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى أو عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة. ويمكن للمنشأة تطبيق مناهج مختلفة للأدوات المالية المختلفة. قد يكون المنهج الذي لا يتضمن احتمالاً صريحاً للتعثر في السداد على أنه مدخل في حد ذاته، مثل منهج معدل الخسائر الائتمانية، متفقاً مع المتطلبات الواردة في هذا المعيار، شريطة أن يكون باستطاعة المنشأة فصل التغيرات في مخاطر حدوث تعثر في السداد عن التغيرات في المحركات الأخرى للخسائر الائتمانية المتوقعة، مثل ضمان رهن، وأخذ ما يلي في الحسبان عند القيام بالتقويم:

(أ) التغيير في مخاطر حدوث تعثر في السداد منذ الإثبات الأولى.

(ب) العمر المتوقع للأداة المالية.

(ج) المعلومات المعقولة المؤيدة التي تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما التي قد تؤثر على المخاطر الائتمانية.

ب13.5.5 ينبغي على الطرق المستخدمة لتحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية على أداة مالية قد زادت بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى أن تأخذ في الحسبان خصائص الأداة المالية (أو مجموعة من الأدوات المالية) وأنماط التعثر في سداد أدوات مالية مماثلة في السابق. وبالرغم من المتطلب الوارد في الفقرة 9.5.5، للأدوات المالية التي أنماط التعثر في سدادها غير مركزة في وقت معين خلال العمر المتوقع للأداة المالية، فإن التغيرات في مخاطر حدوث تعثر في السداد على مدى 12 شهراً التالية قد تكون تقريباً معقولة للتغيرات في مخاطر حدوث تعثر في السداد على مدى العمر. وفي مثل هذه الحالات، فإنه يمكن للمنشأة استخدام التغيرات في مخاطر حدوث تعثر في السداد على مدى 12 شهراً التالية لتحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية قد زادت بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى، ما لم تشير الظروف إلى ضرورة إجراء تقويم على مدى العمر.

ب14.5.5 وبالرغم من ذلك، لبعض الأدوات المالية، أو في بعض الظروف، قد لا يكون من المناسب استخدام التغيرات في مخاطر حدوث تعثر في السداد على مدى 12 شهراً التالية لتحديد ما إذا كان ينبغي إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر. على سبيل المثال، فإن التغيير في مخاطر حدوث تعثر في السداد في 12 شهراً التالية قد لا يكون أساساً ملائماً لتحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية قد زادت على أداة مالية تزيد مدة استحقاقها عن 12 شهراً عندما:

(أ) يكون على الأداة المالية التزامات بدفعات كبيرة فقط - بعد 12 شهراً التالية.

(ب) تحدث تغيرات في الاقتصاد الكلي ذي الصلة أو في العوامل الأخرى المتعلقة بالائتمان لا تنعكس بشكل كاف - في مخاطر حدوث تعثر في السداد في 12 شهراً التالية.

(ج) يكون للتغيرات في العوامل المتعلقة بالائتمان تأثير على المخاطر الائتمانية للأداة المالية (أو يكون لها أثر أكثر وضوحاً) فقط بعد 12 شهراً.

تحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية قد زادت بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى

ب15.5.5 عند تحديد ما إذا كان مطلوباً إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما والتي قد تؤثر في المخاطر الائتمانية على أداة مالية وفقاً للفقرة 17.5.5 (ج). ولا يلزم المنشأة القيام ببحث وافي عن المعلومات عند تحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية قد زادت بشكل كبير - منذ الإثبات الأولى.

ب16.5.5 إن تحليل المخاطر الائتمانية هو تحليل متعدد العوامل وشامل؛ ويعتمد مدى ملاءمة عامل معين، ووزنه مقارنة بالعوامل الأخرى، على نوع المنتج وخصائص الأدوات المالية والمقترض وكذلك المنطقة الجغرافية. يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما والمتعلقة بالأداة المالية التي يتم تقيّمها. وبالرغم من ذلك، بعض العوامل والمؤشرات لا يمكن تحديدها على مستوى الأداة المالية المنفردة. وفي مثل هذه الحالة، فإن العوامل والمؤشرات ينبغي تقيّمها لمحاظف، أو لمجموعات من محاظف أو أجزاء من محفظة مناسبة من الأدوات المالية لتحديد ما إذا كان المتطلب الوارد في الفقرة 3.5.5 لإثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر قد تم استيفاءه.

ب17.5.5 قد تكون القائمة غير الشاملة التالية من المعلومات ملائمة لتقويم التغيرات في المخاطر الائتمانية:

- (أ) التغيرات المهمة في مؤشرات السعر الداخلية للمخاطر الائتمانية الناتجة عن تغير في المخاطر الائتمانية منذ البداية، بما في ذلك، ولكن لا يقتصر على، هامش الائتمان الذي ينشأ إذا ما تم - مجددا - استحداث أو إصدار أداة مالية معينة أو أداة مالية مشابهة، بنفس الشروط ونفس الطرف المقابل، في تاريخ التقرير.
- (ب) التغيرات الأخرى في معدلات أو شروط أداة مالية قائمة والتي ستختلف بشكل كبير - إذا ما تم - مجددا - استحداث أو إصدار الأداة في تاريخ التقرير (مثل شروط أكثر تشدداً، أو زيادة مبالغ الضمان الرهني أو الضمانات، أو تغطية دخل أعلى) بسبب تغيرات في المخاطر الائتمانية للأداة المالية منذ إبتاها الأولى.
- (ج) التغيرات المهمة في مؤشرات السوق الخارجية للمخاطر الائتمانية لأداة مالية معينة أو لأدوات مالية مشابهة لها نفس العمر المتوقع. وتشمل التغيرات في مؤشرات السوق للمخاطر الائتمانية، ولكنها لا تقتصر على:
- (1) هامش الائتمان.
 - (2) أسعار مقايضة التعثر في الائتمان للمقترض.
 - (3) طول المدة أو المدى الذي كانت فيه القيمة العادلة لأصل مالي أقل من تكلفته المستفدة.
 - (4) معلومات السوق الأخرى المتعلقة بالمقترض، مثل التغيرات في سعر دين المقترض وأدوات حقوق ملكيته.
- (د) التغير الفعلي أو المتوقع المهم في التصنيف الائتماني الخارجي لأداة مالية.
- (هـ) التدني الفعلي أو المتوقع في التصنيف الائتماني للمقترض أو الانخفاض في النقاط السلوكية المسجلة التي تستخدم في تقويم المخاطر الائتمانية داخليا. وتكون التصنيفات الائتمانية الداخلية والنقاط السلوكية المسجلة من الممكن الاعتماد عليها أكثر عندما يتم ربطها بالتصنيفات الخارجية أو تأييدها بدراسات التعثر في السداد.
- (و) التغيرات العكسية الحالية أو المتوقعة في الأعمال، أو في الظروف المالية أو الاقتصادية التي يتوقع أن تتسبب في تغير مهم في قدرة المقترض على الوفاء بالتزامات دينه، مثل زيادة فعلية أو متوقعة في معدلات البطالة.
- (ز) التغير الفعلي أو المتوقع المهم في النتائج التشغيلية للمقترض. ومن أمثلة ذلك التقلص الفعلي أو المتوقع للإيرادات أو هوامش الربح، والزيادة الفعلية أو المتوقعة في المخاطر التشغيلية، وقصور فعلي أو متوقع في رأس المال العامل، والانخفاض الفعلي أو المتوقع في جودة الأصل، والزيادة الفعلية أو المتوقعة في رفع الميزانية العمومية، والسيولة، والمشاكل الإدارية أو التغير في نطاق الأعمال أو الهيكل التنظيمي (مثل عدم استمرار قطاع من الأعمال) التي ينتج عنها تغير مهم في قدرة المقترض على الوفاء بالتزامات دينه.
- (ح) الزيادات المهمة في المخاطر الائتمانية على الأدوات المالية الأخرى لنفس المقترض.
- (ط) التغير العكسي الفعلي أو المتوقع المهم في البيئة التنظيمية، أو الاقتصادية، أو التقنية للمقترض التي ينتج عنها تغير مهم في قدرة المقترض على الوفاء بالتزامات دينه، مثل التراجع في الطلب على منتجات المقترض المخصصة للبيع بسبب حدوث تحول في التقنية.
- (ي) التغيرات المهمة في قيمة الضمان الرهني المؤيد للالتزام أو في جودة ضمانات الطرف الثالث أو التعزيزات الائتمانية، التي يتوقع أن تقلص من الحافز الاقتصادي للمقترض لأداء الدفعات التعاقدية المجدولة أو خلاف ذلك تؤثر في احتمال حدوث تعثر في السداد. على سبيل المثال، إذا تراجعت قيمة ضمان رهنى بسبب تراجع أسعار المساكن، فإن المقترضين في بعض السلطات القانونية لديهم حافز أكبر للتعثر في سداد رهوناتهم العقارية.
- (ك) التغير المهم في جودة الضمان المقدم من مساهم (أو والدي الفرد) إذا كان المساهم (أو والوالدين) لديهم حافز وقدرة مالية على منع التعثر في السداد من خلال ضح رأس مال أو نقد.
- (ل) التغيرات المهمة، مثل تخفيضات في الدعم المالي من المنشأة الأم أو منشأة زميلة أخرى أو تغير فعلي أو متوقع مهم في جودة تعزيز ائتماني، والتي يتوقع أن تقلل الحافز الاقتصادي للمقترض لأداء دفعات تعاقدية مجدولة. وتتضمن تعزيزات أو دعم جودة الائتمان أخذ الوضع المالي للضامن و/أو، فيما يتعلق بالحصص المصدرة في توريق، ما إذا كان من المتوقع أن تكون الحصص تالية الاستحقاق، قادرة على استيعاب الخسائر الائتمانية المتوقعة (على سبيل المثال، الخسائر من القروض المتعلقة بالضمان).
- (م) التغيرات المتوقعة في توثيق القرض بما في ذلك أي خرق متوقع للعقد قد يؤدي إلى تنازلات عن تعهدات أو إلى تعديلات فيها وفترات إعفاء من دفع الفائدة وزيادات في الفائدة وطلب ضمانات رهنية إضافية أو ضمانات أو تغيرات أخرى في الإطار التعاقدى للأداة.
- (ن) التغيرات المهمة في الأداء والسلوك المتوقع للمقترض، بما في ذلك التغيرات في وضع الدفع من جانب المقترضين ضمن المجموعة (على سبيل المثال حدوث زيادة في العدد أو المدى المتوقع للدفعات التعاقدية التي تدفع متأخرة أو حدوث زيادات كبيرة في العدد المتوقع للمقترضين من خلال بطاقات الائتمان الذين يتوقع أن يتجاوزوا حدهم الائتماني أو الذين يتوقع أن يسددوا مبالغ الحد الأدنى الشهرية).
- (س) التغيرات في منهج المنشأة في إدارة الائتمان فيما يتعلق بالأداة المالية؛ أي المستند إلى المؤشرات المستجدة على التغيرات في المخاطر الائتمانية، وممارسة إدارة المنشأة للمخاطر الائتمانية المتوقع أن تصبح أكثر نشاطا أو تركيزا على إدارة الأداة، بما في ذلك إخضاع الأداة لمتابعة أو مراقبة أدق، أو تدخل المنشأة تحديدا مع المقترض.

(ع) المعلومات عن تجاوز موعد الاستحقاق، بما في ذلك الافتراض الممكن دحضه كما تم توضيحه في الفقرة 5-5-11.

18.5.5 ب في بعض الحالات، قد تكون المعلومات النوعية والمعلومات الكمية غير الاحصائية المتاحة كافية لتحديد أن الأداة المالية قد استوفت الضوابط لإثبات مخصص خسارة بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر. أي أنه، لا حاجة لتدقيق المعلومات في نموذج احصائي أو عملية تصنيف ائتماني لتحديد ما إذا كانت قد حدثت زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية على الأداة المالية. وفي حالات أخرى، قد يلزم المنشأة الأخذ في الحسبان معلومات أخرى، بما في ذلك المعلومات التي توفرها النماذج الاحصائية أو عمليات التصنيف الائتماني. وبدلاً من ذلك، تستطيع المنشأة الاستناد في تقييمها إلى كلا النوعين من المعلومات، أي العوامل النوعية التي لا يتم الحصول عليها من خلال آلية التصنيف الداخلية، وفئة تصنيف داخلية محددة في فترة التقرير، مع الأخذ في الحسبان خصائص المخاطر الائتمانية عند الإثبات الأولي، إذا كان كل من النوعين من المعلومات مناسباً.

الافتراض الممكن دحضه بتجاوز الاستحقاق لأكثر من ثلاثين يوماً

19-5-5 لا يُعد الافتراض الممكن دحضه الوارد في الفقرة 11.5.5 مؤشراً مطلقاً على وجوب إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر، ولكنه يفترض بأن يكون آخر نقطة ينبغي عندها إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر حتى عند استخدام معلومات تطلعية للمستقبل (بما في ذلك عوامل الاقتصاد الكلي على مستوى المحفظة).

20.5.5 ب يمكن للمنشأة دحض هذا الافتراض. وبالرغم من ذلك، تستطيع القيام بذلك فقط - عندما يتوفر لها معلومات معقولة ومؤيدة تبرهن على أنه حتى إذا تجاوزت الدفعات التعاقدية استحقاقها لأكثر من ثلاثين يوماً، فإن ذلك لا يمثل زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية على الأداة المالية. على سبيل المثال، عندما يكون عدم الدفع سهواً من قبل الإدارة، لا أن يكون ناتجاً عن صعوبات مالية للمقترض، أو أن يكون لدى المنشأة اطلاع على دليل تاريخي يبرهن على عدم وجود ربط بين زيادات كبيرة في مخاطر التعثر في السداد والأصول المالية التي تجاوزت دفعاتها موعد استحقاقها لأكثر من ثلاثين يوماً ولكن ذلك الدليل لا يحدد مثل ذلك الربط عندما تكون الدفعات قد تجاوزت استحقاقها لأكثر من 60 يوماً.

21.5.5 ب لا تستطيع المنشأة ضبط توقيت الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية وإثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر مع متى يعد الأصل المالي أصلاً ذا مستوى ائتماني هابط أو بناءً على تعريف المنشأة الداخلي للتعثر في السداد.

الأدوات المالية التي لها مخاطر ائتمانية منخفضة في تاريخ التقرير

22.5.5 ب تعد المخاطر الائتمانية على الأداة المالية منخفضة لأغراض الفقرة 10.5.5، إذا كانت للأداة المالية مخاطر منخفضة للتعثر في سدادها، وكان للمقترض قدرة كبيرة على الوفاء بالتزاماته من التدفق النقدي التعاقدية في الأجل القريب وكان يحتمل، ولكن ليس بالضرورة، أن تقلل التغيرات العكسية في الظروف الاقتصادية وظروف الأعمال في الأجل الطويل قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته من التدفق النقدي التعاقدية. ولا تعد الأدوات المالية ذات مخاطر ائتمانية منخفضة عندما تعد أن لها مخاطر خسارة منخفضة فقط - بسبب قيمة الضمان الرهنى وأن الأداة المالية بدون ذلك الضمان الرهنى لا تعد ذات مخاطر ائتمانية منخفضة. كما أن الأدوات المالية لا تعد أن لها مخاطر ائتمانية منخفضة لمجرد أن لها مخاطر تعثر في السداد أقل من الأدوات المالية الأخرى للمنشأة أو بالنسبة للمخاطر الائتمانية للسلطة القانونية التي تعمل المنشأة في نطاقها.

23.5.5 ب لتحديد ما إذا كانت للأداة المالية مخاطر ائتمانية منخفضة، يمكن للمنشأة استخدام تصنيفاتها الائتمانية الداخلية أو منهجياتها الأخرى التي تتفق مع تعريف عالمي متفق عليه للمخاطر الائتمانية المنخفضة وبأخذ في الحسبان المخاطر ونوع الأدوات المالية التي يتم تقييمها. والتصنيف الخارجي لـ "رتبة الاستثمار" هو مثال على الأداة المالية التي قد تعد بأن لها مخاطر ائتمانية منخفضة. وبالرغم من ذلك، ليس مطلوباً بأن تكون الأدوات المالية مصنفة خارجياً لكي تعد ذات مخاطر ائتمانية منخفضة. وبالرغم من ذلك، ينبغي أن تعد بأن لها مخاطر ائتمانية منخفضة من منظور مشارك في السوق يأخذ في الحسبان جميع أحكام وشروط الأداة المالية.

24.5.5 ب لا يتم إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر من أداة مالية لمجرد أنه كان قد تم عدها بأن لها مخاطر ائتمانية منخفضة في فترة التقرير السابقة ولا تعد بأن لها مخاطر ائتمانية منخفضة في تاريخ التقرير. وفي مثل هذه الحالة، يجب على المنشأة تحديد ما إذا كان هناك زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولي وعليه ما إذا كان مطلوباً إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر وفقاً للفقرة 3.5.5.

التعديلات

25.5.5 ب في بعض الحالات، يمكن أن تؤدي إعادة التفاوض بشأن التدفقات النقدية التعاقدية لأصل مالي أو تعديلها إلى إلغاء إثبات الأصل المالي الحالي وفقاً لهذا المعيار. عندما ينتج عن تعديل الأصل المالي إلغاء إثبات الأصل المالي الحالي وما يتبع ذلك من إثبات الأصل المالي المعدل، فإن الأصل المعدل يعد أصلاً مالياً "جديداً" لأغراض هذا المعيار.

ب26.5.5 وبناءً عليه، يجب معاملة تاريخ التعديل على أنه تاريخ الإثبات الأولي لذلك الأصل المالي عند تطبيق متطلبات الهبوط على الأصل المالي المعدل. وهذا يعني عادة قياس مخصص الخسارة بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً إلى حين استيفاء متطلبات إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر المبينة في الفقرة 3.5.5. وبالرغم من ذلك، في بعض الحالات غير العادية وعقب تعديل ينتج عنه إلغاء إثبات الأصل المالي الأصلي، فقد يكون هناك دليل على أن الأصل المالي المعدل ذو مستوى ائتماني هابط عند إثباته الأولي، وعليه، فإن الأصل المالي ينبغي إثباته على أنه أصل مالي مُستحدث ذو مستوى ائتماني هابط. وقد يحدث هذا، على سبيل المثال، في موقف يكون فيه تعديل أساس لأصل متعثر قد أدى إلى إلغاء إثبات الأصل المالي الأصلي. وفي مثل هذه الحالة، قد يكون من المحتمل أن ينتج عن التعديل أصل مالي جديد ذو مستوى ائتماني هابط عند الإثبات الأولي.

ب27.5.5 إذا كانت قد تمت إعادة التفاوض بشأن التدفقات النقدية التعاقدية من أصل مالي أو بخلاف ذلك تعديلها، ولكن الأصل المالي لم يتم إلغاء إثباته، فإن الأصل المالي لا يعد -تلقائياً - بأن له مخاطر ائتمانية أقل. ويجب على المنشأة تقويم ما إذا كان هناك زيادة مهمة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولي على أساس جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما. وتشمل تلك المعلومات التاريخية والمعلومات التطوعية للمستقبل وتقويم المخاطر الائتمانية على مدى العمر المتوقع للأصل المالي، والتي تشمل المعلومات بشأن الظروف التي أدت إلى التعديل. وقد يشمل الدليل على أن ضوابط إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر لم تعد مستوفاة سجلاً تاريخياً لأداء الدفعات حتى تاريخه وفي حينها، في مقابل الشروط التعاقدية المعدلة. ويلزم العميل -عادة - أن يدلل بشكل ثابت على سلوك جيد بالدفع على مدى فترة من الوقت قبل أن تعد الخسائر الائتمانية قد انخفضت. على سبيل المثال، فإن سجل عدم الدفع أو الدفعات غير المكتملة لا يتم محوه -عادة - بمجرد أداء دفعة واحدة في الوقت المحدد عقب تعديل الشروط التعاقدية.

قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة

الخسائر الائتمانية المتوقعة

ب28.5.5 الخسائر الائتمانية المتوقعة هي تقدير احتمالها مرجح للخسائر الائتمانية (أي القيمة الحالية لكل العجز النقدي) على مدى العمر المتوقع للأداة المالية. والعجز النقدي هو الفرق بين التدفقات النقدية واجبة السداد للمنشأة وفقاً للعقد والتدفقات النقدية التي تتوقع المنشأة استلامها. ونظراً لأن الخسائر الائتمانية المتوقعة تأخذ في الحسبان مبلغ وتوقيت الدفعات، فإن الخسائر الائتمانية تنشأ حتى إذا كانت المنشأة تتوقع أن يتم الدفع لها -بالكامل - ولكن في وقت لاحق بعد أن يصبح واجب السداد بموجب العقد.

ب29.5.5 للأصول المالية، فإن الخسارة الائتمانية هي القيمة الحالية للفرق بين:

- (أ) التدفقات النقدية التعاقدية التي تكون واجبة السداد للمنشأة بموجب العقد؛ وبين
- (ب) التدفقات النقدية التي تتوقع المنشأة الحصول عليها.

ب30.5.5 لارتباطات القروض التي لم يتم سحبها، فإن الخسارة الائتمانية هي القيمة الحالية للفرق بين:

- (أ) التدفقات النقدية التعاقدية واجبة السداد للمنشأة إذا كان حامل ارتباط القرض يقوم بسحب القرض؛ وبين
- (ب) التدفقات النقدية التي تتوقع المنشأة استلامها إذا كان قد تم سحب القرض.

ب31.5.5 يجب أن يكون تقدير المنشأة للخسائر الائتمانية المتوقعة من ارتباطات القروض متفقاً مع توقعاتها بالسحوبات من ارتباط القرض هذا، أي يجب أن تأخذ في الحسبان الجزء المتوقع من ارتباط القرض الذي سيتم سحبه خلال 12 شهراً من تاريخ التقرير وذلك عند تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة عن 12 شهراً، والجزء المتوقع من ارتباط القرض الذي سوف يتم سحبه على مدى العمر المتوقع لارتباط القرض وذلك عند تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر.

ب32.5.5 لعقد الضمان المالي، فإن المنشأة مطالبة بأداء الدفعات -فقط - في حالة تعثر المدين في السداد وفقاً لشروط الأداة المالية التي يتم ضمانها. وبناءً عليه، فإن العجز النقدي هو الدفعات المتوقعة لتعويض حامل الأداة مقابل الخسائر الائتمانية التي يتكبدها مطروحاً منها أي مبالغ تتوقع المنشأة استلامها من حامل الأداة، وهو المدين أو أي طرف آخر. وإذا تم ضمان الأصل -بشكل كامل، فإن تقدير العجز النقدي لعقد ضمان مالي يكون متفقاً مع تقديرات العجز النقدي مقابل الأصل الخاضع للضمان.

ب33.5.5 للأصل المالي الذي يعد على أنه ذو مستوى ائتماني هابط في تاريخ التقرير، ولكنه ليس أصلاً مالياً مُستحدثاً أو مشترياً ذا مستوى ائتماني هابط، يجب على المنشأة قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة على أنها الفرق بين إجمالي المبلغ الدفري للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية التقديرية المخصومة بمعدل الفائدة الأصلي للأصل المالي. يتم إثبات أي تعديل في الربح أو الخسارة على أنه ربح أو خسارة من الهبوط.

ب34.5.5 عند قياس مخصص الخسارة مقابل الإيجار المستحق فإن التدفقات النقدية المستخدمة لتحديد الخسائر الائتمانية المتوقعة يجب أن تكون متفقة مع التدفقات النقدية المستخدمة في قياس الإيجار المستحق وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 16 "عقود الإيجار".

ب35.5.5 يمكن للمنشأة استخدام وسائل عملية عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة إذا كانت متفقة مع المبادئ الواردة في الفقرة 17.5.5. ومثال على الوسيلة العملية هو حساب الخسائر الائتمانية المتوقعة من المبالغ المستحقة التحصيل من المدينين التجاريين باستخدام مصفوفة المخصص. وتستخدم المنشأة خبرتها التاريخية في الخسائر الائتمانية (المعدلة بحسب ما هو مناسب وفقاً للفقرتين ب51.5.5-ب52.5.5) من المبالغ المستحقة التحصيل من المدينين التجاريين لتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً أو الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر من الأصول المالية بحسب الملائم. قد تحدد مصفوفة المخصص، على سبيل المثال، معدلات ثابتة للمخصص وهو ما يعتمد على عدد الأيام التي تكون فيها المبالغ المستحقة التحصيل من المدينين التجاريين متجاوزة لاستحقاقها (على سبيل المثال، 1 في المائة إذا لم تكن متجاوزة لموعد استحقاقها، 2 في المائة إذا تجاوزت موعد استحقاقها بأقل من ثلاثين يوماً، 3 في المائة إذا تجاوزت موعد استحقاقها بأكثر من ثلاثين يوماً ولكن أقل من 90 يوماً، 20 في المائة إذا كان تجاوزت موعد استحقاقها من 90-180 يوماً الخ). وتبعاً لتنوع قاعدة عملائها، فإن المنشأة تستخدم المجموعات المناسبة إذا كانت خبرتها التاريخية في الخسائر الائتمانية تظهر أنماط خسارة مختلفة بشكل كبير - لقطاعات العملاء المختلفة. ومن أمثلة الضوابط التي قد يتم استخدامها لتجميع الأصول فئات المنطقة الجغرافية، ونوع المنتج، وتصنيف العميل، والضمان الرهنى أو الضمان الائتماني التجاري ونوع العميل (مثل عميل جملة أو تجزئة).

تعريف التعثر في السداد

ب36.5.5 تتطلب الفقرة 9.5.5 عند تحديد ما إذا كانت المخاطر الائتمانية على أداة مالية قد زادت بشكل كبير - بأنه يجب على المنشأة أن تأخذ في الحسبان التغيير في مخاطر حدوث تعثر في السداد منذ تم الإثبات الأولي.

ب37.5.5 عند تعريف التعثر في السداد لأغراض تحديد مخاطر حدوث تعثر في السداد، يجب على المنشأة تطبيق تعريف للتعثر في السداد يكون متفقاً مع التعريف المستخدم لأغراض الإدارة الداخلية للمخاطر الائتمانية للأداة المالية ذات الصلة وأخذ المؤشرات النوعية في الحسبان (على سبيل المثال، الشروط المالية) عندما يكون ذلك مناسباً. وبالرغم من ذلك، هناك افتراض يمكن دحضه بأن التعثر في السداد لا يحدث في وقت لاحق بعد أن يصبح الأصل المالي قد تجاوز موعد استحقاقه بمدة 90 يوماً ما لم تكن المنشأة لديها معلومات معقولة ومؤيدة للتدليل على أن استخدام ضوابط للتعثر في السداد بعد هذه الفترة تعد أكثر مناسبة. ويجب تطبيق تعريف التعثر في السداد المستخدم لهذه الأغراض - باتساق - على جميع الأدوات المالية ما لم تُتاح معلومات تدل على أن تعريفاً آخر للتعثر في السداد يعد أكثر مناسبة لأداة مالية معينة.

الفترة التي يتم على مداها تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة

ب38.5.5 وفقاً للفقرة 19.5.5، فإن أقصى فترة يجب على مداها تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة هي أقصى فترة تعاقدية تكون المنشأة على مداها معرضة للمخاطر الائتمانية. ولارتباطات القروض وعقود الضمان المالي، فإن هذه هي أقصى فترة تعاقدية تكون المنشأة على مداها لديها التزام تعاقدي حالي بتقديم ائتمان.

ب39.5.5 وبالرغم من ذلك، وفقاً للفقرة 20.5.5، فإن بعض الأدوات المالية تنطوي على كل من قرض ومكون ارتباط لم يتم سحبه ولا تحد قدرة المنشأة التعاقدية على طلب السداد وإلغاء الارتباط الذي لم يتم سحبه من تعرض المنشأة للخسائر الائتمانية على فترة الإشعار التعاقدية. على سبيل المثال، فإن التسهيلات الائتمانية الدوارة، مثل البطاقات الائتمانية، وتسهيلات السحب على المكشوف، يمكن سحبها تعاقدياً من قبل المقرض بموجب إشعار تبلغ أقل فترة له يوم واحد. وبالرغم من ذلك، في الممارسة يستمر المقرضون في تقديم الائتمان لفترة أطول ويمكن أن يقوموا بسحب التسهيلات - فقط - بعدما تزداد المخاطر الائتمانية للمقرض، وهو ما قد يجعل من المتأخر كثيراً منع بعض أو جميع الخسائر الائتمانية المتوقعة. إن هذه الأدوات المالية لها عموماً الخصائص التالية نتيجة لطبيعة الأداة المالية، والطريقة التي تدار بها الأداة المالية، وطبيعة المعلومات المتاحة حول الزيادات الكبيرة في المخاطر الائتمانية:

(أ) أن الأدوات المالية ليس لها أجل أو هيكل سداد ثابت وعادة ما يكون لها فترة إلغاء تعاقدية قصيرة (على سبيل المثال، يوماً واحداً).

(ب) أن القدرة التعاقدية على إلغاء العقد لا يتم فرضها في حالة الإدارة اليومية العادية للأداة المالية ويمكن إلغاء العقد فقط - عندما تصبح المنشأة على علم بزيادة في المخاطر الائتمانية على مستوى التسهيل.

(ج) أن الأدوات المالية تدار على أساس جماعي.

ب40.5.5 عند تحديد الفترة التي يتوقع أن تتعرض المنشأة على مداها لمخاطر ائتمانية، ولكن تلك التي لا تستطيع المنشأة تقليل الخسائر الائتمانية المتعلقة بها من خلال الإجراءات العادية لإدارة المخاطر الائتمانية، فإنه ينبغي على المنشأة الأخذ في الحسبان عوامل مثل المعلومات والخبرة التاريخية بشأن:

(أ) الفترة التي كانت المنشأة معرضة على مداها للمخاطر الائتمانية على أدوات مالية مشابهة.

(ب) طول الفترة الزمنية لحالات التعثر في السداد ذات الصلة التي تحدث على أدوات مالية مشابهة عقب زيادة كبيرة في المخاطر الائتمانية.

(ج) إجراءات إدارة المخاطر الائتمانية التي تتوقع المنشأة اتخاذها بمجرد أن تزداد المخاطر الائتمانية على الأداة المالية، مثل تخفيض أو إزالة الحدود التي لم يكن قد تم سحبها.

النتيجة المرجحة بالاحتمالات

ب41.5.5 ليس الغرض من تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة تقدير لتصور أسوأ حالة أو تقدير لتصور أفضل حالة. وبدلاً من ذلك، فإن تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة يجب أن يعكس -دائماً- إمكانية حدوث خسائر ائتمانية وأمكانية عدم حدوث خسائر ائتمانية حتى إذا كانت النتيجة الأكثر ترجيحاً هي عدم حدوث خسارة ائتمانية.

ب42.5.5 تتطلب الفقرة 17.5.5(أ) تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة لتعكس مبلغاً غير متحيز واحتماله مرجح يتم تحديده من خلال تقويم نطاق من النتائج المحتملة. وفي الممارسة، لا يلزم أن يكون هذا تحليلاً معقداً. وفي بعض الحالات، يعد وضع نماذج بسيطة -نسبياً- كافٍ، دون الحاجة لعدد كبير من المحاكاة المفصلة للتصورات. على سبيل المثال، فإن متوسط الخسائر الائتمانية لمجموعة كبيرة من الأدوات المالية التي خصائص مخاطرها مشتركة يمكن أن يكون تقديراً معقولاً لمبلغ احتماله مرجح. وفي حالات أخرى، ربما يلزم تحديد التصورات التي تحدد مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية لنتائج معينة والاحتمال المقدر لهذه النتائج. وفي تلك الحالات، فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة يجب أن تعكس نتيجتين -على الأقل- وفقاً للفقرة 18.5.5.

ب43.5.5 للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر، يجب على المنشأة تقدير مخاطر حدوث تعثر في السداد على الأداة المالية خلال عمرها المتوقع. وخسائر الائتمان المتوقعة على مدى 12 شهراً هي جزء من الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر وتعتبر عن العجز النقدي لفترة العمر الذي ينتج إذا حدث تعثر في السداد على مدى 12 شهراً بعد تاريخ التقرير (أو فترة أقصر إذا كان العمر المتوقع للأداة المالية أقل من 12 شهراً)، مرجحة باحتمال حدوث التعثر في السداد. وعليه، فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً ليست هي الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر التي تتكبدتها المنشأة من الأدوات المالية التي تتوقع أن يحدث تعثر في سدادها خلال 12 شهراً التالية وليست هي العجز النقدي المتوقع على مدى 12 شهراً.

القيمة الزمنية للنقود

ب44.5.5 يجب خصم الخسائر الائتمانية المتوقعة إلى تاريخ التقرير، وليس إلى تاريخ التعثر المتوقع في السداد أو تاريخ آخر، باستخدام معدل الفائدة الفعلية الذي يتم تحديده عند الإثبات الأولي أو تقريبي له. وإذا كان للأداة المالية معدل فائدة متغير، فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة يجب خصمها باستخدام معدل الفائدة الفعلية الحالي الذي يتم تحديده وفقاً للفقرة 5.4.5.

ب45.5.5 للأصول المالية المشتراه أو المُستدثثة ذات المستوى الائتماني الهابط، فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة يجب خصمها باستخدام معدل الفائدة الفعلية المُعدل بالمخاطر الائتمانية الذي يتم تحديده عند الإثبات الأولي.

ب46.5.5 يجب خصم الخسائر الائتمانية المتوقعة من مبالغ الإيجار مستحقة التحصيل باستخدام نفس معدل الخصم المستخدم في قياس مبالغ الإيجار مستحقة التحصيل وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي 16.

ب47.5.5 يجب خصم الخسائر الائتمانية المتوقعة من ارتباط قرض باستخدام معدل الفائدة الفعلية أو تقريبي له، والذي يتم تطبيقه عند إثبات الأصل المالي الناتج عن ارتباط القرض. وهذا بسبب أنه لغرض تطبيق متطلبات الهبوط، فإن الأصل المالي الذي يتم إثباته عقب سحب على ارتباط قرض يجب معاملته على أنه استمرار لذلك الارتباط وليس معاملته على أنه أداة مالية جديدة. ولذلك فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة من الأصل المالي يجب قياسها بالأخذ في الحسبان المخاطر الائتمانية الأولية لارتباط القرض من التاريخ الذي أصبحت فيه المنشأة طرفاً في الارتباط الذي لا رجعه فيه.

ب48.5.5 الخسائر الائتمانية المتوقعة من عقود الضمان المالي أو من ارتباطات القروض التي لا يمكن تحديد معدل الفائدة الفعلية لها يجب أن يتم خصمها بتطبيق معدل الخصم الذي يعكس التقويم الحالي للسوق للقيمة الزمنية للنقود وللمخاطر التي تكون مرتبطة بالتدفقات النقدية ولكن فقط إذا تم، وبالقدر الذي يتم به، أخذ المخاطر في الحسبان من خلال تعديل معدل الخصم بدلاً من تعديل العجز النقدي الذي يتم خصمه.

المعلومات المعقولة والمؤيدة

ب49.5.5 لغرض هذا المعيار، فإن المعلومات المعقولة والمؤيدة هي تلك التي تكون متاحة -بشكل معقول- في تاريخ التقرير بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، بما في ذلك المعلومات بشأن الأحداث السابقة، والظروف الحالية وتوقعات الظروف الاقتصادية المستقبلية. وتعد المعلومات التي تكون متاحة لأغراض التقرير المالي أنها متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما.

ب50.5.5 لا تطالب المنشأة بتضمين توقعات الظروف المستقبلية على مدى مجمل العمر المتوقع للأداة المالية. وتعتمد درجة الاجتهاد المطلوب لتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة على إمكانية توفر معلومات مفصلة. وكلما زاد أفق التوقع، تنقص إمكانية توفر معلومات مفصلة وتزداد درجة الاجتهاد المطلوب لتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة. ولا يتطلب تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة تقديراً مفصلاً للفترات التي تقع في المستقبل البعيد. لمثل تلك الفترات، تستطيع المنشأة استقراء التوقعات من المعلومات المتاحة المفصلة.

ب51.5.5 لا يلزم المنشأة القيام ببحث شامل عن المعلومات ولكن يجب عليها الأخذ في الحسبان جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما والتي تكون ذات صلة بتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة، بما في ذلك أثر الدفعات المقدمة المتوقعة. ويجب أن تتضمن المعلومات المستخدمة عوامل تكون مرتبطة بالمقترض، والظروف الاقتصادية العامة وتقويم كل من التوجه الحالي والمتوقع للظروف في تاريخ التقرير. ويمكن للمنشأة استخدام مصادر عديدة للبيانات، والتي قد تكون داخلية (تحدها المنشأة) وأيضاً خارجية. وتشمل المصادر المحتملة للمعلومات الخبرة الداخلية التاريخية في الخسائر الائتمانية، والتصنيفات الداخلية، وخبرة المنشآت الأخرى في الخسائر الائتمانية، والتصنيفات والتقارير والأحصاءات الخارجية. ويمكن للمنشآت التي ليس لديها مصادر بيانات تحدها المنشأة، أو لها مصادر غير كافية، استخدام خبرة مجموعة نظيرة في الأداة المالية (أو مجموعات من الأدوات المالية) المقارنة لها.

ب52.5.5 تعد المعلومات التاريخية أرضية أو أساساً مهماً يتم بناءً عليه قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة. وبالرغم من ذلك، يجب على المنشأة تعديل البيانات التاريخية، مثل الخبرة في الخسائر الائتمانية، على أساس البيانات الحالية الممكن رصدها لتعكس الظروف الحالية وتوقعاتها للظروف المستقبلية التي لم تؤثر على الفترة التي استندت إليها البيانات التاريخية، وإزالة آثار تلك الظروف في الفترة التاريخية التي ليست ذات صلة بالتدفقات النقدية التعاقدية المستقبلية. وفي بعض الحالات، يمكن أن تكون أفضل معلومات معقولة ومؤيدة هي معلومات تاريخية غير معدلة، تبعاً لطبيعة المعلومات التاريخية ومتى تم حسابها، مقارنة بالظروف في تاريخ التقرير وخصائص الأداة المالية التي يجري النظر فيها. وينبغي أن تعكس تقديرات التغييرات في الخسائر الائتمانية المتوقعة، وأن تكون متنسقة من حيث الاتجاه - مع التغييرات في البيانات ذات الصلة الممكن رصدها من فترة لأخرى (مثل التغييرات في معدلات البطالة، أو أسعار العقارات، أو أسعار السلع، أو وضع السداد أو العوامل الأخرى التي تدل على خسائر ائتمانية من الأداة المالية أو إلى التغييرات في مجموعة الأدوات المالية وفي قوة هذه التغييرات). ويجب على المنشأة القيام - بشكل منتظم - باستعراض المنهجية والافتراضات المستخدمة لتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة لتقليص أي فروق بين التقديرات والخبرة الفعلية في الخسائر الائتمانية.

ب53.5.5 عند استخدام الخبرة التاريخية في الخسائر الائتمانية لتقدير الخسائر الائتمانية، من المهم تطبيق تلك المعلومات بشأن معدلات الخسائر الائتمانية التاريخية على المجموعات التي يتم تعريفها بطريقة تتفق مع المجموعات التي تم لها رصد معدلات الخسائر الائتمانية التاريخية. وتبعاً لذلك، فإن الطريقة المستخدمة يجب أن تمكن من ربط كل مجموعة من الأصول المالية بالمعلومات بشأن الخبرة السابقة في الخسائر الائتمانية في مجموعات من الأصول المالية التي تكون خصائص مخاطرها متشابهة وبالبيانات ذات الصلة الممكن رصدها، التي تعكس الظروف الحالية.

ب54.5.5 تعكس الخسائر الائتمانية المتوقعة توقعات المنشأة ذاتها للخسائر الائتمانية. وبالرغم من ذلك، عند أخذ جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما في الحسبان عند تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة، يجب على المنشأة أيضاً الأخذ في الحسبان معلومات السوق الممكن رصدها بشأن الخسائر الائتمانية لأداة مالية معينة أو أدوات مالية مشابهة.

الضمان الرهني

ب55.5.5 لأغراض قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة، فإن تقدير العجز النقدي المتوقع يجب أن يعكس التدفقات النقدية المتوقعة من الضمان الرهني والتعزيزات الائتمانية الأخرى التي تُعد جزءاً من الشروط التعاقدية والتي لا يتم إثباتها بشكل منفصل - من قبل المنشأة. إن تقدير العجز النقدي المتوقع من أداة مالية مضمونة بضمان رهني يعكس مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية المتوقعة من مصادرة الضمان الرهني مطروحاً منه تكاليف الحصول على الضمان الرهني وبيعه، بغض النظر عما إذا كانت المصادرة محتملة (أي أن تقدير التدفقات النقدية المتوقعة يأخذ في الحسبان احتمال المصادرة والتدفقات النقدية التي تنتج عنه). وتبعاً لذلك، فإن أي تدفقات نقدية متوقعة من تحقيق الضمان الرهني بعد تاريخ الاستحقاق التعاقدية للعقد يجب إدراجها في هذا التحليل. وأي ضمان رهني يتم الحصول عليه نتيجة للمصادرة لا يتم إثباته على أنه أصل منفصل عن الأداة المالية المضمونة بضمان رهني ما لم يكن مستوفياً لضوابط الإثبات ذات الصلة لأصل والوارد في هذا المعيار أو في المعايير الأخرى.

إعادة تصنيف الأصول المالية (القسم 6.5)

ب1.6.5 إذا قامت المنشأة بإعادة تصنيف أصول مالية وفقاً للفقرة 1.4.4، فإن الفقرة 1.6.5 تتطلب تطبيق إعادة التصنيف -بأثر مستقبلي - من تاريخ إعادة التصنيف. ويتطلب كل من صنف القياس بالتكلفة المستنفدة وصنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر تحديد معدل الفائدة الفعلية عند الإثبات الأولي. ويتطلب كل من هذين الصنفين -أيضاً - تطبيق متطلبات الهبوط بالطريقة نفسها. وتبعاً لذلك، فعندما تقوم المنشأة بإعادة تصنيف أصل مالي بين صنف القياس بالتكلفة المستنفدة وصنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، فإن:

(أ) إثبات إيراد الفائدة لا يتغير ولذلك فإن المنشأة تستمر في استخدام نفس معدل الفائدة الفعلية.

(ب) قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة لا يتغير نظراً لأن كلا صنفَي القياس يطبقان نفس مدخل الهبوط. وبالرغم من ذلك، إذا تمت إعادة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إلى صنف القياس بالتكلفة المستنفدة، فإنه يتم إثبات مخصص خسارة على أنه تعديل على إجمالي المبلغ الدفترى للأصل المالي من تاريخ إعادة التصنيف. وإذا تمت إعادة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالتكلفة المستنفدة إلى صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، فإنه يتم إلغاء إثبات مخصص الخسارة (وعليه، لا يتم بعد ذلك إثباته على أنه تعديل على إجمالي المبلغ الدفترى) ولكن بدلاً من ذلك يتم إثباته ضمن الدخل الشامل الآخر على أنه مبلغ مجمع الهبوط (بمبلغ مساو) ويتم الإفصاح عنه من تاريخ إعادة التصنيف.

ب2.6.5 وبالرغم من ذلك، فالمنشأة ليست مطالبة بإثبات إيرادات الفائدة أو مكاسب أو خسائر الهبوط من أصل مالي يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة بشكل منفصل. وتبعاً لذلك، فعندما تعيد المنشأة تصنيف أصل مالي من صنف القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فإن معدل الفائدة الفعلية يتم تحديده على أساس القيمة العادلة للأصل في تاريخ إعادة التصنيف. إضافة إلى ذلك، ولأغراض تطبيق القسم 5.5 على الأصل المالي من تاريخ إعادة التصنيف، فإن تاريخ إعادة التصنيف يعامل على أنه تاريخ الإثبات الأولي.

المكاسب والخسائر (القسم 7.5)

ب1.7.5 تسمح الفقرة 5.7.5 للمنشأة القيام باختيار لا رجعة فيه بعرض التغيرات في القيمة العادلة للاستثمار في أداة حقوق ملكية غير محتفظ بها للمتاجرة ضمن الدخل الشامل الآخر. ويتم هذا الاختيار على أساس كل أداة على حدة (أي لكل سهم على حدة). ولا يجوز أن يتم -لاحقاً- تحويل المبلغ الذي يتم عرضه ضمن الدخل الشامل الآخر إلى الربح أو الخسارة. وبالرغم من ذلك، يمكن للمنشأة تحويل المكسب أو الخسارة المجمعة داخل حقوق الملكية. ويتم إثبات توزيعات الأرباح على مثل هذه الاستثمارات ضمن الربح أو الخسارة وفقاً للفقرة 6.7.5 ما لم تكن توزيعات الأرباح تمثل -بشكل واضح - استرداداً لجزء من تكلفة الاستثمار.

ب1.7.5 أ ما لم تنطبق الفقرة 5.1.4، فإن الفقرة 2.1.4 تتطلب قياس الأصل المالي بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إذا كانت الشروط التعاقدية للأصل المالي تنشئ تدفقات نقدية هي فقط -عبارة عن دفعات من المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم وكان الأصل المالي محتفظ به ضمن نموذج أعمال يحقق هدفه من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية. يثبت صنف القياس هذا المعلومات ضمن الربح أو الخسارة كما لو كان الأصل المالي يتم قياسه بالتكلفة المستنفدة، في حين أن الأصل المالي يتم قياسه في قائمة المركز المالي بالقيمة العادلة. المكاسب والخسائر، بخلاف تلك التي يتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة وفقاً لل فقرات 10.7.5-11.7.5، يتم إثباتها ضمن الدخل الشامل الآخر. وعند إلغاء إثبات هذه الأصول المالية، فإن المكاسب أو الخسائر المجمعة التي تم إثباتها - سابقاً - ضمن الدخل الشامل الآخر يعاد تصنيفها إلى الربح أو الخسارة. ويظهر ذلك الربح أو الخسارة التي كان سيتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة عند إلغاء الإثبات فيما لو كان قد تم قياس الأصل المالي بالتكلفة المستنفدة.

ب2.7.5 تطبيق المنشأة معيار المحاسبة الدولي 21 على الأصول المالية والالتزامات المالية التي هي بنود نقدية وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 21 والمقومة بعملية أجنبية. ويتطلب معيار المحاسبة الدولي 21 إثبات أي مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية على أصول نقدية والتزامات نقدية ضمن الربح أو الخسارة. ويستثنى من ذلك البند النقدي الموسوم على أنه أداة تحوط في تحوط تدفق نقدي (أنظر الفقرة 11.5.6)، أو تحوط لصافي استثمار (أنظر الفقرة 13.5.6) أو تحوط القيمة عادلة لأداة حقوق ملكية اختارت المنشأة عرض التغيرات في قيمتها العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5 (أنظر الفقرة 8.5.6).

ب2.7.5 أ لغرض إثبات مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية بموجب معيار المحاسبة الدولي 21، فإن الأصل المالي الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 2.1.4 يعامل على أنه بند نقدي. وبناءً عليه، فإن مثل هذا الأصل المالي يعامل على أنه أصل يتم قياسه بالتكلفة المستنفدة بالعملية الأجنبية. يتم إثبات فروق الصرف على التكلفة المستنفدة ضمن الربح أو الخسارة، أما التغيرات الأخرى في المبلغ الدفترى فيتم إثباتها وفقاً للفقرة 10.7.5.

ب3.7.5 تسمح الفقرة 5.7.5 للمنشأة القيام باختيار لا رجعة فيه بعرض التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة لاستثمارات معينة في أدوات حقوق ملكية ضمن الدخل الشامل الآخر. ومثل هذا الاستثمار لا يعد بنداً نقدياً. وبناءً عليه، فإن المكسب أو الخسارة الذي يتم عرضه ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 5.7.5 يشمل أي مكون صرف عملة أجنبية ذي صلة.

ب4.7.5 إذا كانت هناك علاقة تحوط بين أصل نقدي غير مشتق والتزام نقدي غير مشتق، فإن التغيرات في مكون العملة الأجنبية لتلك الأداة المالية يتم عرضها ضمن الربح أو الخسارة.

الالتزامات الموسومة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

ب5.7.5 عندما تسم المنشأة التزاما ماليا على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، فيجب عليها تحديد ما إذا كان عرض آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام ضمن الدخل الشامل الأخرى ستحدث عدم تماثل محاسبي في الربح أو الخسارة، أو ستضخمه. ويحدث عدم التماثل المحاسبي أو يتضخم إذا كان عرض آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام ضمن الدخل الشامل الأخرى سيؤدي إلى عدم تماثل أكبر في الربح أو الخسارة مما لو تم عرض تلك المبالغ ضمن الربح أو الخسارة.

ب6.7.5 ولتحديد ذلك، يجب على المنشأة تقويم ما إذا كانت تتوقع أن تتم المقاصة بين آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام ضمن الربح أو الخسارة من خلال تغير في القيمة العادلة لأداة مالية أخرى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. ومثل هذا التوقع يجب أن يستند إلى علاقة اقتصادية بين خصائص الالتزام وخصائص الأداة المالية الأخرى.

ب7.7.5 يتم ذلك التحديد عند الإثبات الأولي ولا يعاد تقويمه. وللأغراض العملية، فلا يلزم المنشأة الدخول في جميع الأصول والالتزامات التي ينشأ عنها عدم تماثل محاسبي في الوقت نفسه تحديداً. ويسمح بتأخير معقول شريطة أن يكون من المتوقع حدوث أي معاملات متبقية. ويجب على المنشأة تطبيق منهجيتها بشكل متسق - لتحديد ما إذا كان عرض آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام ضمن الدخل الشامل الأخرى سيحدث عدم تماثل محاسبي في الربح أو الخسارة أو سيضخمه. وبالرغم من ذلك، يمكن للمنشأة استخدام منهجيات مختلفة عندما يكون هناك علاقات اقتصادية مختلفة بين خصائص الالتزامات الموسومة على أنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وخصائص الأدوات المالية الأخرى. ويتطلب المعيار الدولي للتقرير المالي 7 من المنشأة تقديم إفصاحات نوعية ضمن الإفصاحات المرفقة بالقوائم المالية بشأن منهجيتها في القيام بهذا التحديد.

ب8.7.5 إذا حدث مثل عدم التماثل هذا أو تضخم، فإن المنشأة مطالبة بعرض جميع التغيرات في القيمة العادلة (بما في ذلك آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام) ضمن الربح أو الخسارة. وإذا لم يحدث مثل عدم التماثل هذا أو يتضخم، فإن المنشأة مطالبة بعرض آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام ضمن الدخل الشامل الأخرى.

ب9.7.5 لا يجوز أن يتم -لاحقاً- تحويل المبالغ التي يتم عرضها ضمن الدخل الشامل الأخرى إلى الربح أو الخسارة. وبالرغم من ذلك، يمكن للمنشأة تحويل المكسب أو الخسارة المتجمع داخل حقوق الملكية.

ب10.7.5 يبين المثال التالي حالة يحدث فيها عدم تماثل محاسبي في الربح أو الخسارة إذا تم عرض آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام ضمن الدخل الشامل الأخرى. يقدم بنك رهن عقاري قروضاً إلى العملاء ويمول تلك القروض من خلال بيع سندات لها خصائص مماثلة (مثل المبلغ القائم، ووضع السداد، والأجل والعملية) في السوق. تسمح الشروط التعاقدية للقروض لعميل الرهن العقاري بسداد قرضه مقدماً (أي الوفاء بالتزامه تجاه البنك) من خلال شراء السند المقابل بالقيمة العادلة في السوق وتسليم ذلك السند إلى بنك الرهن العقاري. فإذا تردت الجودة الائتمانية للسند نتيجة لذلك الحق التعاقدية في السداد مقدماً، (وعليه، فإن القيمة العادلة للالتزام ببنك الرهن العقاري تنخفض)، فإن القيمة العادلة للأصل الممثل لقرض بنك الرهن العقاري تنخفض أيضاً. يعكس التغير في القيمة العادلة للأصل حق عميل الرهن العقاري في سداد قرض الرهن العقاري مقدماً من خلال شراء السند موضوع القرض بالقيمة العادلة (والتي انخفضت، في هذا المثال) وتسليم السند إلى بنك الرهن العقاري. لذلك، فإن آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام (السند) تتم المقاصة بينها ضمن الربح أو الخسارة من خلال تغير مقابل في القيمة العادلة لأصل مالي (القرض). ولو كانت آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام قد تم عرضها ضمن الدخل الشامل الأخرى، فسيكون هناك عدم تماثل محاسبي في الربح أو الخسارة. لذلك، فإن بنك الرهن العقاري مطالب بعرض جميع التغيرات في القيمة العادلة للالتزام (بما في ذلك آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام) ضمن الربح أو الخسارة.

ب11.7.5 في المثال الوارد في الفقرة ب10.7.5، هناك ربط تعاقدي بين آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام والتغيرات في القيمة العادلة للأصل المالي (أي نتيجة للحق التعاقدية لعميل الرهن العقاري في سداد القرض مقدماً من خلال شراء السند بالقيمة العادلة وتسليم السند إلى بنك الرهن العقاري). وبالرغم من ذلك، قد يحدث أيضاً -عدم تماثل محاسبي في غياب الربط التعاقدية.

ب12.7.5 لأغراض تطبيق المتطلبات الواردة في الفقرتين 7.7.5 و8.7.5، لا يحدث عدم التماثل المحاسبي فقط - بسبب طريقة القياس التي تستخدمها المنشأة لتحديد آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام. ينشأ عدم تماثل محاسبي في الربح أو الخسارة فقط - عندما يكون من المتوقع المقاصة بين آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية (كما تم تعريفها في المعيار الدولي للتقرير المالي 7) للالتزام والتغيرات في القيمة العادلة لأداة مالية أخرى. أما عدم التماثل الذي ينشأ - فقط - كنتيجة لطريقة القياس (أي بسبب أن المنشأة لا تعزل التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام عن بعض التغيرات الأخرى في قيمته العادلة) فلا يؤثر على التحديد المطلوب بموجب الفقرتين 7.7.5 و8.7.5. على سبيل المثال، قد لا تعزل المنشأة التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام عن التغيرات في مخاطر السيولة. وإذا عرضت المنشأة الأثر المجمع لكلا العاملين ضمن الدخل الشامل الأخرى، فقد يحدث عدم تماثل بسبب أن التغيرات في مخاطر السيولة قد يتم تضمينها في قياس القيمة العادلة للأصول المالية للمنشأة ويتم عرض التغير الإجمالي في القيمة العادلة لتلك الأصول ضمن الربح أو الخسارة. وبالرغم من ذلك، فإن سبب مثل عدم التماثل هذا هو عدم دقة القياس، وليس علاقة المقاصة الموضحة في الفقرة ب6.7.5، ولذلك، فإنه لا يؤثر على التحديد المطلوب بموجب الفقرتين 7.7.5 و8.7.5.

معنى "المخاطر الائتمانية" (الفقرتين 7.7.5 و 8.7.5)

ب13.7.5 يعرف المعيار الدولي للتقرير المالي 7 المخاطر الائتمانية على أنها "مخاطر أن يتسبب أحد طرفي أداة مالية في خسارة مالية للطرف الآخر عن طريق عدم الوفاء بالتزامه". ويتعلق المتطلب الوارد في الفقرة 7.7.5(أ) بمخاطر فشل المصدر في تنفيذ ذلك الالتزام المحدد. ولا يتعلق بالضرورة بالجدارة الائتمانية للمصدر. على سبيل المثال، إذا أصدرت المنشأة التزاماً مضموناً بضمان رهني والتزاماً غير مضمون بضمان رهني، والذين بخلاف ذلك يكونان متماثلين، فإن المخاطر الائتمانية لهذين الالتزامين تكونان مختلفتين، حتى ولو كانت قد أصدرتهما نفس المنشأة. وتكون المخاطر الائتمانية على الالتزام المضمون بضمان رهني أقل من المخاطر الائتمانية للالتزام غير المضمون بضمان رهني. وقد تكون المخاطر الائتمانية للالتزام المضمون بضمان رهني قريبة من صفر.

ب14.7.5 لأغراض تطبيق المتطلبات الواردة في الفقرة 7.7.5(أ)، فإن المخاطر الائتمانية تختلف عن مخاطر الأداء المرتبطة بالأصل. فمخاطر الأداء المرتبطة بالأصل لا تتعلق بمخاطر فشل المنشأة في الوفاء بالتزام معين ولكنها، بدلاً من ذلك، تتعلق بمخاطر أن يكون أداء أصل واحد أو مجموعة من الأصول ضعيفاً (أو أن لا يكون هناك أداء على الإطلاق).

ب15.7.5 فيما يلي أمثلة على مخاطر الأداء المرتبطة بالأصل:

- (أ) التزام بميزة الربط بالوحدة يتم بموجبه تحديد المبلغ واجب السداد بموجب العقد - للمستثمرين على أساس أداء أصول محددة. إن أثر ميزة الربط بالوحدة تلك على القيمة العادلة للالتزام هو مخاطر أداء مرتبطة بالأصل، وليس مخاطر ائتمانية.
- (ب) التزام مصدر من قبل منشأة مهيكله بالخصائص التالية. المنشأة منفصلة - نظامياً - وعليه فإن الأصول في المنشأة مقصورة فقط على مصلحة المستثمرين فيها، حتى في حالة الإفلاس. ولا تدخل المنشأة في معاملات أخرى ولا يمكن اتخاذ تصرف في الأصول افتراضياً. تكون المبالغ واجبة السداد للمستثمرين في المنشأة فقط - إذا كانت الأصول المقصورة تولد تدفقات نقدية. وعليه، فإن التغيرات في القيمة العادلة للالتزام تعكس - بشكل رئيسي - التغيرات في القيمة العادلة للأصول. إن أثر أداء الأصول على القيمة العادلة للالتزام هو مخاطر أداء مرتبط بالأصل، وليس مخاطر ائتمانية.

تحديد آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية

ب16.7.5 لأغراض تطبيق المتطلب الوارد في الفقرة 7.7.5(أ)، يجب على المنشأة تحديد مبلغ التغير في القيمة العادلة للالتزام المالي الذي يمكن عزوه إلى التغيرات في المخاطر الائتمانية لذلك الالتزام إما:

- (أ) على أنه مبلغ التغير في قيمته العادلة الذي لا يمكن عزوه إلى التغيرات في ظروف السوق التي تنشأ عنها مخاطر السوق (أنظر الفقرتين ب17.7.5 وب18.7.5)؛ أو
- (ب) باستخدام طريقة بديلة تعتقد المنشأة أنها تعبر بصدق أكثر عن مبلغ التغير في القيمة العادلة للالتزام الذي يمكن عزوه إلى التغيرات في المخاطر الائتمانية.

ب17.7.5 تشمل التغيرات في ظروف السوق، التي تنشأ عنها مخاطر سوق، التغيرات في معدل الفائدة المرجعي، أو سعر أداة مالية لمنشأة أخرى، أو سعر سلعة، أو سعر صرف عملة أجنبية، أو مؤشر قياسي عام للأسعار أو للمعدلات.

ب18.7.5 إذا كانت التغيرات المهمة الوحيدة في ظروف السوق ذات الصلة بالالتزام هي التغيرات في معدل فائدة تم رصده (المؤشر المرجعي)، فإن المبلغ الوارد في الفقرة ب16.7.5(أ) يمكن تقديره كما يلي:

- (أ) أولاً، تحسب المنشأة معدل العائد الداخلي للالتزام في بداية الفترة باستخدام القيمة العادلة للالتزام والتدفقات النقدية التعاقدية للالتزام في بداية الفترة. وتقوم بطرح معدل الفائدة الذي تم رصده (المؤشر المرجعي) في بداية الفترة من معدل العائد هذا، للوصول إلى مكون لمعدل العائد الداخلي المرتبط بالأداة.
- (ب) بعد ذلك، تحسب المنشأة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المرتبطة بالالتزام باستخدام التدفقات النقدية التعاقدية للالتزام في نهاية الفترة ومعدل خصم مساو لمجموع (1) معدل الفائدة الذي تم رصده (المؤشر المرجعي) في نهاية الفترة و(2) المكون لمعدل العائد الداخلي المرتبط بالأداة كما تم تحديده في البند (أ).
- (ج) الفرق بين القيمة العادلة للالتزام في نهاية الفترة والمبلغ الذي تم تحديده في البند (ب) هو التغير في القيمة العادلة الذي لا يمكن عزوه إلى التغيرات في معدل الفائدة الذي تم رصده (المؤشر المرجعي). وهذا هو المبلغ الذي يتم عرضه ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 7.7.5(أ).

ب19.7.5 يفترض المثال الوارد في الفقرة ب18.7.5 أن التغيرات في القيمة العادلة الناشئة عن عوامل بخلاف التغيرات في المخاطر الائتمانية للأداة أو التغيرات في معدل الفائدة الذي تم رصده (المؤشر المرجعي) ليست مهمة. وهذه الطريقة غير مناسبة إذا كانت التغيرات في القيمة العادلة الناشئة عن عوامل أخرى مهمة. وفي تلك الحالات، فإن المنشأة مطالبة باستخدام طريقة بديلة تقيس آثار التغيرات في المخاطر الائتمانية للالتزام بشكل أكثر صدقاً (أنظر الفقرة ب16.7.5). على سبيل المثال، إذا كانت الأداة الواردة في المثال تنطوي على مشتقة مدمجة، فإن التغير في القيمة العادلة للمشتقة المدمجة يتم استبعاده عند تحديد المبلغ المطلوب عرضه ضمن الدخل الشامل الآخر وفقاً للفقرة 7.7.5(أ).

ب20.7.5 كما هو الحال مع جميع قياسات القيمة العادلة، فإن طريقة القياس التي تتبعها المنشأة عند تحديد الجزء من التغير في القيمة العادلة للالتزام الذي يمكن عزوه إلى التغير في مخاطره الائتمانية يجب أن تعظم من استخدام المدخلات الممكن رصدها وأن تدني من استخدام المدخلات غير الممكن رصدها.

المحاسبة عن التحوط (الفصل 6)

أدوات التحوط (القسم 2.6)

الأدوات المؤهلة

- ب1.2.6 المشتقات المدمجة في عقود مختلطة، ولكن لا تتم المحاسبة عنها بشكل منفصل، لا يمكن وسمها على أنها أدوات تحوط منفصلة.
- ب2.2.6 أدوات حقوق ملكية المنشأة ذاتها لا تعد أصولاً مالية أو التزامات مالية للمنشأة ولذا لا يمكن وسمها على أنها أدوات تحوط.
- ب3.2.6 لتحوطات مخاطر العملات الأجنبية، فإن مكون مخاطر العملة الأجنبية لأداة مالية غير مشتقة يتم تحديده وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 21.

الخيارات المكتوبة

- ب4.2.6 لا يحصر هذا المعيار الحالات التي يمكن فيها وسم مشتقة يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة على أنها أداة تحوط، باستثناء بعض الخيارات المكتوبة. ولا يتأهل خيار مكتوب على أنه أداة تحوط ما لم يتم وسمه على أنه مقاصة لخيار مشتري، بما في ذلك المدمج في أداة مالية أخرى (على سبيل المثال، خيار شراء مكتوب يستخدم لتحوط التزام قابل للاستدعاء).

وسم أدوات التحوط

- ب5.2.6 للتحوطات بخلاف تحوطات مخاطر العملات الأجنبية، عندما تسم المنشأة أصلاً مالياً غير مشتق أو التزاماً مالياً غير مشتق يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة على أنه أداة تحوط، يمكنها فقط - وسم الأداة المالية غير المشتقة في مجملها أو جزء منها.
- ب6.2.6 يمكن وسم أداة تحوط واحدة على أنها أداة تحوط لأكثر من نوع من المخاطر، شريطة أن يكون هناك وسم محدد لأداة التحوط ولمراكز المخاطر المختلفة على أنها بنود متحوط لها. ويمكن أن تكون تلك البنود المتحوط لها في علاقات تحوط مختلفة.

البنود المتحوط لها (القسم 3.6)

البنود المؤهلة

- ب1.3.6 لا يمكن أن يكون الارتباط الملزم بالاستحواذ على أعمال، ضمن عملية تجميع أعمال، أداة متحوط لها، باستثناء مخاطر العملات الأجنبية، نظراً لأن المخاطر الأخرى التي يتم التحوط لها لا يمكن تعيينها وقياسها بشكل محدد. تُعد تلك المخاطر الأخرى مخاطر أعمال عامة.
- ب2.3.6 لا يمكن أن يكون الاستثمار بطريقة حقوق الملكية بند متحوط له في تحوط قيمة عادلة. وهذا نظراً لأن طريقة حقوق الملكية تثبت ضمن الربح أو الخسارة نصيب المنشأة المستثمرة من ربح أو خسارة الأعمال المستثمر فيها، وليس من التغيرات في القيمة العادلة للاستثمار. ولسبب مشابه، لا يمكن أن يكون الاستثمار في منشأة تابعة موحدة بند متحوط له في تحوط قيمة عادلة. وهذا نظراً لأن التوحيد يثبت ربح أو خسارة المنشأة التابعة، وليست التغيرات في القيمة العادلة للاستثمار، ضمن الربح أو الخسارة. ويختلف التحوط لصفافي استثمار في عملية أجنبية نظراً لأنه تحوط من التعرض للعملات الأجنبية، وليس تحوط قيمة عادلة من التغير في قيمة الاستثمار.

3.3.6ب تسمح الفقرة 4.3.6 للمنشأة بوسم التعرضات المجمعة، التي تُعد تجميعاً لتعرض ومشتقة، على أنها بنود مُتحوط لها. وعند وسم مثل هذا البند المُتحوط له، تقوم المنشأة بتقويم ما إذا كان التعرض المُجمع يجمع بين تعرضا ومشتقة بحيث ينشئ تعرضاً مُجمعا مختلفا يدار على أنه تعرض واحد لمخاطر معينة. وفي تلك الحالة، يمكن للمنشأة وسم البند المُتحوط له على أساس التعرض المُجمع. على سبيل المثال:

(أ) يمكن للمنشأة تحوط كمية معينة من مشتريات البن التي يحتمل بدرجة كبيرة أن تتم خلال مدة 15 شهرا مقابل مخاطر السعر (على أساس الدولار الأمريكي) باستخدام عقد أجل لمدة 15 شهرا للبن. يمكن أن ينظر إلى مشتريات البن المحتملة بدرجة كبيرة والعقد الأجل للبن -مجتمعين - على أنهما تعرض مبلغ ثابت بالدولار الأمريكي لمدة 15 شهرا لمخاطر العملة الأجنبية وذلك لأغراض إدارة المخاطر (أي مثل أي تدفق نقدي خارج لمبلغ ثابت بالدولار الأمريكي لمدة 15 شهرا).

(ب) يمكن للمنشأة تحوط مخاطر العملة الأجنبية للأجل الكامل لدين مُقوم بعملة أجنبية وبمعدل فائدة ثابت لمدة 10 سنوات. وبالرغم من ذلك، تتطلب المنشأة تعرضا لمعدل ثابت في عملتها الوظيفية فقط - لأجل من قصير إلى متوسط (على سبيل المثال سنتان) وتعرضا للمعدل الموعوم في عملتها الوظيفية للأجل المتبقي حتى الاستحقاق. وفي نهاية كل من فترة السنتين (أي على أساس أصل مبلغ الدين شاملا التكاليف لسنتين) فإن المنشأة تثبت التعرض لمعدل الفائدة للسنتين التاليتين (إذا كانت الفائدة عند مستوى توريد المنشأة تثبت معدلات الفائدة). في مثل هذه الحالة، يمكن للمنشأة الدخول في مقايضة معدل فائدة ثابت بمعدل موعوم لعشر سنوات للعملة تقايض الدين بالعملة الأجنبية بمعدل فائدة ثابت بعملة وظيفية بسعر متغير. ويتم تغطية ذلك بمقايضة معدل فائدة لسنتين والتي-على أساس العملة الوظيفية- تقايض ديناً متغير المعدل بدين ثابت المعدل. وفي الواقع، فإن الدين بعملة أجنبية بمعدل ثابت ومقايضة معدل الفائدة الثابت بمعدل موعوم لعشر سنوات مجتمعين ينظر إليهما لأغراض إدارة المخاطر على أنهما تعرض لعملة وظيفية لدين متغير المعدل لعشر سنوات.

4.3.6ب عند وسم البند المُتحوط له على أساس التعرض المجمع، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان الأثر المُجمع للبنود التي تشكل التعرض المجمع لغرض تقويم فعالية التحوط وقياس عدم فعالية التحوط. وبالرغم من ذلك، يتم الاستمرار في المحاسبة عن البنود التي تشكل التعرض المجمع بشكل منفصل. وهذا يعني، على سبيل المثال:

(أ) أن المشتقات التي هي جزء من التعرض المجمع يتم إثباتها على أنها أصول أو التزامات منفصلة يتم قياسها بالقيمة العادلة.

(ب) إذا تم وسم علاقة تحوط بين البنود التي تشكل التعرض المجمع، فإن الطريقة التي يتم بها إدراج مشتقة على أنها جزء من التعرض المجمع يجب أن تكون متفقة مع وسم تلك المشتقة على أنها أداة تحوط على مستوى التعرض المجمع. على سبيل المثال، إذا استنتجت المنشأة العنصر الأجل من مشتقة من وسمها على أنها أداة التحوط لعلاقة التحوط بين البنود التي تشكل التعرض المجمع، فيجب عليها -أيضاً- استثناء العنصر الأجل عند إدراج تلك المشتقة على أنها بند مُتحوط له كجزء من التعرض المجمع. وبخلاف ذلك، فإن التعرض المُجمع يجب أن يتضمن مشتقة، إما في مجملها أو جزء منها.

5.3.6ب تبين الفقرة 6.3.6 أن مخاطر العملة الأجنبية لمعاملة متوقعة محتملة بشكل كبير فيما بين المجموعة قد تتأهل، في القوائم المالية الموحدة، على أنها بند مُتحوط له في تحوط تدفق نقدي، شريطة أن تكون المعاملة مُقومة بعملة أجنبية بخلاف العملة الوظيفية للمنشأة الداخلة في تلك المعاملة وإن تؤثر مخاطر العملة الأجنبية على الربح أو الخسارة الموحدة. ولهذا الغرض فإن المنشأة يمكن أن تكون المنشأة الأم، أو منشأة تابعة، أو منشأة زميلة، أو ترتيب مشترك أو فرع. وإذا لم تؤثر مخاطر العملة الأجنبية لمعاملة متوقعة فيما بين المجموعة على الربح أو الخسارة الموحدة، فإن المعاملة فيما بين المجموعة لا تتأهل على أنها بند مُتحوط له. وعادة ما تكون هذه هي الحالة فيما يتعلق بدفعات رسوم الامتياز، أو دفعات الفائدة، أو المصاريف الإدارية بين أعضاء نفس المجموعة، ما لم تكن هناك معاملة خارجية ذات صلة. وبالرغم من ذلك، عندما تؤثر مخاطر العملة الأجنبية لمعاملة متوقعة فيما بين المجموعة على الربح أو الخسارة الموحدة، فإن المعاملة فيما بين المجموعة يمكن أن تتأهل على أنها بند مُتحوط له. مثال على ذلك، مبيعات أو مشتريات المخزون المتوقعة بين أعضاء نفس المجموعة إذا كان هناك بيع للمخزون مستقبلا إلى طرف خارجي عن المجموعة. وبالمثل، فإن بيعاً متوقعاً فيما بين المجموعة لآلات ومعدات من المنشأة في المجموعة التي قامت بتصنيعها لمنشأة في المجموعة ستستخدم الآلات والمعدات في عملياتها قد يؤثر على الربح أو الخسارة الموحدة. ويمكن أن يحدث هذا، على سبيل المثال، لأن الآلات والمعدات سيتم استهلاكها من قبل المنشأة المشتري وأن المبلغ الذي سيتم إثباته -بشكل أولي - للآلات والمعدات قد يتغير إذا كانت معاملة التوقع فيما بين منشآت المجموعة مُقومة بعملة بخلاف العملة الوظيفية للمنشأة المشتري.

6.3.6ب إذا كان تحوط معاملة متوقعة فيما بين المجموعة يتأهل للمحاسبة عن التحوط، فإن أي مكسب أو خسارة يتم إثباته ضمن، أو حذفه، من الدخل الشامل الأخر وفقاً للفقرة 11.5.6. والفترة أو الفترات ذات الصلة التي تؤثر خلالها مخاطر العملة الأجنبية للمعاملة المُتحوط لها على الربح أو الخسارة هي عندما تؤثر على الربح أو الخسارة الموحدة.

وسم البنود المُتحوط لها

7.3.6ب المكوّن هو بند مُتحوط له يكون أقل من البند بكامله. وتبعاً لذلك، فإن المكون يعكس فقط بعض مخاطر البند الذي هو جزء منه أو يعكس فقط المخاطر إلى حد ما (على سبيل المثال، عند وسم جزء من البند).

مكونات المخاطر

ب8.3.6 حتى يكون مؤهلاً للوسم على أنه بند مُتحوط له، يجب أن يكون مكون المخاطر مكوناً لبند مالي أو غير مالي يمكن تحديده بشكل منفصل، وأن يكون من الممكن قياس التغيرات في التدفقات النقدية أو القيمة العادلة للبند والتي يمكن عزوها إلى التغيرات في مكون المخاطر - بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

ب9.3.6 عند تحديد ما هي مكونات المخاطر التي تتأهل للوسم على أنها بند مُتحوط له، تقوم المنشأة بتقويم مثل مكونات المخاطر تلك ضمن سياق هيكل السوق المحددة التي تتعلق بها المخاطر والتي يحدث فيها نشاط التحوط. ويتطلب مثل هذا التحديد تقويماً للحقائق والظروف ذات الصلة، والتي تختلف بحسب المخاطر والسوق.

ب10.3.6 عند وسم مكونات المخاطر على أنها بنود مُتحوط لها، فإن المنشأة تأخذ في الحسبان ما إذا كان قد تم تحديد مكونات المخاطر - بشكل صريح - في العقد (مكونات المخاطر المحددة تعاقدياً) أو ما إذا كانت ضمنية في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لبند تشكل جزءاً منه (مكونات المخاطر غير المحددة تعاقدياً). ويمكن أن تتعلق مكونات المخاطر غير المحددة تعاقدياً ببند ليست عقداً (على سبيل المثال، معاملات التوقع) أو العقود التي لا تحدد - بشكل صريح - المكون (على سبيل المثال، ارتباط ملزم بنطوي على سعر واحد فقط بدلاً من طريقة لاحتساب السعر تحيل إلى أسس مختلفة). على سبيل المثال:

(أ) المنشأة لديها عقد طويل الأجل لتوريد الغاز الطبيعي الذي يتم تسعيره باستخدام طريقة احتساب محددة تعاقدياً تحيل إلى سلع وعوامل أخرى (على سبيل المثال، زيت الغاز، وزيت الوقود ومكونات أخرى مثل أجور النقل). تقوم المنشأة بتحوط مكون زيت الغاز في عقد التوريد ذلك باستخدام عقد زيت غاز أجل. ونظراً لأن أحكام وشروط عقد التوريد تحدد مكون زيت الغاز فإنه يُعد مكون مخاطر محدد تعاقدياً. وعليه، وبسبب طريقة احتساب السعر، فإن المنشأة أ تخلص إلى أن التعرض لسعر زيت الغاز يمكن تحديده بشكل منفصل. وفي نفس الوقت، هناك سوق للعقود الأجلة لزيت الغاز. وعليه، فإن المنشأة أ تخلص إلى أن التعرض لسعر زيت الغاز يمكن قياسه - بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وتبعاً لذلك، فإن التعرض لسعر زيت الغاز في عقد التوريد يُعد مكون مخاطر مؤهل للوسم على أنه بند مُتحوط له.

(ب) تُحوط المنشأة ب مشترياتها المستقبلية من البن استناداً إلى توقع إنتاجها. يبدأ التحوط حتى 15 شهراً قبل تسليم جزء من حجم الشراء المتوقع. تزيد المنشأة ب الحجم المُتحوط له مع مرور الوقت (مع اقتراب تاريخ التسليم). تستخدم المنشأة ب نوعين مختلفين من العقود لإدارة مخاطر سعر البن:

(1) عقود بن مستقبلية يتم تداولها في أسواق المال.

(2) عقود توريد بن عربي من كولومبيا يتم تسليمها إلى موقع تصنيع محدد. وتُسعر هذه العقود طن البن بالاستناد إلى سعر عقد البن المستقبلي الذي يتم تداوله في أسواق المال زائداً فرق سعر محدد زائداً مقابل خدمات لوجيستية متغيرة، باستخدام طريقة احتساب السعر. إن عقد توريد البن هو عقد بانتظار التنفيذ الذي تتسلم المنشأة ب بموجبه البن فعلياً.

بالنسبة للشحنات التي تتعلق بموسم الحصاد الحالي، فإن الدخول في عقود توريد بن يسمح للمنشأة ب بتحديد فرق السعر بين جودة البن الفعلية التي يتم شراؤها (بن عربي من كولومبيا) وبين الجودة المرجعية التي تُعد الأساس للعقد المستقبلي الذي يتم تداوله في أسواق المال. وبالرغم من ذلك، بالنسبة للشحنات التي تتعلق بموسم الحصاد التالي، فإن عقود توريد البن ليست متاحة بعد، ولذلك لا يمكن تحديد فرق السعر. تستخدم المنشأة ب عقود بن مستقبلية يتم تداولها في أسواق المال لتحوط مكون الجودة المرجعية من مخاطر سعر البن عليها بالنسبة للشحنات التي تتعلق بموسم الحصاد الحالي وموسم الحصاد التالي. تحدد المنشأة ب أنها معرضة لثلاث مخاطر مختلفة: مخاطر سعر البن التي تعكس الجودة المرجعية، ومخاطر سعر البن التي تعكس الفرق (الهامش) بين سعر البن بالجودة المرجعية وسعر البن العربي المحدد من كولومبيا التي تتسلمه - فعلياً، والتكاليف اللوجيستية المتغيرة. وبالنسبة للشحنات المتعلقة بموسم الحصاد الحالي، فبعد دخول المنشأة في عقد توريد البن، فإن مخاطر سعر البن الذي تعكس الجودة المرجعية هو مكون المخاطر المحددة تعاقدياً لأن طريقة احتساب التكلفة تتضمن مؤشراً على سعر العقود الأجلة للبن والمتداولة في السوق المالية. تخلص المنشأة ب إلى أن مكون هذا المخاطر يمكن تحديده - بشكل منفصل - ويمكن قياسه - بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وبالنسبة للشحنات المتعلقة بموسم الحصاد التالي، فإن المنشأة ب لم تدخل - بعد - في أي عقود توريد بن (أي أن تلك الشحنات هي معاملات متوقعة). عليه فإن مخاطر سعر البن التي تعكس الجودة المرجعية هي مكون مخاطر غير محدد تعاقدياً. يأخذ تحليل المنشأة ب لهيكل السوق في الحسبان كيف يتم في النهاية تسعير شحنات معينة من البن الذي تتسلمه. لذلك وعلى أساس هذا التحليل لهيكل السوق، فإن المنشأة ب تخلص إلى أن معاملات التوقع تنطوي - أيضاً - على مخاطر سعر البن التي تعكس الجودة المرجعية على أنها مكون مخاطر يمكن تحديده بشكل منفصل - ويمكن قياسه - بطريقة يمكن الاعتماد عليها - بالرغم من أنه غير محدد تعاقدياً. وتبعاً لذلك، فإنه يمكن للمنشأة ب وسم علاقات التحوط على أساس مكونات المخاطر (لمخاطر سعر البن الذي يعكس الجودة المرجعية) لعقود توريد البن وكذلك لمعاملات التوقع.

(ج) تُحوط المنشأة ج جزءً من مشترياتها الأجلة من وقود الطائرات على أساس توقع استهلاكها حتى 24 شهراً قبل التسليم وتزيد الحجم الذي تُحوطه مع مرور الوقت. تحوط المنشأة ج هذا التعرض باستخدام أنواع مختلفة من العقود تبعاً للأفق الزمني للتحوط، والذي يؤثر على سيولة المشتقات في السوق. وللأفاق الزمنية الأطول (12-24 شهراً) فإن المنشأة ج تستخدم عقود النفط الخام لأن هذه العقود هي -حفظ- التي لديها سيولة كافية في السوق. وللأفاق الزمنية 6-12 شهراً فإن المنشأة ج تستخدم مشتقات زيت الغاز لأن لها سيولة كافية. وللأفاق الزمنية حتى سنة أشهر، فإن المنشأة ج تستخدم عقود وقود الطائرات. إن تحليل المنشأة ج لهيكل السوق للنفط والمنتجات النفطية وتقويمها للحقائق والظروف ذات الصلة يكون كما يلي:

(1) تعمل المنشأة ج في منطقة جغرافية يعد خام برنت فيها هو المؤشر المرجعي للنفط الخام. والنفط الخام يُعد المؤشر المرجعي للمادة الخام والذي يؤثر على سعر مختلف المنتجات النفطية المكررة باعتباره معظم مدخلاتها الأساس. ويُعد نفط الغاز المؤشر المرجعي للمنتجات النفطية، والذي يستخدم على أنه مرجع التسعير للمستخلصات النفطية بشكل أعم. وينعكس هذا -أيضاً- في أنواع الأدوات المالية المشتقة لأسواق النفط الخام والمنتجات النفطية المكررة في البيئة التي تعمل فيها المنشأة ج، مثل:

- عقد نفط خام أجل مرجعي، والذي هو لخام برنت.
- عقد زيت غاز أجل مرجعي، والذي يستخدم على أنه مرجع التسعير للمستخلصات النفطية - على سبيل المثال، فإن مشتقات هامش سعر وقود الطائرات تغطي فرق السعر بين وقود الطائرات و نفط الغاز المرجعي ذلك.
- المشتقة المرجعية لهامش سعر النفط الخام (أي المشتقة لفرق السعر بين النفط الخام وزيت الغاز - هامش التكرير)، والمربوطة بالرقم القياسي لنفط خام برنت.

(2) لا يعتمد تسعير المنتجات النفطية المكررة على ما هو النفط الخام المعين الذي تتم معالجته من قبل مصفاة معينة لأن المنتجات النفطية المكررة تلك (مثل نفط الغاز أو وقود الطائرات) هي منتجات قياسية.

لذلك، فإن المنشأة ج تخلص إلى أن مخاطر السعر لمشترياتها من وقود الطائرات تتضمن مكون مخاطر سعر النفط الخام المُستند إلى مكون مخاطر نفط خام برنت و نفط الغاز، حتى ولو لم يتم تحديد النفط الخام و نفط الغاز في أي ترتيبات تعاقدية. تخلص المنشأة ج إلى أن مكوني المخاطر هذين يمكن تحديدهما بشكل منفصل - وقياسهما - بطريقة يمكن الاعتماد عليها حتى ولو لم يتم تحديدهما تعاقدياً. وتبعاً لذلك، فإن المنشأة ج تستطيع رسم علاقات التحوط لمشتريات التوقع من وقود الطائرات على أساس مكوني المخاطر (للنفط الخام أو لنفط الغاز). ويعني هذا التحليل - أيضاً - أنه، على سبيل المثال، إذا استخدمت المنشأة ج مشتقات النفط الخام المُستندة إلى نفط خام ويست تيكساس انترميديا، فإن التغيرات في فرق السعر بين نفط خام برنت و نفط خام ويست تيكساس انترميديا ستؤدي إلى عدم فاعلية التحوط.

(د) تحتفظ المنشأة د بأداة دين بمعدل ثابت. تم إصدار أداة الدين هذه في بيئة فيها سوق تتم فيها مقارنة تنوع واسع من أدوات الدين المشابهة بحسب فروق معدلاتها مع المعدل المرجعي (على سبيل المثال، سعر التعامل السائد بين بنوك لندن) وعادة ما تكون الأدوات ذات المعدل المتغير في تلك البيئة، مربوطة بذلك المعدل المرجعي. وكثيراً ما يتم استخدام مقايضات معدلات الفائدة لإدارة مخاطر معدلات الفائدة على أساس ذلك المعدل المرجعي، بغض النظر عن فروق معدلات أدوات الدين عن ذلك المعدل المرجعي. يتنوع سعر أدوات الدين ذات المعدل الثابت - بشكل مباشر - من حيث الاستجابة للتغيرات في المعدل المرجعي عند حدوثها. تخلص المنشأة د إلى أن المعدل المرجعي يُعد مكوناً يمكن تحديده بشكل منفصل - وقياسه - بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وتبعاً لذلك، فإنه يمكن للمنشأة د رسم علاقات التحوط لأداة الدين ذات المعدل الثابت على أساس مكون المخاطر لمخاطر معدل الفائدة المرجعي.

ب11.3.6 عند رسم مكون المخاطر على أنه بند مُتحوط له، فإن متطلبات المحاسبة عن التحوط تنطبق على مكون المخاطر هذا بنفس الطريقة التي تنطبق بها على البنود المُتحوط لها الأخرى التي لا تُعد مكونات مخاطر. على سبيل المثال، تنطبق ضوابط التأهل، بما في ذلك أن علاقة التحوط يجب أن تستوفي متطلبات فاعلية التحوط، ويجب قياس وإثبات أي عدم فاعلية للتحوط.

ب12.3.6 تستطيع المنشأة -أيضاً- رسم فقط تلك التغيرات في التدفقات النقدية أو القيمة العادلة لبند مُتحوط له فوق أو دون سعر محدد أو متغير آخر ("مخاطر ذات جانب واحد"). تعكس القيمة الحقيقية لأداة تحوط خيار مشتري (على افتراض أن له نفس الشروط الرئيسية التي هي للمخاطر المعينة)، ولكن ليس قيمتها الزمنية، مخاطر ذات جانب واحد في بند تحوط. على سبيل المثال تستطيع المنشأة رسم التقلب في نتائج التدفقات النقدية المستقبلية الناتجة عن زيادة في سعر الشراء المستقبلي لسلمة. وفي مثل هذه الحالة فإن المنشأة تعين فقط خسائر التدفقات النقدية التي تنتج عن زيادة في السعر عن المستوى المحدد. ولا تتضمن المخاطر المُتحوط منها القيمة الزمنية للخيار المشتري لأن القيمة الزمنية ليست عنصراً من المعاملة المتوقعة يؤثر على الربح أو الخسارة.

ب13.3.6 هناك افتراض يمكن دحضه بأنه ما لم تكن مخاطر التضخم قد تم تحديدها تعاقدياً، فلا يمكن تحديدها بشكل منفصل - وقياسها - بطريقة يمكن الاعتماد عليها - ولذلك فلا يمكن رسمها على أنها مكون مخاطر للأداة المالية. وبالرغم من ذلك، في حالات محددة يكون من الممكن تحديد مكون المخاطر لمخاطر التضخم التي يمكن تحديدها بشكل منفصل - وقياسها - بطريقة يمكن الاعتماد عليها بسبب الظروف الخاصة لبيئة التضخم وبسوق الدين ذي الصلة.

ب14.3.6 على سبيل المثال، تصدر المنشأة ديناً في بيئة يكون فيها للسندات المرتبطة بالتضخم حجم وهيكل أجل ينتج عنه سوق سائلة -بشكل كاف - تسمح بوضع هيكل أجل ذي معدلات فائدة حقيقية صفرية. وهذا يعني أنه للعملة المعنية، يُعد التضخم عاملاً ذا صلة تأخذه أسواق الدين في الحسبان بشكل منفصل. وفي تلك الحالات، فإن مكون مخاطر التضخم يمكن تحديده بخصم التدفقات النقدية لأداة الدين المُتحوط لها باستخدام هيكل أجل ذي معدلات فائدة حقيقية صفرية (أي بطريقة مشابهة لكيفية إمكانية تحديد معدل الفائدة (الاسمي) الخالي من المخاطر). وفي المقابل، في العديد من الحالات يُعد مكون مخاطر التضخم لا يمكن تحديده بشكل منفصل -ولا يمكن قياسه -بطريقة يمكن الاعتماد عليها. على سبيل المثال، تصدر المنشأة ديناً بمعدل فائدة اسمي فقط - في بيئة فيها سوق للسندات المرتبطة بالتضخم لا تُعد سائلة -بشكل كاف - بحيث تسمح بوضع هيكل أجل ذي معدلات فائدة حقيقية صفرية. وفي هذه الحالة، فإن تحليل هيكل السوق والحقائق والظروف لا يدعم استنتاج المنشأة بأن التضخم يُعد مكوناً ذا صلة تأخذه أسواق الدين في الحسبان - بشكل منفصل. وعليه، فإن المنشأة لا تستطيع تجاوز الافتراض الممكن دحضه بأن مخاطر التضخم غير المحددة تعاقبها لا يمكن تحديدها بشكل منفصل -ولا يمكن قياسها -بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وتبعاً لذلك، فإن مكون مخاطر التضخم لا يتأهل للوسم على أنه بند مُتحوط له. وينطبق هذا بغض النظر عن أي أداة تحوط للتضخم تكون المنشأة قد دخلت فيها بالفعل. وبشكل خاص، فإن المنشأة لا تستطيع ببساطة تضمين أحكام وشروط أداة تحوط التضخم الفعلي من خلال إسقاط أحكامها وشروطها على دين بمعدل فائدة اسمي.

ب15.3.6 يُعد مكون مخاطر التضخم المحدد تعاقبياً - للتدفقات النقدية من سند مرتبط بالتضخم تم إثباته (بافتراض أنه ليس هناك مطلب للمحاسبة عن مشتقة مُدمجة بشكل منفصل) مكوناً يمكن تحديده بشكل منفصل -ويمكن قياسه -بطريقة يمكن الاعتماد عليها، طالما أن التدفقات النقدية الأخرى من الأداة لا تتأثر بمكون مخاطر التضخم.

مكونات المبلغ الاسمي

ب16.3.6 هناك نوعان من مكونات المبالغ الاسمية التي يمكن سميها على أنهما البند المتحوط له في علاقة تحوط: المكون الذي يُعد جزءاً من بند يكامله أو مكون شريحة. إن نوع المكون يغير من نتائج المحاسبة. ويجب على المنشأة وسم المكون لأغراض المحاسبة بشكل يتفق مع هدفها من إدارة المخاطر.

ب17.3.6 ومثال على المكون الذي يُعد جزءاً هو نسبة 50 في المائة من التدفقات النقدية التعاقدية لقرض.

ب18.3.6 يمكن تحديد مكون شريحة من مجتمع محدد، ولكنه مفتوح، أو من مبلغ اسمي محدد. ومن أمثلتها:

- جزء من حجم معاملة نقدية، على سبيل المثال، التدفقات النقدية التالية بمبلغ 10 وحدات عملة أجنبية من مبيعات مُقومة بالعملة الأجنبية بعد أول 20 وحدة عملة أجنبية في مارس 201×؛ أو
- جزء من حجم مادي، على سبيل المثال، الطبقة السفلى، مقاسة بحجم 5 مليون متر مكعب، من الغاز الطبيعي المُخزن في الموقع أ ب ج؛ أو
- جزء من حجم مادي أو حجم معاملة أخرى، على سبيل المثال، أول مائة برميل من مشتريات النفط في يونيو 201× أو أول 100 ميجاواط ساعة من مبيعات الكهرباء في يونيو 201×؛ أو
- شريحة من المبلغ الاسمي للبند المتحوط له، على سبيل المثال، آخر 80 مليون وحدة عملة من ارتباط ملزم بمبلغ 100 مليون وحدة عملة، الشريحة السفلى بمبلغ 20 مليون وحدة عملة من مبلغ 100 مليون وحدة عملة لسند بمعدل ثابت أو الشريحة العليا بمبلغ 30 مليون وحدة عملة من مبلغ إجمالي 100 مليون وحدة عملة لسند بمعدل ثابت يمكن سداده مقدماً بالقيمة العادلة (المبلغ الاسمي المحدد هو 100 مليون وحدة عملة).

ب19.3.6 إذا كان قد تم وسم مكون شريحة في تحوط قيمة عادلة، فيجب على المنشأة تحديده من مبلغ اسمي محدد. وللالتزام بمتطلبات تأهل تحوطات القيمة العادلة، يجب على المنشأة إعادة قياس البند المتحوط له لتحديد التغيرات في القيمة العادية (أي إعادة قياس البند لتحديد التغيرات في القيمة العادلة التي يمكن نسبتها إلى المخاطر المتحوط منها). ويجب إثبات تعديل تحوط القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة في وقت لا يتعدى وقت إلغاء إثبات البند. وتبعاً لذلك، فمن الضروري تتبع البند الذي يتعلق به تعديل تحوط القيمة العادلة. ولمكون شريحة في تحوط قيمة عادلة، فإن هذا يتطلب من المنشأة تتبع المبلغ الاسمي الذي تم تحديده منه. على سبيل المثال، كما في الفقرة ب18.3.6(د)، فإن مجموع المبلغ الاسمي المحدد وهو 100 مليون وحدة عملة يجب تتبعه لتتبع الشريحة السفلى من مبلغ 20 مليون وحدة عملة أو الشريحة العليا من مبلغ 30 مليون وحدة عملة.

ب20.3.6 إن عنصر الشريحة الذي يتضمن خيار دفع مقدماً غير مؤهل لوسمه على أنه بند متحوط له في تحوط قيمة عادلة إذا كان خيار الدفع مقدماً يتأثر بالتغيرات في المخاطر المتحوط منها، ما لم تتضمن الشريحة الموسومة أثر خيار الدفع مقدماً المتعلق بها عند تحديد التغير في القيمة العادلة للبند المتحوط له.

4 في هذا المعيار تُعوم المبالغ النقدية بـ "وحدات عملة" و"وحدات عملة أجنبية".

العلاقة بين مكونات ومجموع التدفقات النقدية لبند

ب21.3.6 إذا تم وسم مكون للتدفقات النقدية لبند مالي أو غير مالي على أنه بند مُتحوط له، فإن ذلك المكون يجب أن يكون أقل من أو مساوياً لمجموع التدفقات النقدية للبند بكامله. وبالرغم من ذلك، يمكن وسم جميع التدفقات النقدية للبند بكامله على أنها البند المُتحوط له ويمكن التحوط له من مخاطر معينة فقط (على سبيل المثال، فقط من تلك التغيرات التي يمكن نسبتها إلى التغيرات في معدل الفائدة المعمول به بين بنوك لندن أو التغيرات في سعر قياسي لسلمة).

ب22.3.6 على سبيل المثال، في حالة التزام مالي معدل الفائدة الفعلية له دون معدل الفائدة المعمول به بين بنوك لندن، فإن المنشأة لا تستطيع وسم:

- (أ) مكون من الالتزام مساو لمعدل الفائدة المعمول به بين بنوك لندن (زائداً المبلغ الأصلي في حالة تحوط قيمة عادلة).
- (ب) مكون متبقي سالب.

ب23.3.6 وبالرغم من ذلك، في حالة التزام مالي بمعدل فائدة ثابت معدل الفائدة له (على سبيل المثال) 100 نقطة أساس دون سعر التعامل بين بنوك لندن، فإن المنشأة تستطيع وسم التغير في قيمة ذلك الالتزام بكامله (أي المبلغ الأصلي زائداً الفائدة بحسب سعر التعامل بين بنوك لندن ناقصاً 100 نقطة أساس) الذي يمكن نسبته إلى التغيرات في سعر التعامل بين بنوك لندن على أنه البند المُتحوط له. وإذا تم تحوط أداة مالية لها معدل فائدة ثابت بعد وقت من تأسيسها وفي نفس الوقت تغيرت معدلات الفائدة، فإن المنشأة تستطيع أيضاً وسم مكون مخاطر مساو لمعدل مرجعي أعلى من المعدل التعاقد المدفوع على البند. وتستطيع المنشأة القيام بذلك شرط أن يكون معدل الفائدة المرجعي أقل من معدل الفائدة الفعلية الذي يتم حسابه بافتراض أن المنشأة قد اشترت الأداة في اليوم الذي تسم فيه لأول مرة البند المُتحوط له. على سبيل المثال، افترض أن المنشأة تؤسس أصلاً مالياً بمبلغ 100 وحدة عملة له معدل فائدة ثابت، ومعدل الفائدة الفعلية له 6 في المائة في وقت يكون فيه سعر التعامل بين بنوك لندن 4 في المائة. تبدأ المنشأة في تحوط ذلك الأصل المالي بعد وقت عندما يكون فيه سعر التعامل بين بنوك لندن قد زاد إلى 8 في المائة وانخفضت القيمة العادلة للأصل إلى 90 وحدة عملة. تحسب المنشأة أنها إذا كانت قد اشترت الأصل في التاريخ الذي تسم فيه لأول مرة مخاطر معدل الفائدة المتعلقة بسعر التعامل بين بنوك لندن على أنها البند المُتحوط له، فإن العائد الفعلي للأصل بناء على قيمته العادلة عندئذ البالغة 90 وحدة عملة يكون 9،5 في المائة. ولأن سعر التعامل بين بنوك لندن البالغ 8 في المائة أقل من هذا العائد الفعلي، فإن المنشأة تستطيع وسم مكون سعر التعامل بين بنوك لندن بنسبة 8 في المائة الذي يتكون في جزء منه من التدفقات النقدية التعاقدية وفي جزء آخر من الفرق بين القيمة العادلة الحالية (أي 90 وحدة عملة) والمبلغ الذي سيتم دفعه عند الاستحقاق (أي 100 وحدة عملة).

ب24.3.6 إذا كان التزام مالي بمعدل فائدة متغير يحمل فائدة (على سبيل المثال) بسعر التعامل بين بنوك لندن لمدة ثلاثة أشهر مطروحا منه 20 نقطة أساس (بحد أدنى صفر نقطة أساس)، فإن المنشأة تستطيع وسم التغير في التدفقات النقدية للالتزام بكامله (أي سعر التعامل بين بنوك لندن لمدة ثلاث أشهر ناقصاً 20 نقطة أساس – بما في ذلك الحد الأدنى) الذي يمكن نسبته إلى التغيرات في سعر التعامل بين بنوك لندن على أنه البند المُتحوط له. وعليه، وطالما أن المنحنى المستقبلي لسعر التعامل بين بنوك لندن لمدة ثلاث أشهر للعمر المتبقي لذلك الالتزام لا ينخفض دون 20 نقطة أساس، فإن للبند المُتحوط له نفس إمكانية التغير في التدفقات النقدية على اعتبار أنه التزام يحمل فائدة بسعر التعامل بين بنوك لندن لمدة ثلاثة أشهر وهامش موجب أو صفر. وبالرغم من ذلك، إذا كان سعر التعامل المستقبلي بين بنوك لندن للفترة المتبقية من عمر ذلك الالتزام (أو جزء منها) ينخفض دون 20 نقطة أساس، فإن التغير في التدفقات النقدية للبند المُتحوط له ستكون أقل من التغير في التدفقات النقدية للالتزام بحمل فائدة لثلاثة أشهر بسعر التعامل بين بنوك لندن بهامش موجب أو صفر.

ب25.3.6 مثال مشابه للبند غير المالي هو نوع محدد من النفط الخام من حقل نفط معين يتم تسعيره خارج النفط الخام المرجعي. فإذا باعت المنشأة النفط الخام بموجب عقد باستخدام صيغة تعاقدية للتسعير تحدد السعر للبرميل بسعر النفط الخام المرجعي مطروحا منه 10 وحدات عملة والحد الأدنى 15 وحدة عملة، فإن المنشأة تستطيع وسم التغير في التدفقات النقدية بكامله بموجب عقد المبيعات والذي يمكن نسبته إلى التغير في سعر النفط الخام المرجعي على أنه البند المُتحوط له. وبالرغم من ذلك، فإن المنشأة لا تستطيع وسم مكون مساو لكامل التغير في سعر النفط الخام المرجعي. وعليه، وطالما أن السعر المستقبلي (لكل شحنة يتم تسليمها) لا ينخفض دون 25 وحدة عملة، فإن للبند المُتحوط له نفس التغير في التدفقات النقدية الذي هو لمبيعات النفط الخام بسعر النفط الخام المرجعي (أو التي لها هامش موجب). وبالرغم من ذلك، إذا انخفض السعر المستقبلي لأي شحنة يتم تسليمها إلى ما دون 25 وحدة عملة، فإن البند المُتحوط له يكون له تغير في التدفقات النقدية أدنى مما هو لبيع النفط الخام بسعر النفط الخام المرجعي (أو بهامش موجب).

ضوابط التأهل للمحاسبة عن التحوط (القسم 4.6)

فاعلية التحوط

- 1.4.6 ب فاعلية التحوط هي مدى ما تم من مقاصة بين التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لأداة التحوط والتغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المتحوط له (على سبيل المثال عندما يكون البند المتحوط له هو مكون مخاطر، فإن التغير ذا الصلة في القيمة العادلة أو في التدفقات النقدية لبند هو التغير الذي يمكن نسبته إلى المخاطر المتحوط منها). عدم فاعلية التحوط هي المدى الذي تكون فيها التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لأداة التحوط أكبر أو أقل من تلك للبند المتحوط له.
- 2.4.6 ب عند رسم علاقة تحوط وعلى أساس مستمر، يجب على المنشأة تحليل مصادر عدم فاعلية التحوط التي يتوقع أن تؤثر على علاقة التحوط خلال أجلها. وهذا التحليل (بما في ذلك أي تحديثات تتم وفقاً للفقرة ب21.5.6 تنشأ عن إعادة التوازن لعلاقة التحوط) هو الأساس لتقويم المنشأة لمدى استيفائها لمتطلبات فاعلية التحوط.
- 3.4.6 ب ولتجنب الشك، فإن آثار استبدال الطرف الأصلي المقابل بطرف مقاصة مقابل، وإجراء التغييرات المرتبطة بذلك كما هو موضح في الفقرة 6.5.6، يجب أن تنعكس في قياس أداة التحوط وبالتالي في تقويم فاعلية التحوط وقياس فاعلية التحوط.

العلاقة الاقتصادية بين البند المتحوط له وأداة التحوط

- 4.4.6 ب إن متطلب أن توجد علاقة اقتصادية يعني أن لأداة التحوط والبند المتحوط له قيم تتحرك عموماً في الاتجاه المعاكس من جراء المخاطر نفسها، والتي هي المخاطر المتحوط منها. وعليه، يجب أن يكون هناك توقعاً بأن قيمة أداة التحوط وقيمة البند المتحوط له سوف تتغيران بشكل منظم - استجابةً للتحركات إما في الأساس نفسه أو في الأساس التي تكون مترابطة بشكل اقتصادي - بالطريقة التي بها يستجيبان معاً بشكل مشابه للمخاطر التي يتم التحوط منها (على سبيل المثال خام برنت ونفط خام ويست تكساس انترميديايت).
- 5.4.6 ب إذا كانت الأسس ليست هي نفسها ولكنها مترابطة بشكل اقتصادي - فقد تكون هناك حالات تتحرك فيها قيم أداة التحوط والبند المتحوط له في نفس الاتجاه، على سبيل المثال، بسبب أن فارق السعر بين الأساسين المترابطين يتغير في حين أن الأساسين نفسيهما لا يتحركان بشكل كبير. وهذا لا يزال يتفق مع العلاقة الاقتصادية بين أداة التحوط والبند المتحوط له إذا كان لا يزال متوقعاً أن تتحرك قيم أداة التحوط والبند المتحوط له - عادةً في الاتجاه المعاكس عندما تتحرك الأسس.
- 6.4.6 ب تقويم ما إذا كانت توجد علاقة اقتصادية يتضمن تحليلاً للسلوك المحتمل لعلاقة التحوط خلال أجلها للتأكد مما إذا كان يمكن توقع تحقيق هدف إدارة المخاطر. إن مجرد وجود علاقة إحصائية بين متغيرين لا يدعم، في حد ذاته، استنتاجاً صحيحاً بوجود علاقة اقتصادية.

أثر المخاطر الائتمانية

- 7.4.6 ب نظراً لأن نموذج المحاسبة عن التحوط يستند إلى فكرة عامة للمقاصة بين المكاسب والخسائر من أداة التحوط والبند المتحوط له، فإن عدم فاعلية التحوط يتم تحديدها ليس فقط من خلال العلاقة الاقتصادية بين تلك البنود (أي التغيرات في أسسها) ولكن أيضاً من خلال أثر المخاطر الائتمانية على قيمة كل من أداة التحوط والبند المتحوط له. إن أثر المخاطر الائتمانية يعني أنه حتى لو كانت هناك علاقة اقتصادية بين أداة التحوط والبند المتحوط له، فإن مستوى المقاصة قد يصبح غير منظم. وقد ينتج ذلك عن تغير في المخاطر الائتمانية لأي من أداة التحوط أو البند المتحوط له والتي لها حجم يؤدي إلى أن تهيمن المخاطر الائتمانية على التغيرات في القيمة التي تنتج عن العلاقة الاقتصادية (أي أثر التغيرات في الأسس). إن مستوى الحجم الذي يؤدي إلى الهيمنة هو المستوى الذي ينتج عنه خسارة (أو مكسب) من المخاطر الائتمانية تبطل أثر التغيرات في الأسس على قيمة أداة التحوط أو البند المتحوط له، حتى ولو كانت تلك التغيرات كبيرة. وفي المقابل، حتى لو كان هناك فترة معينة تتغير قليلاً في الأسس، فإن حقيقة أنه حتى التغيرات الصغيرة - المتعلقة بالمخاطر الائتمانية - في قيمة أداة التحوط أو البند المتحوط له قد تؤثر في القيمة أكثر من أثرها على الأسس لن تحدث هيمنة.
- 8.4.6 ب مثال على المخاطر الائتمانية التي تهيمن على علاقة تحوط هو عندما تتحوط المنشأة من تعرض لمخاطر سعر سلعة باستخدام مشتقة غير مضمونة بضمان رهني. إذا كان الطرف المقابل في تلك المشتقة يعاني من تدهور شديد في وضعه الائتماني، فإن أثر التغيرات في الوضع الائتماني للطرف المقابل قد يفوق أثر التغيرات في سعر السلعة على القيمة العادلة لأداة التحوط، في حين أن التغيرات في القيمة العادلة للبند المتحوط له تعتمد - إلى حد كبير - على التغيرات في سعر السلعة.

نسبة التحوط

9.4.6ب) وفقا لمتطلبات فاعلية التحوط، فإن نسبة التحوط في علاقة التحوط يجب أن تكون نفس النسبة التي تنتج عن كمية البند المُتحوط له الذي تُحوط له المنشأة فعلياً وكمية أداة التحوط التي تستخدمها المنشأة فعلياً لتحوط تلك الكمية من البند المُتحوط له. وعليه، فإذا كانت المنشأة تتحوط من أقل من 100 في المائة من التعرض على بند، مثل 85 في المائة، فيجب عليها أن تسم علاقة التحوط باستخدام نسبة تحوط هي نفسها التي تنشأ عن 85 في المائة من التعرض وكمية بند التحوط التي تستخدمها المنشأة فعلياً لتحوط نسبة 85 في المائة تلك. وبالمثل، فإذا كانت المنشأة، على سبيل المثال، تتحوط من تعرض باستخدام مبلغ اسمي قدره 40 وحدة من أداة مالية، فإنه يجب عليها أن تسم علاقة التحوط باستخدام نسبة تحوط تكون هي نفس النسبة التي تنشأ عن كمية قدرها 40 وحدة (أي أن المنشأة يجب ألا تستخدم نسبة تحوط تستند إلى كمية أكبر من الوحدات التي قد تحتفظ بها في المجموع أو كمية أقل من الوحدات) والكمية من البند المُتحوط له الذي تتحوط له بالفعل بالوحدات الأربعين تلك.

10.4.6ب) وبالرغم من ذلك، فإن رسم علاقة التحوط باستخدام نفس نسبة التحوط، كذلك الناتجة عن كميات من البند المُتحوط له وأداة التحوط التي تستخدمها المنشأة فعلياً، لا يجوز أن يعكس عدم توازن بين أوزان البند المُتحوط له وأداة التحوط الذي يحدث بدوره عدم فعالية تحوط (بغض النظر عما إذا كان قد تم إثباتها أم لا) والتي يمكن أن ينتج عنها نتيجة محاسبية تكون غير متفقة مع الغرض من المحاسبة عن التحوط. وعليه، ولغرض رسم علاقة تحوط، يجب على المنشأة تعديل نسبة التحوط التي تنتج عن كميات من البند المُتحوط له وأداة التحوط التي تستخدمها المنشأة فعلياً إذا لزم ذلك لتجنب مثل عدم التوازن ذلك.

11-4-6ب) ومن أمثلة الاعتبارات ذات الصلة بتقويم ما إذا كانت نتيجة محاسبية تعد غير متفقة مع الغرض من المحاسبة عن التحوط ما يلي:

(أ) ما إذا كانت نسبة التحوط المقصودة قد تم تحديدها لتجنب إثبات عدم فاعلية تحوط لتحوط تدفق نقدي، أو لتحقيق تعديلات على تحوط قيمة عادلة لأكثر من بند مُتحوط له بهدف زيادة استخدام محاسبة القيمة العادلة، ولكن دون إجراء مقاصة بين تغيرات القيمة العادلة لأداة التحوط.

(ب) ما إذا كان هناك سبب تجاري لأوزان معينة للبند المُتحوط له ولأداة التحوط، حتى ولو كان ذلك يحدث عدم فاعلية تحوط. على سبيل المثال، تدخل المنشأة في أداة تحوط وتسم كمية من أداة التحوط التي هي ليست الكمية التي حددتها على أنها أفضل تحوط للبند المُتحوط له لأن الحجم القياسي لأدوات التحوط لا يسمح لها بالدخول في تلك الكمية تحديداً من أداة التحوط ("إصدار حجم إجمالي"). مثال ذلك منشأة تحوط 100 طن من مشتريات البن بعقود بين مستقبلية قياسية حجم العقد فيها 37,500 (رطل). تستطيع المنشأة فقط استخدام إما خمسة أو ستة عقود (ما يعادل 85.0 و 102.1 طناً على التوالي) لتحوط حجم شراء 100 طناً. وفي تلك الحالة، فإن المنشأة تسم علاقة التحوط باستخدام نسبة التحوط التي تنتج عن عدد عقود البن المستقبلية التي تستخدمها فعلياً، لأن عدم فاعلية التحوط الناتجة عن عدم التماثل في أوزان البند المُتحوط له وأداة التحوط لا تؤدي إلى نتيجة محاسبية غير متفقة مع الغرض من المحاسبة عن التحوط.

وتيرة تقويم ما إذا كان قد تم استيفاء متطلبات فاعلية التحوط

12.4.6ب) يجب على المنشأة في بداية علاقة التحوط، وعلى أساس مستمر، تقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط. وفي الحد الأدنى، يجب على المنشأة القيام بالتقويم المستمر في كل فترة تقرير أو عند وجود تغير مهم في الظروف يؤثر على متطلبات فاعلية التحوط، أيهما يحدث أولاً. يتعلق التقويم بالتوقعات بشأن فاعلية التحوط ولذلك يكون تطلعياً للمستقبل فقط.

طرق تقويم ما إذا كان قد تم استيفاء متطلبات فاعلية التحوط

13.4.6ب) لا يحدد هذا المعيار طريقة لتقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط. وبالرغم من ذلك، يجب على المنشأة استخدام طريقة تأخذ في الحسبان الخصائص ذات الصلة بعلاقة التحوط بما في ذلك مصادر عدم فاعلية التحوط. واعتماداً على تلك العوامل، يمكن أن تكون الطريقة وصفية أو كمية.

14.4.6ب) على سبيل المثال، عندما تكون الشروط الأساسية (مثل المبلغ الاسمي، والاستحقاق والأساس) لأداة التحوط والبند المُتحوط له متطابقة أو تم ضبطها إلى حد كبير، فقد يكون من الممكن للمنشأة أن تخلص بناءً على تقويم وصفي لتلك الشروط الأساسية إلى أن لكل من أداة التحوط والبند المُتحوط له قيم سوف تتحرك عموماً في الاتجاه المعاكس جراء المخاطر نفسها وعليه فإنه توجد علاقة اقتصادية بين البند المُتحوط له وأداة التحوط (أنظر الفقرات ب-4.4.6 - ب-6.4.6).

15.4.6ب) إن حقيقة أن مشتقة تُعد مجزية أو غير مجزية عندما يتم وسمها على أنها أداة تحوط لا يعني في حد ذاته - أن التقويم الوصفي غير مناسب. وما إذا كانت عدم فاعلية التحوط الناشئة عن تلك الحقيقة يمكن أن يكون لها أهمية لا يستوعبها التقويم الوصفي بشكل كاف فإن ذلك يعتمد على الظروف.

ب16.4.6 وفي المقابل، إذا كانت الشروط الأساسية لأداة التحوط والبند المتحوط له لم يتم ضبطها إلى حد كبير، فهناك زيادة في مستوى عدم التأكد حول مدى المقاصة. وتبعاً لذلك، تزداد صعوبة توقع فاعلية التحوط خلال أجل علاقة التحوط. وفي مثل تلك الحالة، قد يكون ممكناً فقط للمنشأة أن تخلص بناءً على تقويم كمي إلى وجود علاقة اقتصادية بين البند المتحوط له وأداة التحوط (أنظر الفقرات ب4.4.6 - ب6.4.6). وفي بعض الحالات، قد يلزم التقويم الكمي أيضاً لتقويم ما إذا كانت نسبة التحوط المستخدمة في رسم علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط (أنظر الفقرات ب9.4.6 - ب11.4.6). ويمكن للمنشأة استخدام الطرق نفسها أو طرق مختلفة لهذين الغرضين المختلفين.

ب17.4.6 إذا كان هناك تغيرات في الظروف تؤثر على فاعلية التحوط، فقد يكون على المنشأة تغيير طريقة تقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط لضمان أن الخصائص ذات الصلة بعلاقة التحوط، بما في ذلك مصادر عدم فاعلية التحوط، لا تزال مستوعبة.

ب18.4.6 إن إدارة مخاطر المنشأة هي المصدر الرئيس للمعلومات للقيام بتقويم ما إذا كانت علاقة تحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط. ويعني هذا أن معلومات (أو تحليل) الإدارة المستخدمة لأغراض اتخاذ القرار يمكن استخدامها كأساس لتقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط.

ب19.4.6 يتضمن توثيق المنشأة لعلاقة التحوط الكيفية التي ستقوم بها متطلبات فاعلية التحوط، بما في ذلك الطريقة أو الطرق المستخدمة. ويجب تحديث توثيق علاقة التحوط بأية تغييرات في الطرق (أنظر الفقرة ب17.4.6).

المحاسبة عن علاقات التحوط المؤهلة (القسم 5.6)

ب1.5.6 من أمثلة تحوط القيمة العادلة التحوط من التعرض للتغيرات في القيمة العادلة لأداة دين بمعدل فائدة ثابت والتي تنشأ عن التغيرات في معدلات الفائدة. ومثل هذا التحوط يمكن الدخول فيه من قبل المصدر أو من قبل حامل الأداة.

ب2.5.6 الغرض من تحوط التدفق النقدي هو تأجيل المكسب أو الخسارة من أداة التحوط إلى فترة أو فترات تؤثر فيها التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة المتحوط لها على الربح أو الخسارة. ومثال على تحوط تدفق نقدي هو استخدام المقايضة لتغيير دين بمعدل فائدة معوم (سواء تم قياسه بالتكلفة المستنفدة أو بالقيمة العادلة) إلى دين بمعدل فائدة ثابت (أي تحوط معاملة مستقبلية تكون التدفقات النقدية التي يتم التحوط لها فيها هي دفعات الفائدة المستقبلية). وفي المقابل، فإن الشراء المتوقع لأداة حقوق ملكية التي، حال اقتنائها، تتم المحاسبة عنها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، هو مثال على بند لا يمكن أن يُعد البند المتحوط له في تحوط تدفق نقدي، لأن أي مكسب أو خسارة من أداة التحوط يمكن تأجيله لا يمكن إعادة تصنيفه بشكل مناسب - ضمن الربح أو الخسارة خلال فترة يحقق فيها المقاصة. وللسبب نفسه، فإن الشراء المتوقع لأداة حقوق ملكية التي، حال اقتنائها، تتم المحاسبة عنها بالقيمة العادلة مع عرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر لا يمكن أيضاً أن يكون بنداً متحوط له في تحوط تدفق نقدي.

ب3.5.6 إن تحوط ارتباط ملزم (على سبيل المثال تحوط من التغير في سعر وقود يتعلق بارتباط تعاقدي غير مثبت من قبل منشأة مرفق كهرباء لشراء وقود بسعر ثابت) يعد تحوطاً من التعرض لتغير في القيمة العادلة. وبناءً عليه، فإن مثل هذا التحوط هو تحوط قيمة عادلة. وبالرغم من ذلك، وفقاً للفقرة 4.5.6، فإن التحوط من مخاطر العملة الأجنبية لارتباط ملزم يمكن من ناحية أخرى المحاسبة عنه على أنه تحوط تدفق نقدي.

قياس فاعلية التحوط

ب4.5.6 عند قياس فاعلية التحوط، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان القيمة الزمنية للنقود. وتبعاً لذلك، فإن المنشأة تحدد قيمة البند المتحوط له على أساس القيمة الحالية ولذلك فإن التغير في قيمة البند المتحوط له يتضمن أيضاً أثر القيمة الزمنية للنقود.

ب5.5.6 لحساب التغير في قيمة البند المتحوط له لغرض قياس عدم فاعلية التحوط، يمكن للمنشأة استخدام مشتقة لها شروط تطابق الشروط الأساسية للبند المتحوط له (ويشار إليها عادة على أنها 'مشتقة افتراضية')، على سبيل المثال، لتحوط معاملة توقع، يتم تعييرها باستخدام مستوى السعر (أو المعدل) المتحوط له. على سبيل المثال، إذا كان التحوط من مخاطر ذات جانبيين عند المستوى الحالي للسوق، فإن المشتقة الافتراضية تمثل عقداً افتراضياً يتم تعييره ليكون له قيمة صفرية عند وسم علاقة التحوط. وإذا كان التحوط، على سبيل المثال، من مخاطر ذات جانب واحد، فإن المشتقة الافتراضية تمثل القيمة الحقيقية لخيار افتراضي يكون عند وسم علاقة التحوط مجزياً إذا كان مستوى السعر المتحوط له هو المستوى الحالي في السوق، أو غير مجزٍ إذا كان مستوى السعر المتحوط له أعلى (أو لتحوط مركز طويل أقل) من المستوى الحالي في السوق. واستخدام مشتقة افتراضية هي طريقة ممكنة لحساب التغير في قيمة البند المتحوط له. وتعد المشتقة الافتراضية نسخة طبق الأصل من البند المتحوط له، وعليه فإنه ينتج عنها نفس النتيجة كما لو كان التغير في القيمة قد تم تحديده من خلال منهج مختلف. وعليه، فإن استخدام 'مشتقة افتراضية' ليست طريقة في حد ذاتها ولكنها وسيلة حسابية يمكن استخدامها فقط - لحساب قيمة البند المتحوط له. وتبعاً لذلك، فإن 'المشتقة الافتراضية' لا يمكن استخدامها لتضمين ميزات في قيمة البند المتحوط له توجد فقط في أداة التحوط (ولكنها لا توجد في البند المتحوط له). ومثال على ذلك، دين مقيم بعملة أجنبية (بغض النظر عما إذا كان ديناً بمعدل فائدة ثابت أو معدل فائدة متغير). وعند استخدام مشتقة افتراضية لحساب التغير في قيمة مثل هذا الدين أو لحساب القيمة الحالية للتغير المترجم في تدفقاته النقدية، فإن المشتقة الافتراضية لا يمكن ببساطة أن تتضمن عبءاً مقابل مبادلة عملات مختلفة حتى لو كانت المشتقات الفعلية التي يتم بموجبها مبادلة العملات المختلفة تتضمن مثل هذا العبء (على سبيل المثال مقايضات معدلات الفائدة للعملات).

ب6.5.6 يمكن -أيضاً- استخدام التغير في قيمة البند المُتحوط له الذي يتم تحديده باستخدام مشتقة افتراضية لغرض تقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فاعلية التحوط.

إعادة التوازن لعلاقة التحوط والتغيرات في نسبة التحوط

ب7.5.6 يشير إعادة التوازن إلى التعديلات التي يتم إجراؤها على الكميات الموسومة من البند المُتحوط له أو أداة التحوط في علاقة تحوط موجودة بالفعل لغرض الحفاظ على نسبة تحوط تلتزم بمتطلبات فاعلية التحوط. ولا تشكل التغيرات في الكميات الموسومة من البند المُتحوط له أو أداة التحوط لغرض مختلف إعادة توازن لغرض هذا المعيار.

ب8.5.6 تتم المحاسبة عن إعادة التوازن على أنها استمرار لعلاقة التحوط وفقاً للفقرات ب9.5.6 - ب21.5.6. وعند إعادة التوازن، فإن عدم فاعلية التحوط لعلاقة التحوط يتم تحديدها وإثباتها فوراً قبل تعديل علاقة التحوط.

ب9.5.6 يسمح تعديل نسبة التحوط للمنشأة بالاستجابة للتغيرات في العلاقة بين أداة التحوط والبند المُتحوط له التي تنشأ عن أسسها وعن متغيرات المخاطر. على سبيل المثال، علاقة تحوط يكون فيها لأداة التحوط والبند المُتحوط له تغيرات في أساسين مختلفين ولكن مترابطين استجابة لتغير في العلاقة بين هذين الأساسين (على سبيل المثال مؤشرات مرجعية أو معدلات أو أسعار مختلفة ولكنها مترابطة). وعليه، فإن إعادة التوازن تسمح باستمرار علاقة التحوط في الحالات التي تتغير فيها العلاقة بين أداة التحوط والبند المُتحوط له بشكل يمكن تعويضه من خلال تعديل نسبة التحوط.

ب10.5.6 على سبيل المثال، تتحوط المنشأة من تعرض للعملة الأجنبية أ باستخدام مشتقة عملة تُعد مرجعاً للعملة الأجنبية ب والعملتين الأجنبيتين "أ" و "ب" مرتبطين (أي أن سعر صرفهما باق ضمن حزمة أو بسعر صرف يحدده بنك مركزي أو سلطة أخرى). وإذا تغير سعر الصرف بين العملة الأجنبية أ والعملة الأجنبية ب (أي تم تحديد حزمة جديدة أو سعر جديد)، فإن إعادة التوازن إلى علاقة التحوط لتعكس سعر الصرف الجديد تضمن أن علاقة التحوط ستستمر لاستيفاء متطلب فاعلية التحوط المتعلق بنسبة التحوط في الظروف الجديدة. وفي المقابل، إذا حدث تعثر في سداد مشتقة العملة، فإن تغيير نسبة التحوط لا يضمن أن علاقة التحوط ستستمر في استيفاء متطلب فاعلية التحوط. وعليه، فإن إعادة التوازن لا يسهل استمرار علاقة التحوط في الحالات التي تتغير فيها العلاقة بين أداة التحوط والبند المُتحوط له بشكل لا يمكن تعويضه من خلال تعديل نسبة التحوط.

ب11.5.6 لا يشكل كل تغيير في مدى المقاصة بين التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط والقيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المُتحوط له تغييراً في العلاقة بين أداة التحوط والبند المُتحوط له. تُقوّم المنشأة بتحليل مصادر عدم فاعلية التحوط التي توقع أن تؤثر على علاقة التحوط خلال أجلها وتُقوّم ما إذا كانت التغيرات في مدى المقاصة:

(أ) تتذبذب حول نسبة التحوط، التي تبقى صالحة (أي تستمر في التعبير بشكل مناسب - عن العلاقة بين أداة التحوط والبند المُتحوط له).

(ب) تمثل مؤشراً على أن نسبة التحوط لم تعد تعبر بشكل مناسب - عن العلاقة بين أداة التحوط والبند المُتحوط له.

تقوم المنشأة بهذا التقويم على ضوء متطلب فاعلية التحوط المتعلق بنسبة التحوط، أي ضمان أن علاقة التحوط لا تعكس عدم توازن بين أوزان البند المُتحوط له وأداة التحوط الذي يحدث عدم فاعلية تحوط (بغض النظر عما إذا كان قد تم إثباتها أم لا) الذي يؤدي إلى نتيجة محاسبية لا تتفق مع الغرض من المحاسبة عن التحوط. وعليه، فإن هذا التقويم يتطلب اجتهاداً.

ب12.5.6 التذبذب حول نسبة تحوط ثابتة (وعليه عدم فاعلية التحوط ذات الصلة) لا يمكن تقليله من خلال تعديل نسبة التحوط استجابة لكل نتيجة بمفردها. وعليه، ففي مثل هذه الحالات، فإن التغير في مدى المقاصة يُعد مسألة قياس وإثبات عدم فاعلية التحوط ولكنه لا يتطلب إعادة التوازن.

ب13.5.6 في المقابل، إذا كانت التغيرات في مدى المقاصة تبيّن أن التذبذب يكون حول نسبة تحوط تختلف عن نسبة التحوط المستخدمة حالياً لعلاقة التحوط تلك، أو أن هناك اتجاه يبتعد عن نسبة التحوط تلك، فإن عدم فاعلية التحوط لا يمكن تقليلها من خلال تعديل نسبة التحوط، في حين أن الإبقاء على نسبة التحوط سينتج عنه -بشكل متزايد- عدم فاعلية تحوط. وعليه، ففي مثل هذه الحالات، يجب على المنشأة تقويم ما إذا كانت علاقة التحوط تعكس عدم توازن بين أوزان البند المُتحوط له وأداة التحوط والذي يحدث عدم فاعلية تحوط (بغض النظر عما إذا كان قد تم إثباته أم لا) والذي يؤدي إلى نتيجة محاسبية تكون غير متفقة مع الغرض من المحاسبة عن التحوط. وإذا تم تعديل نسبة التحوط، فإنها تؤثر أيضاً في قياس وإثبات عدم فاعلية التحوط لأن عدم فاعلية التحوط، عند إعادة الموازنة، يجب تحديدها وإثباتها فوراً قبل تعديل علاقة التحوط وفقاً للفقرة ب8.5.6.

ب6-5-14 تعني إعادة التوازن، لأغراض المحاسبة عن التحوط، أنه يجب على المنشأة، بعد بداية علاقة التحوط تعديل كميات كل من أداة التحوط أو البند المُتحوط له استجابة للتغيرات في الظروف التي تؤثر على نسبة التحوط تلك. وعادة يجب أن يعكس ذلك التعديل التعديلات في كميات أداة التحوط والبند المُتحوط له التي تستخدمها فعلياً. وبالرغم من ذلك، يجب على المنشأة تعديل نسبة التحوط التي تنتج عن كميات البند المُتحوط له أو أداة التحوط التي تستخدمها بالفعل إذا:

(أ) كانت نسبة التحوط التي تنتج عن التغيرات في كميات أداة التحوط أو البند المُتحوط له التي تستخدمها المنشأة فعلياً تعكس عدم توازن يحدث عدم فعالية تحوط يمكن ان تنتج عنها نتيجة محاسبية غير متفقة مع الغرض من المحاسبة عن التحوط.

(ب) احتفظت المنشأة بكميات من أداة التحوط والبند المتحوط له التي تستخدمها فعلياً، ينتج عنها نسبة تحوطن في الظروف المستجدة، تعكس عدم توازن يحدث عدم فعالية تحوط يمكن أن تؤدي إلى نتيجة محاسبية تكون غير متفقة مع الغرض من المحاسبة عن التحوط (أي يجب على المنشأة الا تحدث عدم توازن عن طريق الحذف لتعديل نسبة التحوط).

ب15.5.6 لا تنطبق إعادة التوازن إذا تغير هدف إدارة المخاطر فيما يتعلق بعلاقة تحوط. وبدلاً من ذلك، فإن المحاسبة عن التحوط لعلاقة التحوط تلك يجب عدم الاستمرار فيها (رغم أن المنشأة قد تقوم بوسم علاقة تحوط جديدة تشمل أداة التحوط أو البند المتحوط له في علاقة التحوط السابقة كما هو موضح في الفقرة ب28.5.6).

ب16.5.6 إذا تمت إعادة التوازن إلى علاقة تحوط، فإن التعديل على نسبة التحوط يمكن أن يتأثر من أوجه مختلفة:

(أ) أن وزن البند المتحوط له يمكن زيادته (وهو ما يقلل في نفس الوقت وزن أداة التحوط) من خلال:

(1) زيادة حجم البند المتحوط له؛ أو

(2) إنقاص حجم أداة التحوط.

(ب) يمكن زيادة وزن أداة التحوط (وهو ما يقلل في الوقت نفسه وزن البند المتحوط له) من خلال:

(1) زيادة حجم أداة التحوط؛ أو

(2) أنقاص حجم البند المتحوط له.

تشير التغييرات في الحجم إلى الكميات التي تُعد جزءاً من علاقة التحوط. وعليه فإن النقصان في الأحجام لا يعني بالضرورة أن البنود أو المعاملات لم تعد موجودة، أو أنها لم تعد من المتوقع أن تحدث، ولكنه يعني أنها ليست جزءاً من علاقة التحوط. على سبيل المثال، فإن إنقاص حجم أداة التحوط يمكن أن ينتج عنه احتفاظ المنشأة بمشتقة، ولكن جزءاً منها فقط قد يبقى أداة تحوط في علاقة تحوط. ويمكن أن يحدث ذلك إذا كان إعادة التوازن يمكن أن يتأثر فقط - بتخفيض حجم أداة التحوط في علاقة التحوط، ولكن مع احتفاظ المنشأة بالحجم الذي لم يعد هناك حاجة له. وفي تلك الحالة، فإن ذلك الجزء غير الموسوم من المشتقة ستتم المحاسبة عنه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (ما لم يكن قد تم وسمه على أنه أداة تحوط في علاقة تحوط مختلفة).

ب17.5.6 إن تعديل نسبة التحوط من خلال زيادة حجم البند المتحوط له لا يؤثر على كيفية قياس التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط. وقياس التغيرات في القيمة العادلة للبند المتحوط له التي تتعلق بالحجم الذي تم وسمه في السابق يبقى أيضاً غير متأثر. وبالرغم من ذلك، فإن التغيرات في قيمة البند المتحوط له، من تاريخ إعادة التوازن، تتضمن أيضاً التغير في القيمة للحجم الإضافي من البند المتحوط له. ويتم قياس هذه التغيرات بداية من، وبالرجوع إلى، تاريخ إعادة التوازن بدلاً من التاريخ الذي تم فيه وسم علاقة التحوط. على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة قد تحوطت في الأصل - لحجم قدره 100 طن من سلعة بسعر أجل 80 وحدة عملة (السعر الأجل عند بداية علاقة التحوط) وأضافت حجم 10 أطنان عند إعادة التوازن في وقت كان فيه السعر الأجل 90 وحدة عملة، فإن البند المتحوط له بعد إعادة التوازن يشمل شريحتين: 100 طن مُتحوط لها بسعر 80 وحدة عملة و10 أطنان مُتحوط لها بسعر 90 وحدة عملة.

ب18.5.6 إن تعديل نسبة التحوط من خلال تخفيض حجم أداة التحوط لا يؤثر على كيفية قياس التغيرات في قيمة البند المتحوط له. وقياس التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط التي تتعلق بالحجم الذي يستمر وسمه يبقى أيضاً غير متأثر. وبالرغم من ذلك، من تاريخ إعادة التوازن، فإن الحجم الذي تم إنقاص أداة التحوط بمقداره لم يعد جزءاً من علاقة التحوط. على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة قد تحوطت ابتداءً من مخاطر السعر لسلعة باستخدام حجم مشتق قدره 100 طن على أنه أداة التحوط وقامت بتخفيض ذلك الحجم بمقدار 10 أطنان عند إعادة التوازن، فإن مبلغاً اسماً من 90 طناً من أداة التحوط سينتفي (أنظر الفقرة ب16.5.6 لنتائج ذلك على الحجم المشتق (أي 10 أطنان) الذي لم يعد جزءاً من علاقة التحوط).

ب19.5.6 لا يؤثر تعديل نسبة التحوط من خلال زيادة حجم أداة التحوط على كيفية قياس التغيرات في قيمة البند المتحوط له. وقياس التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط التي تتعلق بالحجم الذي تم وسمه في السابق يبقى أيضاً غير متأثر. وبالرغم من ذلك، من تاريخ إعادة التوازن، فإن التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط تتضمن أيضاً التغيرات في قيمة الحجم الإضافي من أداة التحوط. ويتم قياس التغيرات بداية من، وبالرجوع إلى، تاريخ إعادة التوازن بدلاً من التاريخ الذي تم فيه وسم علاقة التحوط. على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة قد تحوطت ابتداءً من مخاطر سعر سلعة باستخدام حجم مشتق 100 طن على أنه أداة تحوط وأضافت حجم 10 أطنان عند إعادة التوازن، فإن أداة التحوط بعد إعادة التوازن ستشمل إجمالي حجم مشتق قدرة 110 أطنان. والتغير في القيمة العادلة لأداة التحوط هو إجمالي التغير في القيمة العادلة للمشتقات التي تشكل إجمالي حجم قدرة 110 أطنان. ويمكن أن يكون لهذه المشتقات (ويحتمل جداً) شروط أساسية مختلفة، مثل أسعارهم الأجل، نظراً لأنه قد تم الدخول فيها في أوقات مختلفة (بما في ذلك احتمال وسم مشتقات في علاقات التحوط بعد إثباتها الأولى).

ب20.5.6 لا يؤثر تعديل نسبة التحوط من خلال تخفيض حجم البند المتحوط له على كيفية قياس التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط. وقياس التغيرات في قيمة البند المتحوط له التي تتعلق بالحجم الذي يستمر وسمه يبقى أيضاً غير متأثر. وبالرغم من ذلك، من تاريخ إعادة التوازن، فإن الحجم الذي يتم به تخفيض البند المتحوط له لم يعد جزءاً من علاقة التحوط. على سبيل المثال، إذا تحوطت المنشأة -ابتداءً حجم 100 طن من سلعة بسعر أجل 80 وحدة عملة وخفضت ذلك الحجم بمقدار 10 أطنان عند إعادة التوازن، فإن البند المتحوط له بعد إعادة التوازن سيكون 90 طناً متحوط لها بمبلغ 80 وحدة عملة. أما 10 أطنان من البند المتحوط له التي لم تعد جزءاً من علاقة التحوط فتتم المحاسبة عنها وفقاً لمتطلبات عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط (أنظر الفقرات 6.5.6 - 7.5.6 والفقرات ب22.5.6 - ب28.5.6).

ب21.5.6 عند إعادة التوازن لعلاقة تحوط، يجب على المنشأة تحديث تحليلها لمصادر عدم فاعلية التحوط التي يتوقع أن تؤثر على علاقة التحوط خلال أجلها (المتبقي) (أنظر الفقرة ب4-6-2). يجب تحديث توثيق علاقة التحوط بناء على ذلك.

عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط

ب22.5.6 يتم تطبيق عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط -بأثر مستقبلي - من التاريخ الذي لم تعد فيه ضوابط التأهل مستوفاة.

ب23.5.6 لا يجوز للمنشأة إلغاء رسم علاقة تحوط وبالتالي عدم الاستمرار في علاقة التحوط التي:

- لا تزال تستوفي هدف إدارة المخاطر على الأساس التي تأهلت بناءً عليه للمحاسبة عن التحوط (أي أن المنشأة لا تزال تتابع هدف إدارة المخاطر).
- تستمر في استيفاء جميع أسس التأهل الأخرى (بعد الأخذ في الحسبان أي إعادة موازنة لعلاقة التحوط، إذا كان ذلك هو الحال).

ب24.5.6 لأغراض هذا المعيار، تختلف استراتيجية المنشأة لإدارة المخاطر عن أهدافها من إدارة المخاطر. يتم وضع استراتيجية إدارة المخاطر على أعلى مستوى تقرر عنده المنشأة كيفية إدارتها للمخاطر. عادة، تحدد استراتيجيات إدارة المخاطر المخاطر التي تتعرض لها المنشأة وتبين كيفية استجابة المنشأة لها. وتكون استراتيجية إدارة المخاطر - عادة - قائمة لفترة أطول وقد تتضمن بعض المرونة للتفاعل مع التغيرات في الحالات التي تحدث عندما تكون الاستراتيجية قائمة (على سبيل المثال، معدل فائدة مختلف أو مستويات مختلفة لأسعار سلعة ينتج عنها مدى مختلف للتحوط). وتحدد هذه الاستراتيجية وثيقة عامة تنتظم في المنشأة من خلال سياسات تحوي إرشادات أكثر تحديداً. وفي المقابل، فإن هدف إدارة المخاطر فيما يتعلق بعلاقة تحوط ينطبق على مستوى علاقة التحوط. فهو يتعلق بكيفية استخدام أداة التحوط المحددة التي تم وضعها في التحوط من تعرض محدد تم وضعه على أنه البند المتحوط له. عليه، فإن استراتيجية إدارة المخاطر يمكن أن تشمل العديد من علاقات التحوط التي تتعلق بأهداف إدارة مخاطر بتنفيذ استراتيجية إدارة المخاطر الشاملة تلك. على سبيل المثال:

- منشأة لديها استراتيجية لإدارة تعرضها لمعدل الفائدة على تمويل دين يحدد نطاقات للمنشأة ككل لمزيج بين تمويل بمعدل فائدة متغير وبمعدل فائدة ثابت. والاستراتيجية هي الحفاظ على ما بين 20 في المائة إلى 40 في المائة من الدين عند معدلات ثابتة. تقرر المنشأة من حين لآخر كيفية تنفيذ هذه الاستراتيجية (أي أين تضع نفسها ضمن نطاق بين نسبة 20 في المائة إلى 40 في المائة للتعرض لمعدل فائدة ثابت) وهو ما يعتمد على مستوى معدلات الفائدة. وإذا كانت معدلات الفائدة منخفضة تحدد المنشأة الفائدة لدين أكثر مما هو عندما تكون معدلات الفائدة مرتفعة. ودين المنشأة هو 100 وحدة عملة لدين بمعدل فائدة متغير تتم مقايضة 30 وحدة عملة منه بتعرض معدل فائدة ثابت. تستفيد المنشأة من معدلات الفائدة المنخفضة لإصدار دين إضافي بمبلغ 50 وحدة عملة لتمويل استثمار رئيس تقوم به المنشأة بإصدار سند بمعدل فائدة ثابت. وعلى ضوء معدلات الفائدة المنخفضة، تقرر المنشأة تحديد تعرضها لمعدل الفائدة الثابت ب 40 في المائة من إجمالي الدين بتخفيض 20 وحدة عملة من المدى الذي تحوطت من تعرضها في السابق بمعدل الفائدة المتغير، مما ينتج عنه تعرض لمعدل فائدة ثابت بمبلغ 60 وحدة عملة. وفي هذه الحالة، تبقى استراتيجية إدارة المخاطر دون تغيير. وبالرغم من ذلك، في المقابل فإن تنفيذ المنشأة لتلك الاستراتيجية قد تغير ويعني هذا أنه، لـ 20 وحدة عملة من التعرض لمعدل فائدة متغير الذي تم التحوط له في السابق، يكون هدف إدارة المخاطر قد تغير (أي على مستوى علاقة التحوط). وتبعاً لذلك، ففي هذه الحالة يجب عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط لمبلغ 20 وحدة عملة من التعرض لمعدل الفائدة المتغير الذي تم التحوط له في السابق. وقد ينطوي ذلك على تخفيض مركز المقايضة بمبلغ اسمي 20 وحدة عملة ولكن، تبعاً للظروف، قد تحتفظ المنشأة بحجم المقايضة ذلك، على سبيل المثال، وقد تستخدمه للتحوط من تعرض مختلف أو قد يصبح جزءاً من سجل تداول. وفي المقابل، إذا قايضت المنشأة بدلاً من ذلك جزءاً من دينها الجديد بمعدل الفائدة الثابت بتعرض لمعدل فائد متغير، فإنه يجب الاستمرار في المحاسبة عن التحوط لتعرضها لمعدل الفائدة المتغير الذي تم التحوط له في السابق.

(ب) بعض التعرضات تنتج عن المراكز التي تتغير بشكل متكرر، على سبيل المثال، مخاطر معدل الفائدة من محفظة أدوات دين مفتوحة. إن إضافة أدوات دين جديدة وإلغاء إثبات أدوات دين بشكل مستمر يغير ذلك التعرض (أي أنه يختلف عن مجرد تسيير مركز يبلغ تاريخ الاستحقاق). وهذه عملية ديناميكية لا يبقى فيها لا التعرض ولا أدوات التحوط المستخدمة لإدارته هي ذاتها لوقت طويل. وتبعاً لذلك، فإن المنشأة التي لديها مثل هذا التعرض تعدل بشكل متكرر أدوات التحوط المستخدمة لإدارة مخاطر معدل الفائدة كلما تغير التعرض. على سبيل المثال، فإن أدوات الدين التي ينبغي لتاريخ استحقاقها 24 شهراً يتم وسمها على أنها البند المتحوط له من مخاطر معدل الفائدة لمدة 24 شهراً. ونفس الإجراء ينطبق على الحزم الزمنية أو فترات الاستحقاق الأخرى. وبعد فترة زمنية قصيرة لا تستمر المنشأة في جميع، أو بعض أو جزء من علاقات التحوط التي تم وسمها في السابق لفترات استحقاق، وتقوم بوسم علاقات تحوط جديدة لفترات استحقاق على أساس حجمها وأدوات التحوط التي تكون موجودة في ذلك الوقت. يعكس عدم الاستمرار في علاقات التحوط في هذه الحالة علاقات التحوط تلك التي تم تأسيسها بشكل تبحث فيه المنشأة عن أداة تحوط جديدة وبند متحوط له جديد بدلاً من أداة التحوط والبند المتحوط له اللذين تم وسمهما في السابق. وتبقى استراتيجية إدارة المخاطر هي نفسها، ولكن ليس هناك هدف لإدارة مخاطر يستمر لعلاقات التحوط تلك التي تم وسمها في السابق، والتي بناءً عليه لم تعد موجودة. في مثل هذه الحالة، ينطبق عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط إلى المدى الذي يكون فيه هدف إدارة المخاطر قد تغير. ويعتمد ذلك على وضع المنشأة، وقد يؤثر، على سبيل المثال، على جميع علاقات التحوط أو على البعض منها فقط لفترة استحقاق، أو على جزء من علاقة تحوط فقط.

(ج) منشأة لديها استراتيجية لإدارة المخاطر تدير بموجبها مخاطر العملة الأجنبية لمبيعات متوقعة والمبالغ مستحقة التحصيل الناتجة عنها. وضمن تلك الاستراتيجية تدير المنشأة مخاطر العملة الأجنبية على أنها علاقة تحوط محددة فقط حتى وقت إثبات المبلغ المستحق التحصيل. وبعدها لا تعود المنشأة تدير مخاطر العملة الأجنبية على أساس علاقة التحوط المحددة تلك. وبدلاً من ذلك، فإنها تديرها مع مخاطر العملة الأجنبية من المبالغ مستحقة التحصيل والمبالغ واجبة السداد والمشتقات (التي لا تتعلق بمعاملات متوقعة لا تزال معلقة) المقومة بنفس العملة الأجنبية. ولأغراض محاسبية، فإن هذا الإجراء يعمل كتحوط "طبيعي" لأن المكاسب والخسائر من مخاطر العملة الأجنبية من جميع تلك البنود يتم إثباتها فوراً ضمن الربح أو الخسارة. وتبعاً لذلك، ولأغراض محاسبية، فإذا تم وسم علاقة التحوط حتى تاريخ السداد، فيجب عدم استمرارها عندما يتم إثبات المبلغ المستحق التحصيل، لأن هدف إدارة المخاطر لعلاقة التحوط الأصلية لم يعد ينطبق. إن مخاطر العملة الأجنبية تتم إدارتها الآن ضمن نفس الاستراتيجية ولكن على أساس مختلف. وفي المقابل، فإذا كان لدى المنشأة هدف إدارة مخاطر مختلف وكانت تدير مخاطر العملة الأجنبية على أنها علاقة تحوط مستمرة لمبلغ المبيعات المتوقعة تلك والمبلغ المستحق التحصيل حتى تاريخ التسوية، فإن المحاسبة عن التحوط ستستمر حتى ذلك التاريخ.

ب25.5.6 يمكن أن يؤثر عدم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط على:

(أ) علاقة التحوط في مجملها؛ أو

(ب) جزء من علاقة التحوط (وهو ما يعني أن المحاسبة عن التحوط تستمر للفترة المتبقية من علاقة التحوط).

ب26.5.6 يتم عدم استمرار علاقة التحوط في مجملها عندما لا تعود، ككل، تستوفي ضوابط التأهل. على سبيل المثال:

(أ) عندما لا تعود علاقة التحوط تستوفي هدف إدارة المخاطر بناءً على الأساس الذي تأهلت بموجبه للمحاسبة عن التحوط (أي أن المنشأة لم تعد تتابع هدف إدارة المخاطر)؛ أو

(ب) أن يكون قد تم بيع أداة أو أدوات التحوط أو إنهاؤها (بالنسبة إلى الحجم بكامله الذي كان جزءاً من علاقة التحوط)؛ أو

(ج) عندما لا تعود هناك علاقة اقتصادية بين البند المتحوط له وأداة التحوط أو أن اثر المخاطر الائتمانية بدأ يهيم على التغيرات في القيمة التي تنتج عن تلك العلاقة.

ب27.5.6 يتم عدم استمرار جزء من علاقة تحوط (وتستمر المحاسبة عن التحوط للجزء المتبقي منها) عندما يتوقف فقط جزء من علاقة التحوط عن استيفاء ضوابط التحوط. على سبيل المثال:

(أ) عند إعادة التوازن لعلاقة التحوط، فإن نسبة التحوط قد يتم تعديلها بشكل لا يعود معه بعض من حجم البند المتحوط له جزءاً من علاقة التحوط (أنظر الفقرة ب20.5.6)، وعليه لا تستمر المحاسبة عن التحوط فقط لذلك الحجم من البند المتحوط له الذي لم يعد جزءاً من علاقة التحوط.

(ب) عندما لا يعود حدوث بعض من حجم البند المتحوط له الذي هو معاملة متوقعة (أو مكون لها) محتملاً إلى حد كبير، فإن المحاسبة عن التحوط لا تستمر فقط لذلك الحجم من البند المتحوط له الذي لم يعد حدوثه محتملاً إلى حد كبير. وبالرغم من ذلك، إذا كان لدى المنشأة سجل تاريخي من القيام بوسم تحوطات معاملات متوقعة ومن ثم تقرر لاحقاً أن معاملات التوقع لم يعد متوقفاً حدوثها، فإن قدرة المنشأة على التنبؤ - بشكل دقيق - بمعاملات التوقع تكون محل شك عند التنبؤ بمعاملات متوقعة مشابهة. وهذا يؤثر على تقويم ما إذا كان من المحتمل إلى حد كبير حدوث معاملات متوقعة مشابهة (أنظر الفقرة 3.3.6) وعليه، ما إذا كانت مؤهلة على أنها بنود متحوط لها.

ب28.5.6 تستطيع المنشأة رسم علاقة تحوط جديدة تشتمل على أداة تحوط أو بند متحوط له من علاقة تحوط سابقة لم يتم الاستمرار في المحاسبة عن التحوط لها (جزئياً أو بالكامل). وهذا لا يشكل استمراراً لعلاقة تحوط ولكن إعادة استئناف لها. على سبيل المثال:

- (أ) أداة تحوط تتعرض لتدهور انتماني شديد تستبدلها المنشأة بأداة تحوط جديدة. وهذا يعني أن علاقة التحوط الأصلية فشلت في تحقيق هدف إدارة المخاطر وعليه لم تستمر في مجملها. وقد تم رسم أداة التحوط الجديدة على أنها تحوط من نفس التعرض الذي تم التحوط له في السابق وتشكل علاقة تحوط جديدة. وعليه، فإن التغيرات في القيمة العادلة أو في التدفقات النقدية للبند المتحوط له يتم قياسها اعتباراً من، وبالرجوع إلى، تاريخ رسم علاقة التحوط الجديدة بدلاً من التاريخ الذي تم فيه رسم علاقة التحوط الأصلية.
- (ب) علاقة تحوط يتم عدم الاستمرار فيها قبل نهاية أجلها. ويمكن رسم أداة التحوط في علاقة التحوط تلك على أنها أداة التحوط في علاقة تحوط أخرى (على سبيل المثال عند تعديل نسبة التحوط عند إعادة التوازن بزيادة حجم أداة التحوط أو عند رسم علاقة تحوط جديدة كاملة).

المحاسبة عن القيمة الزمنية للخيارات

ب29.5.6 يمكن لخيار أن يعد بأنه متعلق بفترة زمنية لأن قيمته الزمنية تمثل عبءاً مقابل توفير حماية لحامل الخيار على مدى فترة من الزمن. وبالرغم من ذلك، فالجانب المهم للغرض من تقويم ما إذا كان خيار ما يتحوط معاملة أو بنداً متحوطاً له متعلقاً بفترة زمنية هما خصائص ذلك البند المتحوط له، بما في ذلك كيف ومتى يؤثر على الربح أو الخسارة. وعليه يجب على المنشأة تقويم نوع البند المتحوط له (أنظر الفقرة 15.5.6(أ)) على أساس طبيعة البند المتحوط له (بغض النظر عما إذا كانت علاقة التحوط هي تحوط تدفق نقدي أو تحوط قيمة عادلة):

- (أ) تتعلق القيمة الزمنية لخيار ببند متحوط له متعلق بمعاملة إذا كانت طبيعة البند المتحوط له أنه معاملة طابع قيمتها الزمنية أنها تكاليف لتلك المعاملة. مثال ذلك، عندما تكون القيمة الزمنية لخيار تتعلق ببند متحوط له ينتج عنه إثبات بند يتضمن قياسه الأولي تكاليف المعاملة (على سبيل المثال، منشأة تتحوط شراء سلعة، سواء كانت معاملة متوقعة أو ارتباطاً ملزماً، مقابل مخاطر سعر السلعة وتدرج تكاليف المعاملة في القياس الأولي للمخزون). ونتيجة لإدراج القيمة الزمنية للخيار في القياس الأولي للبند المتحوط له المعين، فإن القيمة الزمنية تؤثر على الربح أو الخسارة في نفس الوقت كتأثير البند المتحوط له. وبالمثل، فإن المنشأة التي تحوط بيع سلعة، سواء كان معاملة متوقعة أو ارتباطاً ملزماً، تدرج القيمة الزمنية للخيار على أنها جزء من التكلفة المتعلقة بذلك البيع (وعليه، فإن القيمة الزمنية يتم إثباتها ضمن الربح أو الخسارة في نفس فترة الإيراد من البيع المتحوط له).
- (ب) القيمة الزمنية لخيار تتعلق ببند متحوط له متعلق بفترة زمنية إذا كانت طبيعة البند المتحوط له أن القيمة الزمنية لها طابع تكلفة الحصول على حماية مقابل المخاطر على مدى فترة زمنية معينة (ولكن البند المتحوط له لا ينتج عنه معاملة تتضمن مفهوم تكلفة معاملة وفقاً للبند (أ)). على سبيل المثال، إذا تم التحوط لمخزون سلعة مقابل انخفاض القيمة العادلة لستة أشهر باستخدام خيار سلعة بفترة عمر مقابلة، فإن القيمة الزمنية للخيار يتم تخصيصها على الربح أو الخسارة (أي يتم استنفادها على أساس منتظم ومنطقي) على مدى فترة الستة أشهر تلك. مثال آخر تحوط صافي استثمار في عملية أجنبية متحوط لها لمدة 18 شهراً باستخدام خيار مبادلة عملات أجنبية، ينتج عنه تخصيص القيمة الزمنية للخيار على مدى فترة 18 شهراً.

ب30.5.6 تؤثر خصائص البند المتحوط له، بما في ذلك كيف ومتى يؤثر البند المتحوط له على الربح أو الخسارة، أيضاً على الفترة التي يتم على مداها استنفاد القيمة الزمنية لخيار يتحوط بنداً متحوطاً له متعلقاً بفترة زمنية، وهو ما يتفق مع الفترة التي يمكن أن تؤثر خلالها القيمة الحقيقية للخيار على الربح أو الخسارة وفقاً للمحاسبة عن التحوط. على سبيل المثال، إذا تم استخدام خيار معدل فائدة (حد أعلى) لتوفير حماية مقابل الزيادات في مصروف الفائدة من سند بمعدل معوم، فإن القيمة الزمنية لذلك الحد الأعلى يتم استنفادها في الربح أو الخسارة على مدى نفس الفترة التي تؤثر خلالها أي قيمة حقيقية للحد الأعلى على الربح أو الخسارة:

- (أ) إذا زادت تحوطات الحد الأعلى في معدلات الفائدة للسنوات الثلاث الأولى من إجمالي عمر السند بالمعدل المعوم البالغ خمس سنوات، فإن القيمة الزمنية لذلك الحد الأعلى يتم استنفادها على مدى السنوات الثلاث الأولى.
- (ب) إذا كان الحد الأعلى خياراً له بداية آجلة يتحوط الزيادات في معدلات الفائدة لسنتين ولثلاث سنوات من إجمالي عمر السند بالمعدل المعوم البالغ خمس سنوات، فإن القيمة الزمنية لذلك الحد الأعلى يتم استنفادها خلال سنتين وثلاث سنوات.

ب31.5.6 تنطبق المحاسبة عن القيمة الزمنية للخيارات وفقاً للفقرة 15.5.6 أيضاً على توليفة من خيار مشتري وخيار مكتوب (أحدهما خيار بيع والآخر خيار شراء) لها صافي قيمة زمنية صفرية في تاريخ رسمها على أنها أداة تحوط (بشار إليها عموماً على أنها "طوق بتكلفة صفرية"). وفي تلك الحالة، يجب على المنشأة إثبات أي تغيرات في القيمة الزمنية ضمن الدخل الشامل الآخر، حتى ولو كان التغير المترامك في القيمة الزمنية على مدى إجمالي فترة علاقة التحوط صفرًا. عليه، فإذا كانت القيمة الزمنية للخيار تتعلق بـ:

- (أ) معاملة تتعلق ببند مُتحوط له، فإن مبلغ القيمة الزمنية في نهاية علاقة التحوط الذي يعدل البند المُتحوط له أو ذلك الذي تتم إعادة تصنيفه ضمن الربح أو الخسارة (أنظر الفقرة 15.5.6 (ب)) يكون صفراً.
- (ب) بند متحوط له متعلق بفترة زمنية، فإن مصروف الاستنفاد المتعلق بالقيمة الزمنية يكون صفراً.

ب32.5.6 تطبيق المحاسبة عن القيمة الزمنية للخيارات وفقاً للفقرة 15.5.6 فقط بقدر المدى الذي تكون فيه القيمة الزمنية متعلقة بالبند المُتحوط له (القيمة الزمنية التي تم ضبطها). تتعلق القيمة الزمنية لخيار بالبند المُتحوط له إذا كانت الشروط الأساسية للخيار (مثل المبلغ الاسمي والعمر والأساس) قد تم ضبطها مع البند المُتحوط له. وعليه، إذا لم يكن قد تم بالكامل ضبط الشروط الأساسية للخيار والبند المُتحوط له، فيجب على المنشأة تحديد القيمة الزمنية التي تم ضبطها، أي كم من القيمة الزمنية التي تم تضمينها في العلاوة (القيمة الزمنية الفعلية) يتعلّق بالبند المُتحوط له (وأنه وفقاً لذلك ينبغي معاملته وفقاً للفقرة 15.5.6). وتحدد المنشأة القيمة الزمنية التي تم ضبطها باستخدام تقويم الخيار الذي له شروط أساسية تتطابق بشكل كامل مع البند المُتحوط له.

ب33.5.6 إذا كانت القيمة الزمنية الفعلية والقيمة الزمنية التي تم ضبطها تختلفان، فيجب على المنشأة تحديد المبلغ الذي تراكم في مكون منفصل لحقوق الملكية وفقاً للفقرة 15.5.6 كما يلي:

(أ) إذا كانت القيمة الزمنية الفعلية، في بداية علاقة التحوط، أعلى من القيمة الزمنية التي تم ضبطها، فيجب على المنشأة:

- (1) تحديد المبلغ الذي تراكم في مكون منفصل لحقوق الملكية على أساس القيمة الزمنية التي تم ضبطها.
- (2) المحاسبة عن الفروق في تغيرات القيمة العادلة بين القيمتين الزمنية ضمن الربح أو الخسارة.

(ب) إذا كانت القيمة الزمنية الفعلية، في بداية علاقة التحوط، أدنى من القيمة الزمنية التي تم ضبطها، فيجب على المنشأة تحديد المبلغ الذي تراكم في مكون منفصل لحقوق الملكية بالرجوع إلى التغييرين المتراكمين التاليين في القيمة العادلة، أيهما أدنى:

(1) القيمة الزمنية الفعلية؛ أو

(2) القيمة الزمنية التي تم ضبطها.

يجب إثبات أي جزء متبقي من التغير في القيمة العادلة للقيمة الزمنية الفعلية ضمن الربح أو الخسارة.

المحاسبة عن العنصر الآجل للعقود الآجلة والفروق المبنية على أسعار العملات الأجنبية للأدوات المالية

ب34.5.6 يمكن أن يعد عقد آجل على أنه متعلق بفترة زمنية لأن عنصره الآجل يمثل أعباءاً لفترة زمنية (وهي الفترة التي يتم تحديدها له). وبالرغم من ذلك، فإن الجانب ذا الصلة بالعرض من تقويم ما إذا كانت أداة تحوط تتحوط معاملة أو بنداً مُتحوطاً له يتعلّق بفترة زمنية هي خصائص ذلك البند المُتحوط له بما في ذلك كيف ومتى يؤثر على الربح أو الخسارة. وعليه، يجب على المنشأة تقويم نوع البند المُتحوط له (أنظر الفقرتين 16.5.6 و15.5.6 (أ)) على أساس طبيعة البند المُتحوط له (بغض النظر عما إذا كانت علاقة التحوط هي تحوط تدفق نقدي أو تحوط قيمة عادلة):

(أ) العنصر الآجل لعقد آجل يتعلّق ببند مُتحوط له متعلق بمعاملة إذا كانت طبيعة البند المُتحوط له هي معاملة للعنصر الآجل لها طابع تكاليف لتلك المعاملة. مثال على ذلك عندما يكون العنصر الآجل يتعلّق ببند مُتحوط له ينتج عنه إثبات بند يتضمن قياسه الأولي تكاليف معاملة (على سبيل المثال منشأة تحوط شراء مخزون موقوم بعملة أجنبية، سواء كان معاملة متوقعة أو ارتباطاً ملزماً، مقابل مخاطر عملة أجنبية وتتضمن تكاليف معاملة ضمن القياس الأولي للمخزون). ونتيجة لإدراج العنصر الآجل في القياس الأولي لبند التحوط المحدد، فإن العنصر الآجل يؤثر على الربح أو الخسارة في نفس الوقت الذي يؤثر فيه البند المُتحوط له. وبالمثل، فإن منشأة تحوط بيع سلعة موقومة بعملة أجنبية مقابل مخاطر عملة أجنبية، سواء كانت معاملة متوقعة أو ارتباطاً ملزماً، تتضمن العنصر الآجل كجزء من التكلفة المتعلقة بذلك البيع (وعليه فإن العنصر الآجل يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة في نفس الفترة التي يتم فيها إثبات الإيراد من البيع المُتحوط له).

(ب) يكون العنصر الآجل لعقد آجل متعلقاً ببند مُتحوط له يتعلّق بفترة زمنية إذا كانت طبيعة البند المُتحوط له هي أن العنصر الآجل له طابع تكلفة الحصول على حماية مقابل مخاطر على مدى فترة زمنية محددة (ولكن البند المُتحوط له لا ينتج عنه معاملة تتضمن مفهوم تكلفة معاملة وفقاً للبند (أ)). على سبيل المثال، إذا تم تحوط مخزون سلعة مقابل التغيرات في القيمة العادلة لستة أشهر باستخدام عقد سلعي آجل له عمر مقابل، فإن العنصر الآجل للعقد الآجل يتم تخصيصه للربح أو الخسارة (أي يتم استنفاده على أساس منتظم ومنطقي) على مدى فترة الستة أشهر تلك. مثال آخر تحوط صافي استثمار في عملية أجنبية مُتحوط لها لفترة 18 شهراً باستخدام عقد صرف عملة أجنبية آجل ينتج عنه تخصيص العنصر الآجل من العقد الآجل على مدى فترة الثمانية عشر شهراً تلك.

ب35.5.6 تؤثر خصائص البند المُتحوط له، بما في ذلك كيف ومتى يؤثر البند المُتحوط له على الربح أو الخسارة، أيضاً على الفترة التي يتم على مداها استنفاد العنصر الآجل من العقد الآجل الذي يتحوط بنداً مُتحوطاً له متعلقاً بفترة زمنية، والذي يكون أي الاستنفاد- على مدى الفترة التي يتعلّق بها العنصر الآجل. على سبيل المثال، إذا كان عقد آجل يتحوط من التعرض للقلب في معدلات فائدة ثلاثة أشهر لفترة ثلاثة أشهر تبدأ بعد ستة أشهر، فإن العنصر الآجل يتم استنفاده خلال الفترة التي تمتد من الشهر السابع إلى التاسع.

ب36.5.6 تطبيق المحاسبة عن العنصر الأجل من عقد أجل وفقاً للفقرة 16.5.6 أيضاً، إذا كان العنصر الأجل صفرًا، في التاريخ الذي يتم فيه رسم العقد الأجل على أنه أداة التحوط. وفي تلك الحالة، فإنه يجب على المنشأة إثبات أي تغييرات في القيمة العادلة يمكن نسبتها إلى العنصر الأجل ضمن الدخل الشامل الآخر، حتى ولو كان التغيير المتراكم في القيمة العادلة الذي يمكن نسبته إلى العنصر الأجل على مدى إجمالي فترة علاقة التحوط صفرًا. وعليه، فإذا كان العنصر الأجل من عقد أجل يتعلق بما يلي:

(أ) معاملة تتعلق ببند مُتحوط له، فإن المبلغ المتعلق بالعنصر الأجل في نهاية علاقة التحوط الذي يعدل البند المُتحوط له أو ذلك الذي تمت إعادة تصنيفه ضمن الربح أو الخسارة (أنظر الفقرتين 15.5.6 (ب) و 16.5.6) سيكون صفرًا.

(ب) البند المُتحوط له المتعلق بفترة زمنية فإن مبلغ الاستنفاد المتعلق بالعنصر الأجل يكون صفرًا.

ب37.5.6 تطبيق المحاسبة عن العنصر الأجل من العقود الأجلة وفقاً للفقرة 16.5.6 فقط بقدر المدى الذي يكون فيه العنصر الأجل متعلقًا بالبند المُتحوط له (العنصر الأجل الذي تم ضبطه). يكون العنصر الأجل من العقد الأجل متعلقًا بالبند المُتحوط له إذا كانت الشروط الأساسية للعقد الأجل (مثل المبلغ الاسمي، والعمر والأساس) قد تم ضبطها مع البند المُتحوط له. وعليه، فإذا لم تكن الشروط الأساسية للعقد الأجل والبند المُتحوط له قد تم ضبطها بالكامل، فيجب على المنشأة تحديد العنصر الأجل الذي تم ضبطه، أي كم من العنصر الأجل الذي تمت إضافته إلى العقد الأجل (العنصر الأجل الفعلي) يتعلق بالبند المُتحوط له (ولذلك يجب أن يعالج وفقاً للفقرة 16.5.6). وتحدد المنشأة العنصر الأجل الذي تم ضبطه باستخدام تفويم العقد الأجل الذي يكون له شروط أساسية تتطابق بالكامل مع البند المُتحوط له.

ب38.5.6 إذا كان العنصر الأجل الفعلي والعنصر الأجل الذي تم ضبطه يختلفان، فيجب على المنشأة تحديد المبلغ الذي تراكم في مكون منفصل لحقوق الملكية وفقاً للفقرة 16.5.6 كالآتي:

(أ) إذا كان المبلغ المطلق للعنصر الأجل الفعلي، في بداية علاقة التحوط، أكبر من مبلغ العنصر الأجل الذي تم ضبطه، فيجب على المنشأة:

(1) تحديد المبلغ الذي تراكم في مكون منفصل لحقوق الملكية على أساس العنصر الأجل الذي تم ضبطه.

(2) المحاسبة عن الفروق في التغييرات في القيمة العادلة بين العنصرين الأجلين ضمن الربح أو الخسارة.

(ب) إذا كان المبلغ المطلق للعنصر الأجل الفعلي، في بداية علاقة التحوط، أقل من مبلغ العنصر الأجل الذي تم ضبطه، فيجب على المنشأة تحديد المبلغ الذي تراكم في مكون منفصل لحقوق الملكية بالرجوع إلى التغييرين المتراكمين التاليين في القيمة العادلة، أيهما أدنى:

(1) المبلغ المطلق للعنصر الأجل الفعلي؛ أو

(2) المبلغ المطلق للعنصر الأجل الذي تم ضبطه.

يجب إثبات أي مبلغ متبقي من التغيير في القيمة العادلة للعنصر الأجل الفعلي ضمن الربح أو الخسارة.

ب39.5.6 عندما تفصل المنشأة الفرق المبني على العملة الأجنبية عن الأداة المالية وتستنثيه من رسم تلك الأداة المالية على أنها أداة تحوط (أنظر الفقرة 4.2.6 (ب))، فإن إرشادات التطبيق الواردة في الفقرات ب34.5.6 - ب38.5.6 تنطبق على الفرق المبني على العملة الأجنبية بنفس الطريقة التي يتم تطبيقها على العنصر الأجل من العقد الأجل.

تحوط مجموعة بنود (القسم 6-6)

تحوط صافي مركز

التأهل للمحاسبة عن التحوط ووسم صافي مركز

ب1.6.6 يكون صافي مركز مؤهلاً للمحاسبة عن التحوط فقط إذا كانت المنشأة تتحوط على أساس صافي لأغراض إدارة المخاطر. وتحديد ما إذا كانت المنشأة تتحوط بهذه الطريقة أم لا هو موضوع حقائق (وليس فقط مجرد إقرار أو توثيق). وعليه، فإن المنشأة لا تستطيع تطبيق المحاسبة عن التحوط على أساس صافي فقط لتحقيق نتيجة محاسبية معينة إذا لم تكن تلك النتيجة تعكس منهج المنشأة لإدارة المخاطر. يجب أن يشكل تحوط صافي المركز جزءاً من الاستراتيجية الموضوعية لإدارة المخاطر. وعادة، ما تتم المصادقة على هذه الاستراتيجية من قبل كبار موظفي الإدارة كما هو محدد في معيار المحاسبة الدولي 24.

ب2.6.6 على سبيل المثال، لدى المنشأة أ، التي عملتها الوظيفية هي عملتها المحلية، ارتباط ملزم بدفع 150,000 وحدة عملة أجنبية مقابل مصروفات الإعلان بعد تسعة أشهر والتزام ملزم ببيع بضاعة تامة الصنع بمبلغ 150,000 وحدة عملة أجنبية بعد 15 شهراً. تدخل المنشأة أ في مشتقة بالعملة الأجنبية تقوم بتسويتها بعد تسعة أشهر تحصل بموجبها على 100 وحدة عملة أجنبية وتدفع 70 وحدة عملة. وليس لدى المنشأة أ تعرضات أخرى للعملة الأجنبية. وعليه، فإن المنشأة أ لا تستطيع تطبيق المحاسبة عن التحوط لعلاقة تحوط بين مشتقة عملة أجنبية وصافي مركز بمبلغ 100 وحدة عملة أجنبية (يتكون من ارتباط شراء ملزم بمبلغ 150,000 وحدة عملة أجنبية - أي خدمات إعلان - و 49,900 وحدة عملة أجنبية (من 150,000 وحدة عملة أجنبية) من ارتباط البيع الملزم) لفترة تسعة أشهر.

ب3.6.6 إذا لم تقم المنشأة بإدارة مخاطر العملة الأجنبية على أساس صافي ولم تدخل في مشتقة العملة الأجنبية (لأنها تزيد تعرضها لمخاطر العملة الأجنبية بدلاً من تقليلها)، فإن المنشأة تكون عندئذ في مركز متحوط له طبيعي لتسعة أشهر. وعادة، فإن هذا المركز المتحوط له لا ينعكس في القوائم المالية لأن المعاملات يتم إثباتها في فترات تقرير مختلفة في المستقبل. ويكون صافي المركز الصفري مؤهلاً للمحاسبة عن التحوط فقط إذا تم استيفاء الشروط الواردة في الفقرة 6.6.6.

ب4.6.6 عند رسم مجموعة بنود تشكل صافي مركز على أنها بند متحوط له، يجب على المنشأة رسم مجموعة البنود التي تتضمن البنود التي يمكن أن تشكل صافي المركز. ولا يسمح للمنشأة بوسم مبلغ مجرد غير محدد من صافي مركز. على سبيل المثال، منشأة لديها مجموعة من ارتباطات البيع الملزمة بعد 9 أشهر بمبلغ 100 وحدة عملة أجنبية ومجموعة من ارتباطات الشراء الملزمة بعد 18 شهراً بمبلغ 120 وحدة عملة أجنبية. لا تستطيع المنشأة رسم مبلغ مجرد لصافي مركز حتى 20 وحدة عملة أجنبية. وبدلاً من ذلك، يجب عليها رسم مبلغ مشتريات إجمالي ومبلغ مبيعات إجمالي ينشأ عنهما مع صافي المركز المتحوط له. ويجب على المنشأة رسم إجمالي المراكز التي ينشأ عنها صافي المركز بحيث تكون المنشأة قادرة على الالتزام بمتطلبات المحاسبة عن علاقات التحوط المؤهلة.

تطبيق متطلبات فاعلية التحوط على تحوط صافي مركز

ب5.6.6 عندما تقرر المنشأة ما إذا كان قد تم استيفاء متطلبات فاعلية التحوط الواردة في الفقرة 1.4.6 (ج) عندما تتحوط صافي مركز، فإنه يجب عليها الأخذ في الحسبان التغيرات في قيمة البنود في صافي المركز الذي له أثر مشابه كما هو لأداة التحوط المقترنة بتغير في القيمة العادلة من أداة التحوط. على سبيل المثال، منشأة لديها مجموعة من ارتباطات البيع الملزمة بعد تسعة أشهر بمبلغ 100 وحدة عملة أجنبية ومجموعة من ارتباطات الشراء الملزمة بعد ثمانية عشر شهراً بمبلغ 120 وحدة عملة أجنبية. تتحوط المنشأة من مخاطر العملة الأجنبية لصافي المركز بمبلغ 20 وحدة عملة أجنبية باستخدام عقد صرف عملة أجنبية أجل بمبلغ 20 وحدة عملة أجنبية. عند تحديد ما إذا كانت متطلبات فاعلية التحوط الواردة في الفقرة 1.4.6 (ج) قد تم استيفاؤها أم لا، يجب على المنشأة الأخذ في الحسبان العلاقة بين:

- (أ) التغير في القيمة العادلة من عقد صرف العملة الأجنبية الأجل مع التغيرات في قيمة ارتباطات البيع الملزمة المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية، وبين
- (ب) التغيرات في قيمة ارتباطات الشراء الملزمة المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية.

ب6.6.6 وبالمثل، إذا كان لدى المنشأة في المثال الوارد في الفقرة ب5.6.6 صافي مركز صفر فإنها تأخذ في الحسبان العلاقة بين التغيرات في ارتباطات البيع الثابتة المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية والتغيرات في قيمة ارتباطات الشراء الملزمة المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية عند تحديد ما إذا كان قد تم استيفاء متطلبات فاعلية التحوط الواردة في الفقرة 1.4.6 (ج).

تحوطات التدفق النقدي التي تشكل صافي مركز

ب7.6.6 عندما تحوط المنشأة مجموعة من البنود التي لها مراكز مخاطر متقاصدة (أي صافي مركز)، فإن التأهل للمحاسبة عن التحوط يعتمد على نوع التحوط. وإذا كان التحوط هو تحوط قيمة عادلة، فيجوز عندئذ أن يكون صافي المركز مؤهلاً على أنه بند متحوط له. وبالرغم من ذلك، إذا كان التحوط هو تحوط تدفق نقدي، فعندئذ يمكن أن يكون صافي المركز فقط مؤهلاً على أنه بند متحوط له إذا كان تحوطاً من مخاطر عملة أجنبية وكان رسم صافي المركز هذا يحدد فترة التقرير التي يتوقع فيها أن تؤثر معاملات التوقع على الربح أو الخسارة ويحدد أيضاً طبيعتها وحجمها.

ب8.6.6 على سبيل المثال، لدى منشأة صافي مركز يتكون من شريحة دنيا بمبلغ 100 وحدة عملة أجنبية لمبيعات وشريحة دنيا بمبلغ 150 وحدة عملة أجنبية لمشتريات. وكل من المبيعات والمشتريات مقيمة بنفس العملة الأجنبية. ولتحديد رسم صافي المركز المتحوط له بشكل كاف - تحدد المنشأة في التوثيق الأصلي لعلاقة التحوط أن المبيعات يمكن أن تكون من المنتج أ أو المنتج ب وأن المشتريات يمكن أن تكون آلات من النوع أ والآلات من النوع ب ومادة خام أ. تحدد المنشأة أيضاً أحجام المعاملات حسب طبيعة كل معاملة. وتوثق المنشأة أن الشريحة الدنيا للمبيعات (100 وحدة عملة أجنبية) مكونة من حجم مبيعات متوقعة من أول 70 وحدة عملة أجنبية من المنتج أ وأول 30 وحدة عملة أجنبية من المنتج ب. إذا كان من المتوقع أن تؤثر أحجام تلك المبيعات على الربح أو الخسارة في فترات التقرير المختلفة، تضيف المنشأة ذلك في التوثيق، على سبيل المثال، أول 70 وحدة عملة أجنبية من مبيعات المنتج أ التي يتوقع أن تؤثر في الربح أو الخسارة في فترة التقرير الأولى وأول 30 وحدة عملة أجنبية من مبيعات المنتج ب التي من المتوقع أن تؤثر في الربح أو الخسارة في فترة التقرير الثانية. توثق المنشأة أيضاً أن الشريحة الدنيا من المشتريات (150 وحدة عملة أجنبية) تتكون من أول 60 وحدة عملة أجنبية من مشتريات من النوع أ من الآلات، وأول 40 وحدة عملة أجنبية من النوع ب من الآلات وأول 50 وحدة عملة أجنبية من المادة الخام أ. إذا كان متوقعاً أن تؤثر أحجام هذه المشتريات على الربح أو الخسارة في فترات التقرير المختلفة، تضيف المنشأة في التوثيق تفصيلاً لأحجام المشتريات بحسب فترات التقرير التي يتوقع أن تؤثر فيها على الربح أو الخسارة (بمثل ما توثق به أحجام المبيعات). على سبيل المثال، فإن معاملة التوقع يتم تحديدها كما يلي:

- (أ) أول وحدة عملة أجنبية من مشتريات الآلات من النوع أ التي يتوقع أن تؤثر على الربح أو الخسارة من فترة التقرير الثالثة على مدى فترات التقرير العشر التالية.
- (ب) أول وحدة عملة أجنبية من مشتريات الآلات من النوع ب التي يتوقع أن تؤثر على الربح أو الخسارة من فترة التقرير الرابعة على مدى فترات التقرير العشرين التالية.
- (ج) أول وحدة عملة أجنبية من مشتريات المادة الخام التي يتوقع استلامها في فترة التقرير الثالثة وبيعها، أي تؤثر على الربح أو الخسارة في فترة التقرير تلك والفترة التالية.

يتضمن تحديد طبيعة أحجام معاملة التوقع جوانب مثل نمط الاستهلاك بالنسبة لبنود العقارات والآلات والمعدات التي هي من نفس النوع، إذا كانت طبيعة تلك البنود بحيث يمكن أن يختلف نمط الاستهلاك تبعاً لكيفية استخدام المنشأة لتلك البنود. على سبيل المثال، إذا كانت المنشأة تستخدم بنود الآلات من نوع أ في عمليتي إنتاج مختلفتين ينتج استهلاك بطريقة القسط الثابت على مدى عشر فترات تقرير وطريقة وحدات الإنتاج على التوالي، فإن توثيقها لحجم الشراء المتوقع يُفضل ذلك الحجم بحسب أي من نمطي الاستهلاك هذين سيتم تطبيقه.

ب9.6.6 في حالة تحوط تدفق نقدي لصافي مركز، فإن المبالغ التي يتم تحديدها وفقاً للفقرة 11.5.6 يجب أن تتضمن التغيرات في قيمة البنود في صافي المركز التي لها أثر مشابه لأداة تحوط مقترنة بالتغير في القيمة العادلة من أداة التحوط. وبالرغم من ذلك، فإن التغيرات في قيمة البنود في صافي المركز التي لها أثر مشابه لأداة التحوط يتم إثباتها فقط حال إثبات المعاملات التي تتعلق بها، مثل متى يتم إثبات بيع متوقع على أنه إيراد. على سبيل المثال، منشأة لديها مجموعة من المبيعات المتوقعة إلى حد كبير بعد تسعة أشهر بمبلغ 100 وحدة عملة أجنبية ومجموعة من المشتريات المتوقعة المحتملة إلى حد كبير بعد 18 شهراً بمبلغ 120 وحدة عملة أجنبية. تتحوط المنشأة من مخاطر العملة الأجنبية لصافي المركز بمبلغ 20 وحدة عملة أجنبية باستخدام عقد صرف أجل بمبلغ 20 وحدة عملة أجنبية. عند تحديد المبالغ التي يتم إثباتها في احتياطي تحوط التدفق النقدي وفقاً للفقرتين 11.5.6 (أ) - 11.5.6 (ب)، تقارن المنشأة:

- (أ) التغير في القيمة العادلة من عقد الصرف الأجل مع التغيرات المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية في قيمة المبيعات المتوقعة المحتملة إلى حد كبير؛ مع
- (ب) التغيرات المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية في قيمة المشتريات المتوقعة المحتملة إلى حد كبير.

وبالرغم من ذلك، فإن المنشأة تثبت فقط المبالغ المتعلقة بعقد الصرف الأجل إلى أن يتم إثبات معاملات المبيعات المتوقعة المحتملة إلى حد كبير في القوائم المالية، وهو الوقت الذي يتم فيه إثبات المكاسب أو الخسائر من تلك المعاملات المتوقعة (أي التغير في القيمة الذي يمكن عزوه إلى التغير في سعر صرف العملات الأجنبية بين وسم علاقة التحوط وإثبات الإيراد).

ب10.6.6 وبالمثل، فإذا كان في المثال أن للمنشأة صافي مركز صفر فإنها تقارن التغيرات المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية في قيمة المبيعات المتوقعة المحتملة إلى حد كبير مع التغيرات المتعلقة بمخاطر العملة الأجنبية في قيمة المشتريات المتوقعة المحتملة إلى حد كبير. وبالرغم من ذلك، تلك المبالغ يتم إثباتها فقط حال إثبات المعاملات المتوقعة المتعلقة بها في القوائم المالية.

شرائح من مجموعات من البنود يتم وسمها على أنها بند متحوط له

ب11.6.6 لنفس الأسباب المذكورة في الفقرة ب19.3.6، فإن وسم مكونات شريحة من مجموعات من البنود القائمة يتطلب أن يتم بدقة تحديد المبلغ الاسمي لمجموعة البنود التي يتم منها تحديد مكون الشريحة المتحوط له.

ب12.6.6 يمكن لعلاقة التحوط أن تتضمن شرائح من مجموعات مختلفة متعددة. على سبيل المثال، في تحوط صافي مركز من مجموعة أصول ومجموعة التزامات، فإن علاقة التحوط يمكن أن تتضمن، في مجموعة، مكون شريحة من مجموعة أصول ومكون شريحة من مجموعة التزامات.

عرض مكاسب أو خسائر أداة تحوط

ب13.6.6 إذا تم التحوط لبنود معاً، على أنها مجموعة، في تحوط تدفق نقدي، فقد تؤثر في بنود مستقلة مختلفة في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر. ويعتمد عرض مكاسب أو خسائر التحوط في تلك القائمة على مجموعة البنود.

ب14.6.6 إذا لم يكن لمجموعة من البنود أي مراكز مخاطر متقاسة (على سبيل المثال، مجموعة مصروفات عملة أجنبية تؤثر على بنود مستقلة مختلفة في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر، والتي تُحوط لها من مخاطر العملة الأجنبية) فيجب عندئذ توزيع مكاسب أو خسائر أداة التحوط التي تتم إعادة تصنيفها على البنود المستقلة المتأثرة بالبنود المتحوط لها. ويجب أن يتم هذا التوزيع على أساس منتظم ومنطقي ولا يجوز أن ينتج عنه إضافة صافي المكاسب أو الخسائر التي تنشأ عن أداة تحوط واحدة.

ب15.6.6 إذا كانت مجموعة البنود ليس فيها مراكز مخاطر متقاصة (على سبيل المثال، مجموعة مبيعات ومصروفات مقومة بعملة أجنبية مُحوط لها من مخاطر العملة الأجنبية) فيجب على المنشأة عندئذ عرض مكاسب أو خسائر التحوط في بند مستقل منفصل في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر. خذ، على سبيل المثال، التحوط من مخاطر عملة أجنبية لصافي مركز لمبيعات بعملة أجنبية بمبلغ 100 وحدة عملة أجنبية ومصروفات بعملة أجنبية بمبلغ 80 وحدة عملة أجنبية باستخدام عقد صرف أجل بمبلغ 20 وحدة عملة أجنبية. يجب عرض المكسب أو الخسارة من عقد الصرف الأجل الذي تمت إعادة تصنيفه من احتياطي تحوط تدفق نقدي إلى الربح أو الخسارة (عندما يؤثر صافي المركز على الربح أو الخسارة) في بند مستقل منفصل عن المبيعات والمصروفات المُتحوط لها. وعلاوة على ذلك إذا حدثت المبيعات في فترة أبكر من المصروفات، فإن إيرادات المبيعات لا تزال تقاس بسعر الصرف الفوري وفقا لمعيار المحاسبة الدولي 21. ويتم عرض مكاسب أو خسائر التحوط المتعلقة بها في بند مستقل منفصل، بحيث يعكس الربح أو الخسارة أثر تحوط صافي المركز، مع تعديل مقابل في احتياطي تحوط التدفق النقدي. وعندما تؤثر المصروفات المُتحوط لها في الربح أو الخسارة في فترة لاحقة، فإن مكسب أو خسارة التحوط من المبيعات التي تم في السابق إثباتها في احتياطي تحوط التدفق النقدي تتم إعادة تصنيفها إلى الربح أو الخسارة وعرضها كبند مستقل منفصل عن تلك التي تتضمن مصروفات مُحوط لها، والتي يتم قياسها بسعر الصرف الفوري وفقا لمعيار المحاسبة الدولي 21.

ب16.6.6 لبعض أنواع تحوطات القيمة العادلة، فإن هدف التحوط في الأساس ليس مقاصة التغير في القيمة العادلة للبند المُتحوط له ولكنه بدلا من ذلك تغيير طبيعة التدفقات النقدية للبند المُتحوط له. على سبيل المثال، تتحوط منشأة من مخاطر معدل الفائدة على القيمة العادلة لأداة دين ذات معدل فائدة ثابت باستخدام مقايضة معدل فائدة. هدف المنشأة من التحوط هو تغيير طبيعة التدفقات النقدية بمعدل الفائدة الثابت إلى تدفقات نقدية بمعدل فائدة معوم. ينعكس هذا الهدف على المحاسبة عن علاقة التحوط بحساب صافي الفائدة المستحقة من مقايضة معدل فائدة في الربح أو الخسارة. وفي حالة تحوط صافي مركز (على سبيل المثال صافي مركز لأصل بمعدل فائدة ثابت والتزام بمعدل فائدة ثابت)، فإن صافي الفائدة المستحقة هذا يجب عرضه في بند مستقل منفصل في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر. وهذا لتجنب جمع صافي مكاسب أو خسائر أداة واحدة في مبالغ متقاصة إجمالية وإثباتها في بنود مستقلة مختلفة (على سبيل المثال، فإن هذا يؤدي إلى تجنب جمع صافي متحصلات فائدة من مقايضة معدل فائدة واحدة إلى إجمالي إيراد الفائدة أو إجمالي مصروف الفائدة).

تاريخ السريان والتحول (الفصل 7)

التحول (القسم 2.7)

الأصول المالية المحفوظ بها للمتاجرة

ب1.2.7 في تاريخ التطبيق الأولي لهذا المعيار، يجب على المنشأة تحديد ما إذا كان هدف نموذج أعمال المنشأة لإدارة أي أصل مالي يستوفي الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4(أ) أو الشرط الوارد في الفقرة 2.1.4(أ) أو إذا كان الأصل المالي مؤهلا للاختيار الوارد في الفقرة 5.7.5. ولذلك الغرض، يجب على المنشأة تحديد ما إذا كانت الأصول المالية تستوفي تعريف محتفظ بها للمتاجرة إذا كانت المنشأة قد قامت بشراء الأصول في تاريخ التطبيق الأولي.

الهبوط

ب2.7.2 عند التحول، يجب على المنشأة السعي لتحديد المخاطر الائتمانية بشكل تقريبي عند الإثبات الأولي بالأخذ في الحسبان جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة التي تكون متاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما. والمنشأة ليست مطالبة بالقيام ببحث واف عن المعلومات عند تحديد- في تاريخ التحول- ما إذا كان هناك زيادات كبيرة في المخاطر الائتمانية منذ الإثبات الأولي. وإذا كانت المنشأة لا تستطيع تحديد ذلك دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما فإن الفقرة 20.2.7 هي التي تنطبق.

ب3.2.7 لتحديد مخصص الخسارة من الأدوات المالية التي تم إثباتها بشكل أولي (أو ارتباطات القروض أو عقود الضمان المالي التي تصبح المنشأة فيها طرفا في العقد) قبل تاريخ التطبيق الأولي، فإن المنشأة، عند التحول وحتى إلغاء إثبات تلك البنود، يجب عليها الأخذ في الحسبان المعلومات ذات الصلة في تحديد أو التحديد التقريبي للمخاطر الائتمانية عند الإثبات الأولي. ولتحديد أو التحديد التقريبي للمخاطر الائتمانية، يمكن للمنشأة الأخذ في الحسبان المعلومات الداخلية والخارجية، بما في ذلك معلومات المحفظة، وفقا للفقرات ب1.5.5-ب6.5.5.

ب4-2-7 يمكن للمنشأة التي لها معلومات تاريخية قليلة استخدام معلومات من تقارير واحصاءات داخلية (قد يكون تم إعدادها عند تحديد ما إذا كانت ستطلق منتجا جديدا)، والمعلومات حول منتجات مشابهة أو خبرة مجموعة نظيرة لها أدوات مالية مقارنة لها، إذا كانت ملائمة.

تعريفات (الملحق أ)

المشتقات

ب.أ.1 من الأمثلة النموذجية على المشتقات العقود المستقبلية والعقود الآجلة والمقايضات وعقود الخيار. عادة ما يكون للمشتقة مبلغ اسمي، وهو مبلغ عملة، أو عدد من الأسهم، أو عدد وحدات وزن أو حجم أو وحدات أخرى يتم تحديدها في العقد. وبالرغم من ذلك، فإن الأداة المشتقة لا تتطلب من حاملها أو مكنيتها استثماراً أو استلام مبلغ اسمي عند بداية العقد. وبدلاً من ذلك، فإن المشتقة قد تتطلب دفعة ثابتة أو دفع مبلغ يمكن أن يتغير (ولكن ليس بشكل متناسب مع التغير في الأساس) نتيجة حدث مستقبلي غير متعلق بمبلغ اسمي. على سبيل المثال، قد يتطلب عقد دفعة ثابتة بمبلغ 1,000 وحدة عملة إذا زاد سعر التعامل بين بنوك لندن لستة أشهر بمائة نقطة أساس. ومثل هذا العقد هو مشتقة حتى ولو لم يتم تحديد المبلغ الاسمي.

ب.أ.2 يشمل تعريف مشتقة في هذا المعيار العقود التي تتم تسويتها بالإجمالي بتسليم البند الأساس (مثل عقد أجل لشراء أداة دين بمعدل فائدة ثابت). قد يكون لدى المنشأة عقد لشراء أو بيع بند غير مالي يمكن تسويته بالصافي نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة أدوات مالية (مثل عقد لشراء أو بيع سلعة بسعر ثابت في تاريخ مستقبلي). ومثل هذا العقد يقع ضمن نطاق هذا المعيار ما لم يكن قد تم الدخول فيه ويستمر الاحتفاظ به لغرض تسليم بند غير مالي وفقاً لمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام. ومع ذلك فإن هذا المعيار ينطبق على مثل تلك العقود المتعلقة بمتطلبات المنشأة المتوقعة من الشراء أو البيع أو الاستخدام إذا كانت المنشأة تقوم بالوسم وفقاً للفقرة 5.2 (أنظر الفقرتين 4.2 - 7.2).

ب.أ.3 إن إحدى الخصائص المميزة للمشتقة هي أن يكون لها صافي استثمار أولي أقل مما هو مطلوب لأنواع أخرى من العقود التي يتوقع أن يكون لها استجابة مشابهة للتغيرات في عوامل السوق. ويستوفي عقد الخيار ذلك التعريف لأن العلاوة تكون أقل من الاستثمار المطلوب للحصول على الأداة المالية الأساس التي يرتبط بها الخيار. وتستوفي مقايضة العملة التي تتطلب مبادلة أولية لعملات مختلفة لها قيم عادلة متساوية التعريف لأن لها صافي استثمار أولي صفر.

ب.أ.4 يؤدي الشراء والبيع بالطريقة العادية إلى نشوء ارتباط بسعر ثابت بين تاريخ التداول وتاريخ التسوية يستوفي تعريف الأداة المالية. وبالرغم من ذلك، وبسبب فترة الارتباط القصيرة فلا يتم إثباتها على أنها أداة مالية مشتقة. وبدلاً من ذلك، فإن هذا المعيار ينص على محاسبة خاصة عن مثل عقود الشراء والبيع بالطريقة العادية هذه (أنظر الفقرات 3.1.3 - 6.1.3).

ب.أ.5 يشير تعريف المشتقة إلى المتغيرات غير المالية التي لا تكون مرتبطة بطرف في العقد. وتشمل هذه مؤشر خسائر الزلازل في منطقة معينة ومؤشر درجات الحرارة في مدينة معينة. وتشمل المتغيرات غير المالية المرتبطة بطرف في العقد حدوث أو عدم حدوث حريق ينفذ أو يدمر أصلاً لطرف في العقد. يكون التغير في القيمة العادلة للأصل غير المالي مرتبطاً بالمالك إذا كانت القيمة العادلة تعكس - ليس فقط - التغيرات في أسعار السوق لمثل هذه الأصول (متغيراً مالياً) ولكن - أيضاً - حالة الأصل غير المالي المحدد المحتفظ به (متغيراً غير مالي). على سبيل المثال، إذا كان ضمان القيمة المتبقية لسيارة محددة يعرض الضامن لمخاطر التغيرات في الحالة البدنية للسيارة، فإن التغير في تلك القيمة المتبقية يكون مرتبطاً بالمالك السيارة.

الأصول المالية والالتزامات المالية المحتفظ بها للمتاجرة

ب.أ.6 تعكس المتاجرة - عموماً - الشراء والبيع النشط والمتكرر، و عموماً تستخدم الأدوات المالية المحتفظ بها للمتاجرة بهدف توليد ربح من التذبذب قصير الأجل في السعر أو هامش التعامل.

ب.أ.7 تشمل الالتزامات المالية المحتفظ بها للمتاجرة:

- (أ) الالتزامات المشتقة التي لا تتم المحاسبة عنها على أنها أدوات تحوط.
- (ب) الالتزامات بتسليم أصول مالية تم اقتراضها من قبل بائع فوري (أي منشأة تبيع أصولاً مالية اقترضتها ولم تملكها بعد).
- (ج) الالتزامات المالية التي يتم تحملها بنية إعادة شرائها في الأجل القريب (أي أداة دين متداولة قد يعيد المصدر شراءها في الأجل القريب تبعاً للتغيرات في قيمتها العادلة).
- (د) الالتزامات المالية التي هي جزء من محفظة من الأدوات المالية المحددة التي تدار معاً والتي يوجد لها دليل على نمط حديث لجني الأرباح على المدى القصير.

ب.أ.8 إن حقيقة استخدام التزام لتمويل أنشطة متاجرة لا تجعل في حد ذاتها ذلك الالتزام التزاماً محتفظاً به للمتاجرة.